وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي صالحي أحمد – النعامة-
معهد الحقوق
قسم القانون العام

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر
الشعبة: حقوق
التخصص :قانون إداري
تحت عنوان

تأثير التحول الرقمي على الإدارة العمومية في الجزائر

من إعداد الطالبتين:
- حساني حنان
- بودية هبة

تحت إشراف الدكتورة:
- قاضي أمينة

المناقشة من طرف اللجنة المكونة من:

الاسم و اللقب	الرتبة	الصفة
سنينات عبد الله	أستاذ	رئيسا
قاضي أمينة	دكتورة	مشرفا مقررا
عمراني أحمد	دكتور	مناقشا

السنة الجامعية:2024/2023

المركز الجامعي صالحي أحمد بالنعامة

معهد الحقوق

النعامة في: 2024/05/ 23

قسم القانون.....العام.....

إذن بالطبع خاص بمذكرة الماستر-تحرر على دعامة CD-DVD

أنا الموقع أدناه الأستاذ:.....حاج احمد.....

تخصص:.....إمضاء الدكتورة قاضي امينة.....

الرتبة العلمية:.....أستاذ صباعد.....

أرخص للطالبين

1.....حسايم حنان.....

2.....بودية هبة.....

تخصص:.....قانون اداري.....

تحرير المذكرة الموسومة ب.....جائحة الحمل الرحمي حل الحاجة المرسة والمر.....

لحساب السنة الجامعية :.....2023.....2024.....

توقيع الأستاذ المشرف

إمضاء الدكتورة: قاضي امينة

11/06/2024
20:16

Scanné avec CamScanner

بسم الله الرحمن الرحيم

وقال تعالى " قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ (9)"

سورة الزمر –الاية 09-

الإهداء

الهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ... ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك... ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك... ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك يا لله

إلى من بلغ الرسالة و أدى الأمانة ... ونصح الأمة إلى النبي الرحمة ونور العالمين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

إلى كل من قال فيهما الله تعالى وقضى ربك ألا تعبدو إلا إياه وبالوالدين إحسانا إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله وأدامهما تاج فوق رؤوسنا.

إلى رفيق دربي و داعمي "زوجي العزيز".

إلى أبنائي و نفسي في الحياة " ادم-مارية و نوح".

إلى كل اخوتي الذين شاركوني فرحة النجاح وكانوا السند الدائم لي.

الى أمي الثانية ووالدة زوجي أطال الله في عمرها.

إلى من شاركتني هذا العمل و فرحة التفوق و النجاح" بودية هبة "و كانت خير زميلة و صديقة وأخت، أدعوا لها بالسداد و دوام الصحة والعافية.

إلى كل من ذكرت وكل من لم أذكر , أهدي هذه المذكرة وأسال الله سبحانه وتعالى أن يجعلها في ميزان الحسنات يوم لا ينفع مال و لا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

- حنان-

الإهداء

الحمد لله الذي هدانا إلى نور العلم وميزنا بالعقل الذي يسير طريقنا والصلاة والسلام على خير خلق الله محمد وعلى آله وصحبه والتابعين بإحسان إلى يوم الدين،

أهدي هذا العمل

إلى من أحمل إسمه بكل إفتخار... إلى من كان لي خير عون وسند في الحياة وغرس في أعماقي المثابرة... أبي العزيز؛

إلى مدرسة الحب والحنان...إلى رمز الأمومة.. إلى من جعل الرحمان الجنة تحت أقدامها ...أمي الحبيبة؛

إلى من جمعني بهم رحم واحد و شاركوني فرحة النجاح وكانوا السند الدائم لي ...أخي و أخواتي الأعزاء؛

الى روحي جدي الغالية

الى زوجي رفيق دربي و داعمي

الى قرة عيني ،فرحتي ومستقبلي "لجين وعمران"

إلى من تساندني دوما بدعواتها وحنانها جدتي الغالية أطال الله في عمرها

إلى من شاركتني هذا العمل" حساني حنان "و كانت خير الزميلة و الصديقة أدعوا لها بالتوفيق و دوام الصحة والعافية؛

إلى زميلاتي ورفيقاتي في العمل كل واحدة باسمها، اللواتي ساهمن بمساندتي وتشجيعي شكرا وعرفانا.

إلى كل من ذكرت وكل من لم أذكر , اهدي هذه المذكرة وأسال الله سبحانه وتعالى أن يجعلها في ميزان الحسنات يوم لا ينفع مال و لا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم

شكرا لجميع أقاربي من بعيد أو من قريب.

شكر و عرفان

الحمد لله على إحسانه والشكر على توفيقه وامتنانه ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيما لشأنه ، ونشهد أن سيدنا ونبينا محمد عبده ورسوله صلى الله عليه و على آله و صحبه وسلم.

بعد شكر الله سبحانه وتعالى على توفيقه لنا لإتمام هذا البحث المتواضع،

نتقدم بجزيل الشكر:

إلى من شرفتنا بالإشراف على هذه المذكرة الأستاذة الدكتورة قاضي أمينة و كانت لنا خير سند، فجزاها الله عنا كل خير ولها منا كل التقدير و الاحترام.

إلى جميع أساتذتنا الكرام

إلى جميع أعضاء لجنة المناقشة الأفاضل

إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد

قائمة أهم المختصرات

-ص : صفحة

-ج : مجلد

-ع : عدد

-د : دار النشر

-ط : طبعة

-ج : الجزء

-د ط : دون طبعة

-ج. ر : جريدة رسمية

-د ص : دون صفحة

خطة البحث

مقدمة

الفصل الاول : التحول الرقمي في الادارة العمومية مفهوم ومنهج معاصر.

المبحث الاول : ماهية التحول الرقمي.

المطلب الاول : الاطار المفاهيمي للتحول الرقمي.

فرع اول : تعريفه و دوافعه.

فرع ثاني : اهداف و فوائد التحول الرقمي.

المطلب الثاني: استراتيجيات تحقيق التحول الرقمي.

فرع اول : مفهومها و اهميتها.

فرع ثاني : خصائصها.

المطلب الثالث : أساسيات التحول الرقمي.

فرع اول : خطوات تحقيق فاعلية استراتيجية التحول الرقمي.

فرع ثاني : الممكنات الإستراتيجية للتحول الرقمي.

المبحث الثاني: الادارة الالكترونية حتمية لتحقيق مشروع التحول الرقمي.

المطلب الاول : مفهوم الادارة الالكترونية وعناصرها.

فرع اول : نشاة الادارة الالكترونية.

فرع ثاني : تعريف الادارة الالكترونية.

فرع ثالث : عناصر الادارة الالكترونية.

المطلب الثاني : تقييم الادارة الالكترونية.

فرع اول : اهداف الادارة الالكترونية.

فرع ثاني : اهمية الادارة الالكترونية.

المطلب الثالث: وظائف الادارة الالكترونية.

فرع اول : التخطيط الالكتروني و التنظيم الالكتروني.

فرع ثاني : القيادة الالكترونية و الرقابة الالكترونية.

المبحث الثالث : معوقات التحول الرقمي.

المطلب الاول : المعوقات التشريعية و البشرية.

الفرع الاول : المعوقات التشريعية.

الفرع الثاني : المعوقات البشرية.

المطلب الثاني : المعوقات التقنية والادارية.

الفرع الاول : المعوقات التقنية.

الفرع الثاني : المعوقات الادارية.

المطلب الثاني : المعوقات المالية و الأمنية.

الفرع الاول : المعوقات المالية.

الفرع الثاني : المعوقات الأمنية

الفصل الثاني :بعض تطبيقات التحول الرقمي في الإدارة الجزائرية.

المبحث الاول : الاليات القانونية و الهيئات المستحدثة المساهمة في رقمنة الادارة العمومية في الجزائر.

المطلب الاول : الآليات القانونية لتطبيق مشروع الإدارة الالكترونية.

الفرع الأول : رقمنة المرفق العام في الجزائر من خلال الدستور والمواثق الدولية.

الفرع الثاني : رقمنة المرفق العام من خلال القوانين العادية والفرعية.

المطلب الثاني : الهيئات المستحدثة لتجسيد مشروع رقمنة الادارة العمومية في الجزائر.

الفرع الأول : الوزارة المنتدبة المكلفة بإصلاح الخدمة العمومية والهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

الفرع الثاني : سلطة التصديق الإلكتروني,المرصد الوطني للمرفق العام و الوكالة الوطنية لتطوير الرقمنة.

الفرع الثالث : وزارة الرقمنة والإحصائيات، والقطب الجزائي الوطني لمكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال.

المبحث الثاني : بعض تطبيقات التحول الرقمي في الجزائر.

المطلب الأول : قطاع التعليم العالي نموذجا.

الفرع الاول : الاطار التشريعي لرقمنة المرفق الجامعي في الجزائر.

الفرع الثاني : تطبيقات الرقمنة على المرفق الجامعي.

المطلب الثاني : قطاع العدالة نموذجا.

الفرع الاول : الاطار القانوني لرقمنة مرفق العدالة في الجزائر.

الفرع الثاني : الانجازات المحققة في رقمنة مرفق العدالة.

المبحث الثالث : تأثير مشروع التحول الرقمي على الادارة العمومية في الجزائر.

المطلب الاول : تأثير مشروع التحول الرقمي على موظفي الادارة العمومية و الخدمة العمومية.

الفرع الاول : تأثير مشروع التحول الرقمي على موظفي الادارة العمومية.

الفرع الثاني : تأثير مشروع التحول الرقمي على الخدمة العمومية.

المطلب الثاني : تأثير مشروع التحول الرقمي على وسائل نشاط الادارة العمومية.

الفرع الاول : تأثير مشروع التحول الرقمي على القرار الإداري.

الفرع الثاني : تأثير مشروع التحول الرقمي على العقد الإداري.

خاتمة

مقدمة

مقدمـة

إن قيام المرفق العام على مبدأ قابليته للتغيير والتبديل،فرض عليه ضرورة مواكبة جميع التطورات والمستجدات الحاصلة ليتكيف معها ويقدم الخدمات للمواطنين في أحسن صورة ليحقق بذلك الغرض الذي أنشأ من أجله وهو تحقيق النفع العام وتحقيق الأمن والإستقرار.

و إن الجزائر وفي إطار سياستها المنتهجة لإصلاح مرافقها العمومية المتمثلة في الإدارة العمومية وتطويرها،عملت على الإعتماد على هذه الآلية الحديثة كخطوة جديدة فرضتها الرقمنة لإصلاح المرفق العمومي،فكانت أول خطوة لذلك إطلاقها لمشروع الجزائر الإلكترونية من قبل وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والإتصال لسنة2008،حيث إعتبر هذا المشروع مشروعا طموحا رصدت له مبالغ مالية،وسعت لتجسيده على أرض الواقع حرصا منها على تقديم خدمات عمومية للمواطنين ذات جودة هدا من جهة،ومن جهة أخرى في محاولة لردع الممارسات السلبية من رشوة وبيروقراطية وفساد إداري أدى إلى فاصل كبير بين المرفق العام والمواطن.

إن حرص الحكومة الجزائرية على تجسيد هذا المشروع كخطوة جديدة،أدى إلى تدخل المشرع الجزائري لوضع الإطار القانوني لتطبيقه،فصدرت بذلك ترسانة من النصوص القانونية لتأطير هذه العملية،كما تم الاستعانة بآليات أخرى مؤسساتية تدعيما لهذا المسار،لتباشر بعد ذلك العديد من القطاعات في تطبيقه فكانت البداية بوزارة الداخلية والجماعات المحلية بإطلاق مشروع البلدية الالكترونية ثم وزارة العدل من خلال إطلاقها للعديد من الخدمات الرقمية ليشكل هذين القطاعين التجربة النموذجية الأولى لتطبيق الإدارة الالكترونية،ليتم بعد ذلك تعميمها تدريجيا على باقي القطاعات الأخرى.

إن اعتماد الجزائر على الإدارة الالكترونية كآلية لرقمنة المرفق العام سيؤدي لا محالة إلى محاربة الفساد الإداري بشتى أنواعه،لأن المواطن الجزائري سيجد نفسه أمام منصات رقمية يتعامل معها وتتيح له الخدمة بعيدا عن العلاقة المباشرة مع الموظفين،وهو الأمر الذي استحسنه المواطن الذي بقي يعيش ولسنوات طول الإنتظار في الطوابير والإنتقال إلى مسافات بعيدة لتلقي الخدمة،لكن اليوم أصبح كدلك بمجرد ضغطة زر مما ساهم في إرجاع الثقة له وتحسين علاقته مع المرفق العمومي.

كما لا يخفى على أحد أن جائحة كوفيد 19 كان لها الدور البارز والفعال في تسريع وتيرة الرقمنة،وهدا بسبب تداعياتها التي فرضت على المواطنين تدابيرا احترازية من ارتداء الكمامة والتباعد الجسدي وتجنب التجمعات، مما أثر على مبدأ سير الإدارة العمومية بإنتظام واستمرار، وترتب على ذلك إطلاق العديد من الخدمات والمنصات الرقمية لمجابهة الوضع.

وعليه تظهر أهمية دراسة موضوع أثر الرقمنة في الإدارة العمومية في القانون الجزائري كونه من المواضيع الهامة والجديدة المواكبة للتطور التكنولوجي العالمي،حيث أن كل دول العالم تسعى اليوم إلى تطبيق الرقمنة على إداراتها العمومية والإستفادة منها لأنها أصبحت من بين المعايير والمؤشرات العالمية المعتمدة في قياس التقدم الحضاري و آلية فعالة لمحاربة الفساد الإداري بشتى أنواعه،والجزائر تسعى كغيرها من دول العالم إلى مجابهة ذلك فيمكن الإعتماد عليها كضمانة أساسية وفعالة للتصدي لذلك والقضاء عليه.

إنطلاقا من أهمية الموضوع جاءت الرغبة في إختياره محلا للدراسة والبحث بناء على أسباب ذاتية وأخرى موضوعية،حيث تظهر الأسباب الذاتية في رغبتنا في معالجة المواضيع المستحدثة وبما أن الرقمنة لا تقل شأنا عن هذه المواضيع فقد ارتأينا معالجتها من خلال تسليط الضوء على تطبيقاتها في الإدارة العمومية،ودورها في تحسين الخدمة العمومية ضف إلى ذلك أن الموضوع يعد من المواضيع التي تدخل ضمن مجال القانون الإداري وهذا له علاقة بمجال تخصصنا العلمي.

أما الأسباب الموضوعية فتظهر في معرفة الوضعية والمستوى الذي وصلت إليه الادارة العمومية بعد الشروع في تطبيق الرقمنة على خدماتها خاصة وأن الطرق التقليدية لم تعطها المكانة الحقيقية بسبب إنتشار العديد من الممارسات السلبية كالفساد الإداري،مما انعكس على العلاقة بين المواطن والإدارة،كما أن الجزائر اليوم وفي إطار توجهها إلى إعادة بناء جمهورية الجزائر الجديدة فإن إبراز دور الرقمنة كقيمة مضافة إلى جانب الآليات الأخرى التي من شأنها تحقيق الإصلاح الإداري باعتباره رؤية جديدة،تعيد النظر في الأشكال القائمة للجهاز الإداري للدولة وتعرض صيغا حديثة لهذه الأخيرة بشكل يحقق أهداف السياسة العامة للدولة بكفاءة وفعالية من خلال التغيير الشامل في القيم السائدة في التنظيم،و بالتالي القضاء على الفساد الذي تسعى الدولة للحد منه.

وفي سبيل الوصول إلى فهم افضل لمفهوم التحول الرقمي لاسيما والظروف الغير مسبوقة التي يعيشها العالم اليوم في رحلة التحول الرقمي،ولعل الخطورة الأولى هي وضع استراتيجية لنجاح مشروع التحول الرقمي الذي يرسم معالم الطريق ويحدد المحطات الفصلية والأهداف الاستراتيجية واطر العمل و نماذج مؤشرات قياس الاداء الرقمي،ولمعرفة أدق لهذا المنهج المعاصر وجب طرح الإشكالية التالية:

ماهو واقع التحول الرقمي وماهي متطلبات نجاعته في ظل عالم متغير باستمرار، ومامدى تأثيره على الإدارة العمومية في الجزائر؟

للإجابة على هذه الإشكالية والإحاطة بجميع جوانبها ارتأينا أن نعتمد في دراستينا هذه المنهج الوصفي،لأننا قمنا بتحديد المصطلحات والمفاهيم وعرض تجربة بعض النماذج الرقمية للخدمة العمومية التي صدرت في إطار عملية الرقمنة في الجزائر.

لقد واجهتنا عدة عوائق و صعوبات أثناء عملية جمع المادة العلمية في بحثنا هذا،بحيث كان لها حديث أخر في توجيه مسارنا وتنصيب الخطة التي يستند عليها،ففي حين كان مبرمجا في المبحث الثاني من الفصل الثاني قطاع الصحة بمعية كل من قطاع العدالة و التعليم العالي كدراسة حالة بسبب الندرة التي واجهتنا بالنسبة لكمية المعلومات،كون قطاع الصحة لم يرقى بعد الى الدرجة المنشودة في مجال التحول الرقمي،اذ لا زال منحصرا على المعلومات الشخصية للمريض وما شابهها...ولعل هذا العائق من أقوى المواقف التي حزت في نفوسنا وأعطتنا دفعة قوية نحوى الأمام لإستضهار معالم الريادة الجزائرية في هدا المجال في الوقت ذاته.

بالاضافة الى:

-الندرة في المراجع المتخصصة وذات العلاقة المباشرة بالموضوع خاصة فيما يخص التحول الرقمي في الادارة العمومية الجزائرية.

-قلة الدراسات والأبحاث السابقة في موضوع البحث كون الموضوع حديث.

-قلة المراجع المتخصصة فيما يتعلق بمسألة تطبيقات الرقمنة على الادارة العمومية في الجزائر ،مما دفعنا إلى الاستعانة أحيانا بالمواقع الالكترونية الخاصة بالقطاعات التي تم اختيارها كنماذج للدراسة.

لمعالجة الموضوع محل الدراسة وضبط مختلف جوانبه تم الاطلاع على جملة من الدراسات السابقة التي لها علاقة بالموضوع،حيث تنوعت هذه الدراسات بين رسائل دكتوراه وماجستيرومجلات و مداخلات... ،ويمكن ذكر من بين هذه الدراسات ما يلي:

-تحسين الخدمة العمومية على مستوى الإدارة المحلية في الجزائر أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق,تخصص ادارة محلية،كلية الحقوق و العلوم السياسية،قسم الحقوق،2018/2019.

-عيساوي عبد النور.مجلة القانون المجلد / 12 العدد – (2023) 02 معوقات رقمنة المرافق العامة الجزائرية –المركز الجامعي البيض.

-محمد أكرم جبار،«الانتقال إلى إدارة الكترونية بهدف تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، المتطلبات والمعوقات»،مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون بإصلاح المرفق العام وتحديات تحسين الخدمة العمومية في الجزائر،الجزء2،دون طبعة،كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة الجزائر3،شركة الأصالة للنشر والتوزيع،الجزائر،2022.

و لدراسة الموضوع وضبط جوانبه،تم الاعتماد على خطة منهجية مقسمة إلى فصلين وكل فصل يحتوي على ثلاثة مباحث،اذ تناول الفصل الأول التحول الرقمي مفهوم ومنهج معاصر، و المكون من:

المبحث الاول : ماهية التحول الرقمي

المبحث الثاني: الادارة الالكترونية حتمية لتحقيق مشروع التحول الرقمي

المبحث الثالث : معوقات التحول الرقمي

اما الفصل الثاني فهو تحت عنوان تطبيقات التحول الرقمي في الجزائر.

و المكون من: المبحث الاول : الاليات القانونية و الهيئات المستحدثة المساهمة في رقمنة الادارة العمومية في الجزائر

المبحث الثاني : بعض تطبيقات التحول الرقمي في الجزائر

المبحث الثالث : تأثير مشروع التحول الرقمي على الادارة العمومية في الجزائر

الفصل الأول:

التحول الرقمي مفهوم ومنهج معاصر

وصولا الى عصرنا الحاضر،فقد جاهد الانسان في الطبيعة جهادا قاسيا الى ان وجد نفسه مضطرا للابتكار،ليستطيع مع الوقت أن يتخلص من ربقة ذلك الاداء الكلاسيكي و وجوده، وينجح في فك شفرة كثير من موارد الطاقة التي أمضى سنوات يجهلها فإلى حين ظهور الثورة الصناعية في القرن الثامن عشر،ثم ثورة المعلومات في القرن العشرين فالتقنية الرقمية والتي يشهدها العالم في الآونة الأخيرة بثورة معلوماتية كانت تكنولوجيات الاتصال والإعلام العامل الحاسم في أهم التحولات والتغيرات بها،والتي مست العديد من المجالات لاسيما القطاع الإداري.

المبحث الاول : ماهية التحول الرقمي

يشهد العصر الحالي إنتشار التكنولوجيا في كل جانب من جوانب الحياة مما يزيد القدرة على التنقل وإنجاز المهام بنجاح من خلال التكنولوجيا إذ تعمل المؤسسات اليوم في عالم ضخم متصل رقميا وأصبح انتاج واكتساب المعرفة له أهمية كبيرة ، كما يعتمد تفوق المؤسسات بشكل كبير على انتاج المعلومات واستخدامها بكفاءة،الامر الذي يضع المؤسسات في حتمية التحول الرقمي.

المطلب الاول : الاطار المفاهيمي للتحول الرقمي

تعتبر الرقمنة بصفة عامة عملية استنساخ راقية،تمكن من تحويل الوثيقة مهما كان نوعها ووعاؤها إلى سلسلة رقمية على أن يواكب هذا العمل التقني عملا فكريا ومكتبيا لتنظيم ما بعد المعلومات،من أجل فهرستها وجدولتها وتمثيل محتوى النص المرقم،ومن هنا يمكننا التطرق لتعريف التحول الرقمي كما يلي:

الفرع الأول : تعريف التحول الرقمي و دوافعه

-اولا: تعريف التحول الرقمي

من الفعل تحول من اللاتينية وتعني حول الشئ وغير طبيعته،وظيفته ونشاطه وظروفه،ليكون شئ آخر مختلف،ويشمل مفهوم التحول مجالات عديدة وعلى مكونات متنوعة مثل الأفراد، المجموعات،الفرق،المجتمعات المحلية و الأنظمة السياسية[1].

كما يعرف أيضا أنه عملية انتقال المؤسسات من نموذج العمل التقليدي الى نموذج أخر يعتمد على التقنيات الرقمية في الإبتكار للمنتجات والخدمات وكذا طرق التسيير والتسويق[2]،و بالتالي فإن التحول الرقمي لا يعني فقط التحول نحو استخدام التكنولوجيا داخل حدود مؤسسة،بل يعتبر برنامج قائم بحد ذاته من حيث أساليب العمل الداخلية و الخارجية و من كذا من حيث تقديم الخدمات للجمهور بكل سهولة و سرعة،و منه الدفع إلى تغيير نماذج الأعمال والتكيف مع الواقع الجديد للوصول إلى أعلى مستوى من الانجاز و الكفاءة.

حيث أن التحول الرقمي هو عملية دمج التكنولوجيا الرقمية في جميع جوانب الأعمال والخدمات، مما يؤدي الى تغيير جذري في كيفية تشغيل الشركات[3]،فهو بالنسبة للمؤسسات عبارة عن عملية الإستفادة من التقنيات الحديثة لتكون أكثر إدراكا ومرونة في العمل وقدرة على التنبؤ والتخطيط للمستقبل،وبهذه السمات تتمكن المؤسسة من الإبتكار والموائمة بشكل أسرع لتحقيق النتائج المرجوة من إستعمالها والسير نحو النجاح.

يعرف التحول الرقمي كذلك على أنه : "مجال واسع وتستخدم فيه وسيلة تقنية تغطي مختلف نواحي حياة الإنسان،والهدف هو حياة أفضل وأكثر رفاهية ليس هذا فحسب بل الاستمرار في التغيير و تحقيق العمل المراد منه في ظرف وجيز نحو الأفضل،باستخدام التقنيات الرقمية المتطورة فالإنسان أول مستفيد من هذه التقنية كمبتكر ومطور في المنظمات التقنية وكفرد يستخدم التقنية ويستفيد منها في حياته الشخصية و العملية،وكمسئول وموظف في المدن الذكية

[1]– حسين محمد حسين أبو سعادة،علاقة الادارة بالتحوال في إحداث التحول التنظيمي" دراسة ميدانية على وزارة الداخلية الفلسطينية الشق العسكري بالمحافظات الجنوبية ."رسالة ماجستير،.غزة، أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا، فلسطين : جامعة الأقصى 2015،ص33.

[2]– شاوشي خيرة .خلوف الزهرة ،مجلة المحاسبة التدقيق والمالية، التحول الرقمي في الجزائر،العدد1 ،المجلد5 ،الجزائر ،2023.

[3] – خالد سمير،التحول الرقمي :تعريفه و أهميته ومميزاته واستراتيجيته ومراحله ومتطلباته وخطواته الأساسية ومجالاته وتقنياته.لموقع الالكتروني blog.zamn.app// يوم 31/02/2024 على الساعة10:30.

وصولا إلى مستوى العالم بأسره وجعله عبر التقنية الرقمية، ذكيا ومتطورا باستمرار"[1].وعليه يمكن القول أن التحول الرقمي هو تحول الإدارة من الطريقة التقليدية في طريقة عملها وكذا أداء عملياتها إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات في تحقيق الأهداف من أجل تخفيض التكاليف وكذا توليد منتجات وخدمات ذات جودة ودقة تتماشى مع متطلبات المواطنين.

-ثانيا: دوافع التحول الرقمي

استجابة للتطورات التكنولوجية العالمية التي شهدتها الجزائر في مجال التحول الرقمي الذي يهدف بدوره إلى تحسين البنية التحتية الرقمية بالإستخدام الفعال للتكنولوجيا في مختلف القطاعات كما يلي:

أ-التطور التكنولوجي:

يشهد العالم عامة و الجزائر خاصة تطورا سريعا في التكنولوجيا بتزايد كم المعلومات و تنوعها بالنظر لاهميتها لدى الافراد و الحكومات مما يجعل التحول الرقمي ضرورة ملحة[2].

ب-تحسين الاداء:

يعتبر التحول الرقمي وسيلة فعالة لتحسين أداء الاعمال و زيادة الإنتاجية، فبإستخدام التقنيات الرقمية يمكن تحسين عمليات الإدارة و تنظيمها و تسريعها،مما يؤدي إلى زيادة الكفاءة وتحسين جودة الخدمات المقدمة.[3]

ج-تعزيز التنمية الاقتصادية:

يعتبر التحول الرقمي أحد العوامل الرئيسية في تعزيز التنمية الاقتصادية،وتطوير الصناعات الجديدة والقدرة التنافسية للشركات الجزائرية على المستوى العالمي[4].

د-تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد:

يعتبر التحول الرقمي وسيلة فعالة لمكافحة الفساد وإضفاء الشفافية على الإدارة وتسييرها[5].

---

[1]-حفيظة طالب،واقع التعليم عن بعد في الجامعة الجزائرية في ظل جائحة كورونا بين تحدي وحتمية التحول الرقمي،مجلة العروي للسانيات العرفنية وتعليمة اللغات، العدد2 ،المجلد2 ،الجزائر ،2023،ص160.

[2]- الموقع الالكتروني asjp.cerist.dzاطلع عليه في 04/06/2024على الساعة22:05.

[3]-الموقع الالكتروني theses-algerie.comاطلع عليه في 04/06/2024على الساعة22:08.

[4]- الموقع الالكتروني bing.com اطلع عليه في2024/06/04 على الساعة22:15.

[5]-الموقع الالكتروني ultraalgeria.ultrasawt.com اطلع عليه في2024/06/04 على الساعة22:20.

هـ-الفرص و التحديات:

تجاوزت الجزائر بعض التحديات و العوائق في مجال التحول الرقمي في سبيل تحقيق الرفاهية و التطور سعيا للظفر بالمراتب الاولى عربيا و عالميا.

و-تحسين الخدمات الحكومية

:يشمل عدة جوانب منها تطوير الأداء الاداري وتقليل التكاليف والوقت اللازم لتقديم الخدمات، يتم ذلك من خلال تحويل الادارة من نظام ورقي تقليدي الى نظام دون ورق،وأقل تكلفة[1].

ز-مواكبة التطورات العالمية:

تسعى الجزائر الى مواكبة هذه التطورات في مجال التكنولولوجيا والتحول الرقمي باعتبارها جزءا من الاقتصاد العالمي، الذي يسعى بدوره لتعزيز التنمية التنافسية الاقتصادية[2].

ح-تقليل البيروقراطية:

حيث يمكن للتحول الرقمي أن يقلل من الاجراءات الورقية والتعاملات البطيئة في الإدارات العمومية.

ط-تشجيع الابتكار:

تفتح الرقمنة الباب أمام الابتكار في مختلف القطاعات مما ينمي الاقتصاد المحلي.

ك-الأمن والسيادة:

يعتبران من الجوانب الحيوية لضمان نجاح استراتجيات التحول الرقمي في أي دولة .حيث ان الامن يشمل حماية البيانات والشبكات والبرامج من الهجمات الإلكترونية [3].أما السيادة الرقمية تعني قدرة الدولة على التحكم في بياناتها وتكنولوجيتها الرقمية.

[1]-سهام رابحي ،تحسين الخدمة العمومية على مستوى الإدارة المحلية في الجزائر أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق,تخصص ادارة محلية،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم الحقوق،2018/2019 ، ص167-168.

[2]- الموقع الالكتروني asjp.cerist.dzاطلع عليه في 04/06/2024على الساعة22:00.

[3]-مخاطر الامن السيبراني بالجزائر استراتيجيات مواجهة .الموقع الالكتروني www.echaab.dz:يوم 03/05/2024 على الساعة21:54 .

الفرع الثاني :أهداف وفوائد التحول الرقمي

يعتبر التحول الرقمي عنصرا مهما و اساسيا في تعافي الاقتصاد الوطني وهذا بمساهمته في تحسين الاداء الاقتصادي وتوفير القدرة على التكيف مع الازمات،وهدا عن طريق اهداف مسطرة تنتج عنها فوائد حتمية،وهي كالتالي:

أولا-الأهداف:

إن ثورة التحول الرقمي أسهمت ببناء مظهر جديد للعالم بعد الازمة الاقتصادية العالمية سنة 2008 وعملت التكنولوجيا الرقمية على خلق تأثيرات وإبداعات إيجابية تكمن في التحول الرقمي بشكل خاص في عالم الإدارة و التسيير حيث أن له فوائد عديدة ومتنوعة ليس على المواطن فقط بل وعلى الادارة أيضا حيث[1]:

-يساعد على ربح الوقت في العمل.

-يوفر التحول الرقمي التكلفة والجهد بشكل كبير.

-يحسن الفعالية والفاعلية" الكفاءة "أي الرفع من الأداء.

-يخلق فرص لتقديم خدمات مبتكرة وإبداعية بعيدة عن الطرق التقليدية بتوفير خدمات معلوماتية بتقنيات جديدة.

-توفر كم هائل من المعلومات على وسائط رقمية.

-تسهيل عملية البحث في المجموعات الرقمية و استًرجاع المعلومات بوسائل و طرق عديدة.

-حفظ مصدر المعلومات الأصلية من التلف.

-إتاحة المعلومات لأكبر عدد من المستفيدين و المتعاملين من خلال المنصات الرقمية.

-عدم الحاجة للأعمال الورقية لاختصار الاجراءات الادارية الكتًرونيا عن طريق الاستخدام الأمثل للطاقة البشرية فبتخزين المعلومات بنسخة رقمية تصبح سهلة للاستخدام،مما يساعد على توجيه الطاقات البشرية للعمل في أشغال أكثر انتاجية. [2]

[1] – فاطمة الزهراء فرحات، نور الدين جفافلة ، دور التحول الرقمي في تحسين أداء وظائف العلاقات العامجة في المؤسسة العمومية الجزائرية، مذكرة .لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية ،جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2019 2020 ، ص66 .

[2]– طلق عوض الله أسواط، أثر التحول الرقمي على كفاءة الأداء الأكاديمي، المجلة العربية للنشر العلمي، العدد ثلاث وأربعون، لأردن، ماي 2022،ا ص6.

ثانيا –الفوائد:

يحقق التحول الرقمي فوائد جمة للافراد والإدارة على الصعيدين نذكر منها:

–التحكم في الوقت والتكاليف ويحسن الكفاءة التشغيلية للمرفق ببناء نماذج عمل جديدة تساعد على تبسيط الاجراءات و تقليل وقت تقديم الخدمة ومنه تقليل الانفاق الحكومي.

–تحسين الابتكار من خلال مخرجات التقنيات الرقمية مما يتيح تقديم خدمات بشكل جديد كليا يرفع مستوى الاداء.

–تحقيق القابلية التنافسية في بيئة منظمة والحصول على حصص سوقية جديدة.

–تقديم خدمات ومنتجات ذات جودة عالية وتحقيق الرفاهية للعمال والجمهور.

–زيادة سرعة و مرونة ودقة تلقي الخدمة العامة،بالإضافة الى قلة و انعدام الأخطاء.[1]

المطلب الثاني :استراتيجية تحقيق التحول الرقمي و اهميتها

يرتكز مفهوم إستراتيجيات التحول الرقمي على التنسيق بين مختلف العمليات،حيث تعمل على تحديد الأولويات و الأهداف عند تنفيذ التحول الرقمي داخل المؤسسة.

الفرع الأول : تعريف استراتيجية التحول الرقمي

أولا– تعريفها

عرفت انها خطة مصممة أو طريقة أو وسيلة،يتم إعتمادها على مستوى المؤسسات لبناء ثقافة تحول رقمي صحيحة،و يقصد بها عمليات و أهداف و إرشادات و هياكل التحكم في عملية التحول الرقمي و تعمل كواجهة للتنسيق بين مختلف الأنشطة الرقمية[2]،و مما تقدم نرى بأن إستراتيجيات التحول الرقمي هي جميع الخطط و العمليات و الإجراءات التي يمكن من خلالها الموائمة بين التقنيات الحديثة و الأعمال التي تمارسها المنظمات بمختلف أنواعها الإنتاجية

[1]– مصطفى محمد علي شديد ،تأثير التحول الرقمي على مستوى أداء الخدمة المقدمة بالتطبيق على موظفي الإدارة العامة للمرور بمحافظة القاهرة ،مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ،المجلد الثاني والعرون، العدد الرابع ،مصر، أكتوبر 2021 ،ص203 .

[2]–Korachi,Zineb, Bounabat,Bouchaib.General Approach for Formulating a DigitalTransformation Strategy.Journal of Computer Science 2020.v.16,n4,p495.

والخدماتية،و بما يحقق أعلى كفاءة و أفضل فاعلية و يضمن التكيف مع التغيرات،ويلبي تطلعات المواطنين و إحتياجاتهم المستقبلية،و يسهم في توليد ميزة تنافسية إستراتيجية لهذه المنظمات.

ثانيا–أهمية إستراتيجيات التحول الرقمي

دخلت الرقمنة في جميع جوانب الحياة،و سيطرت على جميع مجالاتها الإستراتيجية،فضلا على أن التحول الرقمي قد ازداد بوتيرة مسرعة،ولعل من اهم لإستراتيجيات التحول الرقمي أن لها فوائد عديدة ومتنوعة ليس فقط للزبائن و الجمهور و لكن أيضا للمؤسسات و الشركات أهمها ما يلي:

–يحسن الكفاءة التشغيلية و ينظمها،و يوفر التكلفة و الجهد بشكل كبير.

–يخلق فرص لتقديم خدمات مبتكرة و إبداعية.

–يعمل على تحسين الجودة و تبسيط الإجراءات.

–يساعد على التوسع و الإنتشار في نطاق اوسع و الوصول الى شريحة أكبر.

ان للتحول الرقمي أهمية إستراتيجية فرضتها التقنيات تتسم بالحداثة و الإستمرارية حيث ساهمت في تطوير المؤسسات و زيادة نفوذها و سرعة وصولها إلى المواطنين وتقليل تكلفتها وزيادة فاعليتها في خلق قيمة جديدة ذات محتوى عالي.

الفرع الثاني : خصائص استراتيجية التحول الرقمي

تشترك إستراتيجيات المؤسسات في خصائص تتميز بالعمل على توفير المرونة اللازمة[1] لمواجهة كافة التغيرات التي تحدث في بيئة المنظمة الداخلية والخارجية.

أولا : الشمولية و الإلتزام

هي إختيار المؤسسة من جهة لسلوكها الشامل على المدى الطويل إتجاه محيطها فالقرار الإستراتيجي يدمج عدة عوامل مالية،تجارية،تقنية،إجتماعية و غيرها.ومن جهة اخرى تصبح المؤسسة ملزمة برسم الخطوط العريضة لتطورها و نموها بحيث تظهر أهمية الرسالة في تحقيق

[1]– بودالي،خيرة .التخطيط الإستراتيجي و دوره في التنمية المحلية : دراسة حالة مؤسسة الإسمنت بالحساسنة،على الخط .شهادة ماستر سياسات عامة و تنمية .سعيدة ، جامعة مولاي الطاهر،2017 ،ص 18 .

أهدافها و غاياتها مع إحترام الوقت في الجانب الإستراتيجي إذ يجب صياغة و تطبيق الإستراتيجية في الوقت المناسب و الملائم[1].

ثانيا: المرونة و الدينيماكية

يتعامل القرار الإستراتيجي مع الزمن و البيئة و يجعلهُما في قلب عملية إتخاذ القرار، فالإستراتجية رد فعل على بيئتهاو القرارات الإستراتيجية تعمل على تعديل إتجاهات المؤسسة بحيث تصبح أكثر مواءمة مع التغيرات.

ثالثا : الوضعية الملائمة

هي المعيار الذي يستطيع من خلاله المواطن او الزبون من التمييز بين المؤسسات و الحكم عليها.

المطلب الثالث : أساسيات التحول الرقمي

نظرا لأهمية تبني التكنولوجيا الرقمية في تحسين أداء االادارة العمومية وتفاعلها من طرف المواطنين وفق خطوات مسطرة لتحقيق السير الحسن لأساسيات التحول الرقمي والاستفادة منها في تحسين العمليات وتطوير الخدمات الحكومية.

الفرع الأول : خطوات تحقيق فاعلية استراتيجية التحول الرقمي

و المتمثلة في الخطوات التالية: [2]

الخطوة الأولى: خلق رؤية

من خلال سعي المؤسسات لتحديد رؤيتها و أهدافها و لكن،يجب عليهم بالتركيز على الهدف النهائي المراد تحقيقه لا على المشكلات التي يحاولون حلها بالإبتكارات،و بالتالي لابد عليهم من تحديد الأهداف طويلة المدى و التركيز أكثر على التجربة التي يريدون الحصول عليها مع

[1]– كلاني،صونية .مساهمة في تحسين الأداء التسويقي للمؤسسات الإقتصادية بتطبيق الإدارة الإستراتيجية : دراسة حالة مجمع صيدال لصناعة الأدوية خلال الفترة. 2005 – 2000 "شهادة الماجستير.إقتصاد و تسيير مؤسسة"، بسكرة : جامعة محمد خيضر، 2007 ص 19 .

[2]–محمد فتحي–عبد الرحمان أحمد،إستراتيجية مقترحة لتحويل جامعة المينا إلى جامعة ذكية في ظل توجهات التحول الرقمي و النموذج الإماراتي لجامعة حمدان بن محمد الذكية "مجلة جامعة الفيوم للعلوم التربوية و النفسية" ،مج 14، 2020 ،ع6، ص4 .

عملائهم وموظفيهم،لذلك تحتاج المنظمات إلى بناء رؤية استراتيجية حول الأهداف و الموارد المتاحة لأعمالها اليوم للوصول إلى رؤية عالمية مستقبلا[1].

الخطوة الثانية: تقييم قدرة التحول الرقمي للمؤسسات

يتم تقييم وضع المؤسسة فيما يتعلق بالتحول الرقمي بتقييم البنية التحتية و التحقيق في مدى جودة نظامها و تطبيق البرمجيات و الأدوات في تلبية الإحتياجات الحالية و المستقبلية،حيث يقدم هذا التقييم دورا كبيرا في معرفة الخدمات التي سيتم تحديثها،و العمليات التي تحتاج إلى تتمتها أو تحسينها و نتيجة لذلك،يتم اختيار المهام و الإستثمارات و الجهود في للولوج الى إستراتيجية التحول الرقمي بأفضل طريقة ممكن.

الخطوة الثالثة: تصميم تجربة المستخدم النهائي و الموظف

ينبغي على المؤسسة ان تزامن وضع رؤيتها و تقييم وضعها الحالي مع تدعم القيادة الجماعية المتمثلة في العناصر البشرية من الأفراد،ممن لديهم القدرة على انجاح و تنفيذ هدا التغيير والتحول،و إقناع و حث الآخرين لتقبله و المشاركة فيه و عدم مقاومته،من خلال توضيح مزاياه و نتائجه[2].

الخطوة الرابعة: تقييم الوضح الحالي

يتم في هده المرحلة تحديد نقاط القوة و نقاط الضعف و كذا الفرص و التحديات.

الخطوة الخامسة: إنشاء خارطة طريق للتنفيذ

في هذه الخطوة يتم تحظير كل الموارد التي تحقق حسن سير العمل للتشغيل والأداء الناجح[3].

---

[1]Albukhitan, Saeed. Developing Digital Transformation Strategy for Manufacturing. **Procedia Computer Science** ON LINE [.2020. CONSULTED ON 13-04-2022[.v.170,p669. Availebl on : https://reader.elsevier.com/reader/sd/pii/

2 محمد فتحي،عبد الرحمن أحمد،استراتيجية مقترحة لتحويل جامعة المينا الى جامعة ذكية في ظل توجهات التحول الرقمي ، و النمودج الاماراتي لجامعة حمدان بن محمد –مجلة جامعة الفيوم للعلوم التربوية والنفسية– 2020، مج14، ع6، ص477.

3–محمد فتحي، عبد الرحمان أحمد،المرجع نفسه،ص477،ي الساعة 13:15.

الخطوة السادسة: ضبط ثقافة المنظمة و البنية التحتية

تاتي هذه الخطوة كمرحلة أخيرة في مراحل إستراتيجية التحول الرقمي متمثلة في إعداد البنية التحتية،حيث يتم إنشاء مجموعة من الخبراء المؤهلين رقميا كالمسؤول الرقمي وغيرهم من المهنيين المؤهلين لضمان تحول رقمي ناجح،مع الاستعانة بالدعم الخارجي في حالة عدم توفر الموارد البشرية مع الفريق الداخلي على ان يكون هدا الشريك موثوق به للتنفيذ.

وأخيرا من المهم جعل التحول الرقمي جزءا أساسيا من أهداف المؤسسة لبناء ثقافة رقمية جديدة من شأنها أن تتماشى مع العمليات المحولة رقميا[1].

الفرع الثاني : الممكنات الإستراتيجية للتحول الرقمي

تعتبر تقنيات التحول الرقمي،نتاج مجموعة من التقنيات الرقمية الحديثة التي تعمل بشكل متزامن مع العصر الرقمي،والتي كان لها الفضل في تحسين كفاءة المؤسسات الخدماتية والتي تعتبر أحد المحاور الرئيسية،في ظهور و إنتشار التحول الرقمي و الإرتقاء بمكانة المؤسسات وكذلك تسهيل إتاحة الخدمات المقدمة للمستفيدين وتحسين جودة تلك الخدمات،و عليه هناك العديد من التقنيات الرقمية و هي كمايلي:

أ-الأنترنت

تتيح إمكانية إرسال و إستقبال البيانات بكفاءة أعلى و تحسين عملية جمع البيانات والتحليلات.

ب-الروبوت الآلي

تساعد على نشر القوة العاملة الرقمية،و ذلك بإنشاء إنسان بشري افتراضي"إنسان آلي"يؤثر على جميع البرمجيات و التطبيقات.

ج-الحوسبة

تعطي مرونة كبيرة للقوة العاملة لتحقيق إنتاجية أفضل،رؤية أبعد وكفاءة أعلى بتكلفة أقل مقارنة بالحلول الأخرى[2].

[1]-محمد محمد الهادي،نحو بناء خارطة تحول رقمي لمنظمات المجتمع لاستراتيجية مصر الرقمية-المجلة المصرية للمعلومات-2021، مج26، ع26 ،ص4.

[2]-فاقي ندوة-عيشاوي يمينة ،دور التحول الرقمي للمنظمات في تقبيص الفجوة الاستراتيجية-دراسة خاصة اتصالات الجزائر-أدرار،شهادة ماستر أكاديمي،إدارة أعمال ،جامعة أحمد دراية،2021،ص4.

د-تقنية الجيل الخامس للإتصالات

توفير تطبيقات جديدة من خلال الاعتماد على نجاح الشبكات المتنقلة من الأجيال السابقة والتي حولت المجتمعات و قدمت الدعم لخدمات و نماذج أعمال جديدة.

هـ-البيانات الضخمة

البيانات هي الركيزة الأساسية لعملية التحول الرقمي و لأي مجتمع يسعى نحو التقدم و الرقي من خلال تعزيز الشفافية و ترسيخ مبدأ المساءلة،و المساهمة في تصميم قنوات رقمية تخدم إحتياجات المستفيدين و تستند على مخزون بياني متوفر لديها،إضافة إلى تعزيز الإبتكار وريادة الأعمال واتاحة الوصول لها،و لمواجهة التحديات التي تواجه المؤسسات؛لم يعد يُنظر إلى الإستثمار في التكنولوجيا الرقمية على أنه يعطي ميزة تنافسية لمؤسسة ما،بل يعتبر معيارا ينبغي الإعتماد عليه لنجاح المؤسسة في التعامل مع ضخامة بياناتها.

و-الأمن السيبراني

الأمن السيبراني مصطلح يعني"فضاء المعلومات"لأن الأمن السيبراني يتضمن حماية المعلومات و الأجهزة الرئيسية للمؤسسات من التهديدات و الهجمات السيبرانية،خاصة و أن هناك تزايد في عدد الأشخاص الذين يحاولون الوصول إلى المعلومات،و بهذا فإن الأمن السيبراني مرتبط بشكل أساسي بالمحافظة على البيانات للأفراد و المؤسسات و حمايتها من الإختراق غير المشروع.

و بالتالي يتم بناء التحول الرقمي بإستخدام منظومة من الأجهزة و البرمجيات التي تعمل ضمن بيئات تقنية تسمح بإستخدام جميع الأصول بكفاءة و فعالية هذا من ناحية،ومن ناحية اخرى نجد ان المشرع الجزائري قد استحدث هيئات خاصة بالسهر على مدى تطبيق هذه الاستراتيجية.

المبحث الثاني :الادارة الالكترونية حتمية لتحقيق مشروع التحول الرقمي.

تبرز من حين الى أخرفي مجال الدراسات الانسانية مصطلحات جديدة تعد شاهدة على منجزات التقدم العلمي وابداعات العقل البشري،وفي الآونة الاخيرة طرح في ميدان الفكر أخر المصطلحات الحديثة في مجال المعلوماتية وتقنياتها وهو مصطلح الحكومة الالكترونية أو الادارة الالكترونية[1].

المطلب الاول :مفهوم الادارة الالكترونية وعناصرها.

حيث تعد الإدارة الإلكترونية مفهوما حديثا في الادارة،يقوم على استخدام تكنولوجيا المعلومات، والشبكات الالكترونية في إنجاز وظائف الادارة و هما التخطيط الالكتروني،التنظيم الالكتروني والقيادة الالكترونية،والرقابة الالكترونية،وينظر إلى الإدارة الالكترونية كمنهج حديث يحل تدريجيا محل الادارة التقليدية[2].

الفرع الأول : نشأة الادارة الالكترونية

إختلفت العديد من المراجع في تحديد نشأة الإدارة الالكترونية حيث يرى السالمي أن بدايات الإدارة الالكترونية كان منذ 1960 عندما ابتكرت شركة IBM مصطلح معالج الكلمات على فعاليات طابعتها الكهربائية،وكان سبب إطلاق هذا المصطلح هو لفت نظر الإدارة في المكاتب إلى إنتاج هذه الطابعات عند ربطها مع الحاسوب،واستخدام معالج الكلمات،حيث أنتجت جهازا طرحته في الأسواق أطلق عليه الشريط الممغنط،حيث كانت هذه الطابعة عند كتابة أي رسالة يتم خزن الكلمات على الشريط الممغنط،وبالإمكان طباعة هذه الرسالة بعد استرجاعها من الشريط على الطابعة بعد أن تطبع اسم وعنوان الشخص المرسل إليه.وهذه العملية وفرت جهدا كبيرا خاصة عندما يتطلب إرسال نفس الرسالة إلى عدد كبير من المرسل إليهم وتوالى بعد ذلك

[1]– نبراس محمد جاسم الأحبابي، أثر الادارة الالكترونية في ادارة المرافق العامة ،دراسة مقارنة ،ماجستير في القانون العام،كلية الحقوق،جامعةالاسكندرية،دار الجامعة الجديدة،بدون سنة نشر،بدون جزء،ص6.

[2]–أحمد فتحي الحيت ،مبادئ الإدارة الإلكترونية ،دار حامد للنشر، ط1، الأردن، 2015 ص18.

ظهور العديد من التقنيات في المجال الإداري لتطبيقها في المؤسسات على اختلافها للوصول إلى الأهداف المنشودة بأقل التكاليف وجودة عالية.[1]

وهناك من ربط مصطلح الإدارة الالكترونية بنشأة مصطلح الحكومة الالكترونية،هذا الأخير الذي شكل موضوعا لإحدى روايات الخيال العلمي التي كتبها الروائي جون برنر سنة 1975 حيث دار موضوع هذه الرواية حول حكومة شمولية تتحكم في شعبها وتركز كل السلطات في يدها من خلال شبكة حاسوب عملاقة تحتوي على كل بيانات أفراد الشعب،مما أدى بأنصار الحريات إلى مكافحة هذه الشبكة.[2]

الفرع الثاني :تعريف الادارة الالكترونية:

إن الإدارة الإلكترونية بشكل عام هي وظيفة إنجاز الاعمال،باستخدام النظم والوسائل الالكترونية وتعرف بأنها :تنفيد كل الاعمال و المعاملات التي تتم بين طرفين أو أكثر،سواء من الافراد أو المنظمات،من خلال استخدام شبكات الاتصالات الالكترونية،كما عرفت بأنها : إستخدام كل الوسائل الإلكترونية في إنجاز كل أعمال والمعاملات المنظمة مثل إستخدام البريد الالكتروني[3].

فيما يخص الادارة الالكترونية،يرى بعض خبراء المعلوماتية أنها بإختصار،الأعمال الإلكترونية.وأن الإدارة الإلكترونية لا تعني شيئا أخر غير إدارة،توجيه وتنفيد الأعمال الإلكترونية.وهذا الرأي الوجيه يحمل الكثير من عناصر التوصيف الدقيق لحدود ومجالات عمل الإدارة الإلكتروني،ولكن يضعها من ناحية أخرى في قالب الأعمال ويفصلها بصورة غير مباشرة عن مجال الحكومة الإلكترونية،و لهذا جاء مصطلح الحكومة الإلكترونية للدلالة على عمل الإدارة الإلكترونية.[4]

[1]– جمعة اسماعيل العياط، الإدارة الالكترونية، د.ج، ط العربية، دار المجد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص18.

[2]–حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة الالكترونية،د.ج،ط1،دار وائل للنشر والتوزيع،عمان،الأردن،2014،ص22.

[3]–نبراس محمد جاسم الاحبابي،المجع السابق،ص156.

[4]– سعد غالب، الإدارة الإلكترونية. دار اليازوري للنشر، عمان، الأردن، سنة2010 ،ص25.

مما نشب خلاف فكري أدى الى انقسام اراء حول تعريف الادارة الالكترونية والحكومة الإلكترونية،فبعض المفكرين والمهتمين يرى أنها إدارة وليست حكومة،ولدى هؤلاء أسبابهم، وبعضهم الأخر يرى أنها حكومة وليست إدارة،ولدى هؤلاء أيضا اسبابهم،وثم فريق أخر يتعاطى مع المفهوم بخلط واضح دون تمييز حين يستخدم أحد المصطلحين أو كليهما.

وعند تتبع وقائع ذلك الخلاف النظري الإصطلاحي تبين أن لدى بعضهم قناعة بأن الحكومة الالكترونية جزء من تطبيقات الإدارة الإلكترونية،وأن تعبير الإدارة الإلكترونية أكثر إتساعا ورحابة من تعبير الحكومة الالكترونية ، ووجهة نظر هؤلاء أن تعبير الادارة الإلكترونية هو الأصل الذي تتفرع منه بقية التعريفات وأنه أشمل و أعم،وحجة هذا الفريق أنه لا حكومة من دون إدارة.

ويذهب فريق أخر من علماء أن المسألة ليست فقط مسألة تفرقة بين تعبيرين"ادارة وحكومة"، وإنما يفضل إلتزام تعبير الادارة الالكترونية والإبتعاد عن تعبير الحكومة الالكترونية نهائيا،ويحتج هؤلاء على صواب رأيهم بأنه عند ذكر اسم الحكومة الالكترونية،فان أول ما يتبادر إلى ذهن المستمع هو البعد السياسي والوظيفة السياسية للحكومة،فعلى الرغم من ذلك فأن الحكومة ليست كيانا سياسيا صرفا، وأنما لها وظائف أخرى تتعلق بالشأن الداخلي[1].

الفرع الثالث :عناصر الادارة الالكترونية

وتكمن عناصر الإدارة الإلكترونية في ثلاث عناصر مهمة وهي الحاسوب،البرمجيات وشبكة الاتصال.

أولا–الحاسوب :ينبغي على الادارة قبل بدأ تعميم تطبيق التقنية في دوائرها أن تتأكد أن لديها القدرة المالية على توفير العدد المطلوب من أجهزة الحاسوب اللازمة لتشغيل الموقع أو المواقع الادارية التابعة لها،مع مراعاة الامكانات اللازم توافرها في تلك الأجهزة–حسب طبيعة عمل

[1]–حسين محمد الحسن .الإدارة الإلكترونية .مؤسسة الوراق للنشر ،ط1،عمان، الأردن،2011،ص54.

الإدارة –فقد تحتاج احدى الجهات الى أجهزة ذات مواصفات معينة من حيث أحجتم شاشاتها، وسرعتها،سعتها التخزينية وأيضا ملحقات تلك الأجهزة الخارجية.[1]

ثانيا–البرامج :فتعني الشق الذهني من نظم وشبكات الحاسوب،وهي تتوزع على فئتين برامج النظام وبرامج التطبيقات،تنظم برامج التطبيقات العامة،مستعرضات الويب،برامج البريد الالكتروني وبرامج الدعم الجماعي وقواعد البيانات،أما برامج التطبيقات الخاصة فتكون بحكم طبيعتها متنوعة ومتباينة نذكر منها على سبيل المثال برامج المحاسبة،حزم البرامج المالية وبرامج التجارة الالكترونية.[2]

ثالثا–شبكة الاتصال :هي تلك الحزم من الوصلات الالكترونية الممتدة عبر نسيج إتصالي بشبكات الانترنت والإكسترانت،وعلى شبكة الاتصال الخاصة بالإدارة تحمل قاعدة البيانات والمعلومات التي يقوم عليها عمل الادارة من قوانين،وقرارات،وبيانات أفراد ومشروعات وملفات شخصية ومعاملات وغيرها من البيانات والمعلومات التي يتعامل بها موظفو الإدارة[3]،دون نسيان عنصر أخير وهو العنصر البشري الذي يعد عنصرا ثابتا و فعالا في منظومة الادارة الالكترونية والذي يتمثل في صناع المعرفة من مدريين ومحللين للموارد والكوادر الادارية،لهم خبرة في التطبيقات التقنية الحديثة.

المطلب الثاني :تقييم الادارة الالكترونية

يشير الداعون الى تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية الى ان هيمنتها على الحياة الادارية ستعمل على تسهيل معاملات الأفراد،وانجازها بقدر عال من الكفاءة وبشكل يخفف على الفرد عناء السعي بين الإدارات ودواوين الوزارات لتتبع معاملته او مراجعته للمسؤولية أن تكمن من ذلك.

فالإدارة الإلكترونية تتبع نظاما حديثا باستخدام شبكة المعلومات الدولية في ربط مؤسستها بعضها مع بعض وربط مختلف خدماتها بالمؤسسات الخاصة والجمهور عموما،كذلك وضع

[1]– حسن محمد الحسن.مرجع سابق،ص70.

[2]–سعد غالب ياسين.مرجع سابق. ص32.

[3] حسن محمد الحسن.نفس المرجع ،ص 70.

المعلومة المطلوبة في متناول الافراد بغرض تأمين علاقة شفافة تتصف بالسرعة والدقة، وتهدف الى الارتقاء بجودة الآراء.

ان الادارة الالكترونية تعد عصب حياة المجتمعات المدنية الحديثة التي كانت تواجه مسيرة حياتها اليومية أزمات فائقة في ظل ادارتها التقليدية، حتى استطاعت أن تخطو خطوات في سبيل تجاوز هذه الأزمات.[1]

الفرع الأول :أهداف الادارة الالكترونية

يرى العديد من الباحثين أن أهداف الادارة الالكترونية متعددة ويمكن تصنيف أهم الاهداف الادارة الالكترونية عل النحو التالي:

أولا :أهداف تتعلق بفائدة المستفيدين وأصحاب المصالح الداخلين والخارجين للمنظمة وهي:

أ-التقليل من التعقيدات الادارية.
ب-تحديد الافادة القصوى لأصحاب المصالح في المنظمة.
ج-تحقيق الكفاءة والفاعلية في تقديم الخدمات للمستفيدين والاستغلال الأمثل للموارد.
د-توظيف تكنولوجيا المعلومات في دعم وبناء ثقافة مؤسسية ايجابية لدى كافة العاملين.
هـ-التعليم المستمر بناء المعرفة.

ثانيا :أهداف تتعلق برفع كفاءة العمل الاداري وهي:

أ-تحسين مستوى الخدمات.
ب-تخفيض التكاليف.
ج-الانجاز السريع للأعمال واختصار زمن التنفيذ في مختلف الاجراءات.
د-الحد من استعمال الأوراق في الأعمال الادارية.
هـ-استمرارية عمل المنظمة على مدار الساعة وأداء العاملين له عن بعد.

[1]- نبراس محمد جاسم الاحبابي.مرجع سابق، ص 34 .

و–التقليل من الموارد البشرية الزائدة على الحاجة ف الأعمال الادارية.

ثالثا :أهداف تتعلق بزيادة كفاءة وفاعلية وترشيد اتخاد القرارات الادارية وهي:

أ–المساعدة على التقليل من الأخطاء المرتبطة بالعامل الانساني.
ب–توفير المعلومات والبيانات بصورة فورية للمستفيد.
ج–توفير المعلومات والبيانات بصورة فورية لمتخذي القرار.
د–تقليل معوقات اتخاد القرار.

رابعا :أهداف تتعلق بزيادة القدرة التنافسية محليا وعالميا،وهي:

أ–التوافق مع بقية دول العالم التي تتجه الى العمل الالكتروني.
ب–تعزيز القدرة التنافسية للمنظمات بمختلف أنواعها.
ج–تقليل تأثير العلاقات الشخصية على انجاز العمل.
د–الحد من الفساد الاداري.[1]

الفرع الثاني :أهمية الادارة الالكترونية.

تكمن أهمية الإدارة الإلكترونية في كونها تواكب التطور الفكري والنوعي والكمي في مجال المعلومات و الاتصالات،كما تعد استجابة قوية لتحديات العالم،و تنصب أهميتها في تحقيق الأهداف وفق قياسات واختيار طرق الوصول إليها بأحسن الوسائل والتكاليف الملائمة والوقت الملائم بالاستخدام الأمثل للإمكانات المتاحة وعلى هذا الأساس فالإدارة الالكترونية والإدارة التقليدية يتفقان في كونهما نشاط يقوم على إنجاز الأعمال والمعاملات لتحقيق الأهداف المرجوة،لكنهما يختلفان في طريقة أو وسيلة إنجاز تلك الأعمال والمعاملات والوصول إلى تلك الأهداف،فالإدارة الالكترونية تكمن أهميتها في الاستخدام الأمثل لتلك الوسائل عبر نظم المعلومات والاتصالات المتطورة ذات التكنولوجيا العالمية للوصول إلى الأهداف بتكاليف

[1]– مبادئ الادارة الالكترونية د أحمد فتحي الحيت.مرجع سابق،ص26.

ملائمة مختزلة بذلك الوقت ومقللة الجهد المبذول في تلك التعاملات [1].ويمكن تلخيصها فيما يلي:-**عمليات مبسطة:**

تستفيد الإدارة الإلكترونية من المنصات الرقمية والحلول البرمجية لتتمة العمليات التجارية المختلفة وتبسيطها من خلال تنفيذ مهام سير العمل الإلكتروني حيث يمكن للشركات تحسين عملياتها وتقليل الأخطاء اليدوية والتخلص من المهام الزائدة عن الحاجة،فتؤدي هذه الكفاءة إلى توفير التكاليف وتحسين،الإنتاجية حيث يمكن للموظفين التركيز على المزيد من الأنشطة الاستراتيجية وذات القيمة المضافة،علاوة على ذلك فقد تسمح الأنظمة الإلكترونية بتتبع العمليات ومراقبتها في الوقت الفعلي،مما يضمن تحسين المساءلة والشفافية داخل المنظمة.

-إنتاجية محسّنة:

في المشهد التنافسي اليوم وجب على الشركات زيادة وتحسين الإنتاجية للبقاء في المقدمة،بتوفر أدوات الإدارة الإلكترونية للموظفين من الموارد والمعلومات اللازمة للعمل بكفاءة حيث تعمل منصات التعاون وبرامج إدارة المشاريع والأدوات المستندة إلى السحابة على تسهيل العمل الجماعي بسلاسة ويسر ،بغض النظر عن الحواجز الجغرافية.علاوة على ذلك، يمكن للموظفين الوصول إلى البيانات والوثائق الهامة في أي وقت ومن أي مكان،مما يؤدي إلى زيادة المرونة وإمكانيات العمل عن بُعد والتي ارتفع الاهتمام بها بشكل خاص في أعقاب جائحة-COVID 19.

-تحسين صنع القرار:

البيانات هي شريان الحياة للأعمال التجارية الحديثة حيث تجمع أنظمة الإدارة الإلكترونية كميات هائلة من البيانات وتحللها،وتولد رؤى قيمة تساعد في اتخاذ قرارات مستنيرة تمكّن من

[1]-الطيب أحمد،محمد المهدي بكراوي، "مفهوم الإدارة الالكترونية"، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي الموسوم بالبيروقراطية الالكترونية بين المرونة والتعقيد،ج3،د.ط،المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية السياسية والاقتصادية، برلين ألمانيا،2022،ص162.

عملية صنع القرار القائمة على بيانات الشركات من تحديد الاتجاهات وتفضيلات العملاء وفرص السوق كما يمكن للمنظمات التكيف بسرعة مع الظروف المتغيرة عبر التسلح بهذه المعرفة ووضع استراتيجيات فعالة واكتساب ميزة تنافسية،كما تعزز الإدارة الإلكترونية من ثقافة اتخاذ القرارات القائمة على الأدلة،مما يقلل من الاعتماد على المشاعر والتخمين.

-التواصل الفعال:

التواصل الواضح والفعال أمر بالغ الأهمية لنجاح أي عمل وذلك بتوفر منصات الإدارة الإلكترونية و أدوات الاتصال المتنوعة مثل المراسلة الفورية،محادثات ومؤتمرات الفيديو ومساحات العمل التعاونية التي تتيح التفاعل السلس بين أعضاء الفريق والإدارات وحتى المكاتب الدولية الخارجية.فتعمل هذه المنصات على كسر حواجز الاتصال والتأكد من أن الجميع في نفس المساحة وعلى نفس الموجة، بالإضافة إلى ذلك، يمكن لأنظمة الإدارة الإلكترونية تسهيل التواصل مع المواطنين و تعزيز علاقات أقوى بكسب رضاهم.

-قابلية التوسع والقدرة على التكيف:

يجب أن تكون الأعمال التجارية الحديثة على استعداد لتوسيع نطاقها أو خفضها بسرعة لتلبية متطلبات السوق بتوفر أنظمة الإدارة الإلكترونية على المرونة اللازمة للتكيف مع الظروف المتغيرة فتسمح الحلول المستندة إلى السحابة على سبيل المثال، قيام الشركات بتعديل مواردها بسهولة بناءً على الاحتياجات المتقلبة والمتغيرة باستمرار،وتجنب تكلفة وتعقيد صيانة البنية التحتية المادية الملموسة.

تعتبر هذه المرونة أمرًا بالغ الأهمية في الصناعات التي يمكن أن تتغير فيها ظروف السوق بسرعة،مما يضمن أن الشركات يمكنها اغتنام الفرص والاستجابة للتحديات بفعالية.

-تعزيز الأمن وحماية البيانات:

مع تزايد اعتماد الشركات على التقنيات الرقمية،تصبح الحاجة إلى تدابير أمنية قوية أمرًا بالغ الأهمية حيث تتضمن أنظمة الإدارة الإلكترونية بروتوكولات أمان متقدمة وتقنيات تشفير لحماية البيانات الحساسة من الوصول غير المصرح به والتهديدات السيبرانية.

يوفر هذا الاخير الأمان المشدد للعملاء وأصحاب المصلحة بتعزيز الثقة في قدرة المؤسسة على حماية معلوماتهم وتحقيق الولاء.[1]

المطلب الثالث : وظائف الادرة الالكترونية

إن واقع الادارات الالكترونية الجديد لا يعول على بعض التطبيقات التقنية التي يمارسها أفراد المجتمع و دوائره الادارية فحسب،بل اننا عندما نتحدث عن الادارة الالكترونية نكون بصدد الحديث عن عصر جديد تتمحور إنجازاته حول الادارات الالكترونية بوصفها عصب إنجازات مجتمعات التقنية الجديدة.[2]حيث يمكن تحديد وظائف الادارة على أنها:

الفرع الأول :التخطيط الالكتروني والتنظيم الالكتروني

اولا-التخطيط الالكتروني:

يعرف التخطيط التقليدي أنه الوظيفة الادارية التي تحدد من خلالها رسالة المنظمة وأهدافها الأساسية للآماد القريبة والمتوسطة والبعيدة،وتساعد على اشتقاق الأهداف الثانوية والفرعية الخاصة بأقسام ووحدات وجماعات عمل المنظمة.[3]

أما التخطيط الالكتروني فهو عملية ديناميكية في إتجاه الأهداف الواسعة والمرنة والآنية وقصيرة الأمد،وقابلة للتجديد والتطوير المستمر خلافا للتخطيط التقليدي الذي يحدد الأهداف

[1]- سمير عبد العزيز ،مقال أهمية الادارة الالكترونية في مجال الاعمال ،-chief business Development officer .CBDO at Inspeed Global-IG .a Processor of Business Administration in AITU university USA.

[2]- حسين محمد الحسن ،الادارة الالكترونية.مرجع سابق، ص79.

[3]- أحمد فتحي الحيت.مرجع سابق، ص 49.

من أجل تنفيذها في السنة القادمة وعادة ما يكون تغيير الأهداف يؤثر سلبا على كفاءة التخطيط،كونه يعتمد على تبسيط نظم وإجراءات العمل التي تتسم في ظل الإدارة التقليدية لتعقيد الشديد،حيث يتم استبدالها بنظم وإجراءات سريعة وحاسمة،تعتمد لدرجة الأولى على استخدام شبكات الإدارة الإلكترونية التي تجعل أداء الأعمال يتم لحظيا،ونظم الإدارة الإلكترونية كنظم دعم القرار ،النظم الخبيرة، ونظم الشبكات العصبية الاصطناعية التي تؤدي إلى توظيف أساليب تخطيط عديدة ومبتكرة،وتمس عمليات التوقع، وترفع من كفاءة التخطيط،وتزيد من فعالية صنع واتخاذ القرارات.[1]

الفرق بين التخطيط الالكتروني والتخطيط التقليدي:

يختلف التخطيط الالكتروني والتخطيط التقليدي في بعض النقاط نذكر منها:

أ–التخطيط الالكتروني عملية ديناميكية متجددة ومتطورة متحولة بحسب الاهداف الواسعة المرنة و الانية قصيرة الأمد القابلة للتجديد والتطوير المستمر.[2]

ب–المعلومات الرقمية دائمة التدفق تضفي استمرارية على كل شيء في المؤسسة بما فيها التخطيط،مما يجعل التخطيط عملية مستمرة.[3]

ج– ان الادارة الالكترونية لا يعتمد التخطيط فيها على توزيع الأدوار و الأعمال بين الادارة واعمال التنفيذ كما هو معمول به في الادارات التقليدية،ولكن جميع العاملين في ظل الادارات الالكترونية يساهمون في التخطيط الالكتروني في كل موقع وكل وقت.[4]

[1]– حليمة رحموني ،دور الادارة الالكترونية في ادماج المؤسسات في اقتصاد المعرفة دراسة ميدانية بمؤسسة النسيج والتجهيز TIFIBبسكرة ، جامعة محمد خيضر – بسكرة – كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير قسم علوم التسيير(، قسم علوم التسيير ،ص38.

[2]– حسين محمد الحسن ،الادارة الالكترونية ،مرجع سابق، ص81

[3]– أحمد فتحي الحيت،مرجع سابق، ص52 .

[4]–الادارة الالكترونية حسين محمد الحسن نمرجع سابق، ص81

ثانيا–التنظيم الالكتروني:

يعتبر التنظيم الإلكتروني وظيفة إدارية مكملة لوظيفة التخطيط حيث تحوله إلى واقع قابل للتنفيذ ونتيجة للتغييرات والتطورات الكبيرة في مجال استخدام تكنولوجيا المعلومات أصبحت عملية التنظيم تتم بشكل أكثر كفاءة وفعالية وقادر على مسايرة مختلف المستجدات حيث أصبح هذا التنظيم يعرف بالتنظيم الإلكتروني . يمكن توضيح مدى مساهمة الإدارة الإلكترونية في تطوير عملية التنظيم من خلال النقاط التالية:

–التنظيم الإلكتروني هو تنظيم مرن يسمح بالاتصال والتعاون بين مختلف الأفراد.

–التشبيك الواسع بين جميع العاملين عن طريق الشبكة الداخلية Internet هذا ما يحقق الصلات القائمة في الوقت الحقيقي وفي كل مكان في المؤسسة.

–تحقيق متغيرات مهمة في قوة العمل مما ينعكس بشكل كبير على المؤسسة وتتجسد في جانبين: –1استخدام عمال ذوي تخصصات ومهارات عالية.

–2استخدام العاملين عن بعد على أساس الحاسوب[1] .

الفرع الثاني :القيادة الالكترونية و الرقابة الالكترونية

اولا–القيادة الالكترونية:

لا يمكن تصور نجاح خطة معينة من دون أن تتناولها العقول والأيدي و الآلات لتنفذها على وفق مراحلها المحددة وصولا إلى أهدافها المقررة،وتلك الأعمال تتطلب وجود الإداري القائد الفعال الذي يوجهها ويأخذ بيدها وينسق بينها ويتواصل مع جمهورها ويشجعها على التعاون والتنافس لكي يرتقي بتلك الأعمال إلى تحقيق أهداف.حيث ان القيادة هي الوظيفة الادارية التي

[1]–ساسي مريم،الادارة الالكترونية دراسة مقارنة ،مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في القانون العام تخصص أدارة ومالية، جامعة أكلي محند أولحاج – البويرة – كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم القانون العام, 2015–2016، ص 24.

يمارس من خلالها القائد التأثير في الجماعة ودفعها نحو بلوغ أهداف المنظمة المعلنة،و بالتالي فان المرتكزات الأساسية للقيادة هي وجود القائد والتابعين أو المرؤوسين والموقف الذي يجمعهما معا.[1]

ثانيا-الرقابة الالكترونية:

ان الرقابة الادارية عنصر مهم من عناصر العملية الادارية التي يقوم بها الاداري في أي مستوى اداري وتطورات عبر السنوات،لكي تواكب التطورات المتلاحقة في علم الادارة اذ تمثل الرقابة عملية السيطرة التنظيمية على تطبيق خطط المنظمة بكفاءة وفاعلية وبما يضمن تحقيق أهدافها والحفاظ على مواردها.[2]

المبحث الثالث :معوقات التحول الرقمي

لم تعد رقمنة المرافق العامة خيارا للدول،بل هي اليوم واجب تقتضيه الضرورة الإدارية العصرية،وفي سبيل تحسين أداء المرافق العمومية تبدل الجزائر مجهودات للوصول إلى المبتغى من خلال تحسين الحوكمة العمومية برقمنة المرافق الخدماتية،وقد عرض وزير الرقمنة والإحصائيات سنة 2022 الاستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي والتي تهدف إلى تحسين الربط البيني وتعميم استعمال تكنولوجيات الإعلام و الاتصال،غير أن التحول الرقمي المنشود لن يأت بين عشية وضحاها، ذلك أن هناك العديد من الصعوبات التي تواجهه والتي ينبغي العمل على تذليلها.

المطلب الأول: المعوقات التشريعية والبشرية

سنتطرق في هذا المطلب إلى فرعين حيث نخصص الفرع الأول للتحديات التشريعية،اما الفرع الثاني للتحديات البشرية.

[1]-أحمد فتحي الحيت.مرجع سابق، ص67.

[2]أحمد فتحي الحيت. المرجع نفسه ،ص77.

الفرع الأول :المعوقات التشريعية

يعد الإطار القانوني اللبنة الأساسية للقيام بأية عملية أو مشروع معين حيث يقتضي ذلك توفير الجانب القانوني لهذا الأخير،مع الحرص على تطبيقه في الوقت المناسب حتى يتسنى إنجازه بإتقان وإحكام يضمن سيرورته.

إن غياب الإطار القانوني المنظم لمشاريع الحكومة الالكترونية يطرح العديد من المشكلات التي تتعلق بتداول المعلومات ونوعية المعلومات المتداولة ومضمونها والحفاظ على عنصري الخصوصية والهوية،وعلى وجه التحديد تلك المتعلقة بالأشخاص مما دفع أن تصبح هذه الإشكالات القانونية حاجزا أمام التحول للإدارة الالكترونية.[1]

وعليه من خلال دراستنا لحالات من المرافق العمومية المدروسة في الفصل الثاني بالتفصيل والتي استفادت من مشروع الجزائر الالكترونية فإننا لاحظنا وجود بعض الإشكالات المتعلقة بالجانب التشريعي المشرف على هذه العملية منها التأخر في إصدار وتطبيق النصوص القانونية المؤطرة لعملية الرقمنة،إضافة إلى مدى فعالية النظام القانوني الخاص بالأمن المعلوماتي و ضرورة إصدار قانون خاص بالرقمنة.

أولا-التأخر في إصدار وتطبيق النصوص القانونية المؤطرة لعملية الرقمنة:

تعتبر الحكومة الإلكترونية محور أساسي في التحول الرقمي ومواكبة التكنولوجيات الحديثة القائمة في العالم ومن خلال هذا التحول سعت الجزائر باعتماد برنامج الحكومة الإلكترونية سنة 2013،قائم على13 محور الهادف في الأساس إلى عصرنة القطاعات العمومية والتحول نحو الخدمات الإلكترونية.[2]ولكن معظم القوانين التي جاءت مرافقة لهذا البرنامج جاءت متأخرة، وذلك لغياب قانون المعاملات الالكترونية،حيث أنه باعتبار أن الرقمنة مجال متطور دائما فيه مستجدات فيجب وضع قوانين وتشريعات تخدم سرعة تطور هذا الفضاء الواسع والمتجدد.

[1]- محمد لخضاري، "الإدارة الالكترونية كآلية لتجويد الخدمة العمومية في الجزائر"، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون بإصلاح المرفق العام وتحديات تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، الجزء2 ، دون طبعة، كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، الأصالة للنشر، جامعة الجزائر3 ،2022 ،ص122.

[2]-أمحمد بن عدة ، محمد لكحل، عمر ولد عابد،مجلة اقتصاديات االعمال والتجارة المجمد: الحكومة االلكترونية في الجزائر- التطبيقات الرقمية والمؤشرات العالمية E-gouvernement in Alegria: digital applications and global indicators ،00 / العدد: 01(2022)،ص 552 -590.

ثانيا- مدى فعالية الجانب القانوني للأمن المعلوماتي:

تعد مسألة أمن المعلومات من أهم معضلات العمل الالكتروني بمعنى أن المعلومات والوثائق التي يجرى حفظها وتطبيق إجراءات المعالجة والنقل عليها وجب حفظ أمنها،حيث يجب توفير الأمن الالكتروني لها والسرية على مستوى عالي لحماية المعلومات الوطنية والشخصية ولصون الأرشيف الالكتروني من العبث والتركيز على أمن الدولة والأفراد وجب وضع الأمن في برمجيات البروتوكول للشبكة أو باستخدام التوقيع الالكتروني أو بكلمة المرور.[1]

ثالثا-ضرورة إصدار قانون خاص بالرقمنة:

ففي يوم الخميس 22 ديسمبر 2022 أكد وزير الرقمنة والإحصائيات حسين شرحبيل ضرورة تحيين الإطار القانوني والتشريعي المتعلق بالمنظومة الإحصائية،معتبرا أن ذلك يشكل "أولى الأولويات".

وفي كلمة ألقاها خلال افتتاح اشغال الاجتماع الثاني للمجلس الوطني للإحصاء،أوضح شرحبيل أنه" في الوقت الذي تحتفل فيه الجزائر بالذكرى الستين لاسترجاع السيادة الوطنية والديوان الوطني للإحصائيات بالذكرى الأربعين لتأسيسه،فإن الإطار القانوني والتشريعي المتعلق بالمنظومة الإحصائية يبقى أولى الأوليات."

ولفت الوزير في هذا السياق إلى أن النص القانوني المتعلق بالمنظومة الإحصائية يعود الى سنة 1994،ولم يشهد أي تعديل منذ ذلك التاريخ في حين" شهدت الوظيفة الإحصائية عبر العالم وفي الجزائر قفزة نوعية من حيث الأهمية في وضع السياسات العمومية والانتشار غير المسبوق للمعلومة الإحصائية من خلال المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية،وكذا تقاطع عالم الاحصائيات بعالم التكنولوجيات الرقمية الذي انبثقت عنه تخصصات ومهن جديدة متعلقة بالبيانات الضخمة والبيانات المفتوحة."

[1]- محمد أكرم جبار،"الانتقال إلى إدارة الكترونية بهدف تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، المتطلبات والمعوقات"، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون بإصلاح المرفق العام وتحديات تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، الجزء2 ، دون طبعة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر3 ، شركة الأصالة للنشر والتوزيع، الجزائر،.2022 ، ص247 .

وهنا دعا شرحبيل إلى العمل على تحفيز الاستخدام المشترك لنظم المعلومات وقواعد البيانات وتعجيل قابلية التشغيل البيني للمنصات.[1]

الفرع الثاني :المعوقات البشرية

وهي جميع العوامل والمؤشرا ت البشرية السلبية في المؤسسات التي تؤدي إلى الحد من تطبيق الإدارة الإلكترونية وتتمثل أهم المعوقات البشرية في:

-الأمية الإلكترونية وصعوبة التواصل عبر التقنية الحديثة وذلك بسبب جهل العديد من العاملين الإداريين بالتطورات التكنولوجية الحديثة وعدم معرفتهم التعامل معها واستخدامها.

-غياب االدورات التكوينية ورسكلة موظفي الإدارة في ظل التحول للإدارة الإلكترونية.

-قلة الموارد البشرية المدربة والقادرة على التعامل وتشغيل وصيانة المعدات والآلات الحديثة.

-ضعف عملية الاستقطاب واختيار الأفراد المؤهلين للتعامل مع هذه الآلات .[2]

المطلب الثاني :المعوقات التقنية والإدارية:

إضافة إلى التحديات التي سبق ذكره،توجد تحديات أخرى تقف حجرة عثرة أمام مواصلة مسار الرقمنة وتطبيق الإدارة الالكترونية على مستوى المرافق العمومية وهذه التحديات ترتبط بمدى توفير البنية التحتية لشبكة الانترنت على مستوى الدولة ككل وإتاحة ذلك للمواطن في أبعد نقطة فيها وهي تشكل تحديات تقنية حيث ستكون محور الدراسة في الفرع الأول وأخرى تتجلى من خلال الذهنيات الخاصة بالموظفين ومدى تفاعلهم بالتقنيات الحديثة من جهة وتفضيلهم لتقديم الخدمة العمومية وفق أسلوب معين من جهة أخرى وهي تشكل بذلك تحديات إدارية سنتولى شرحها في الفرع الثاني.

الفرع الأول :المعوقات التقنية

ان المعوقات التقنية في مجال التكنولوجيا بالجزائر تحد من سرعة الرقمنة وهذا راجع لسببين،أما السبب الأول هو عدم اقدام الدولة على اقتناء البرامج الحديثة في المجال،فالكثير من البرامج

[1]موقع المؤسسة العمومية للتلفزيون الجزائري ،اطلع عليه في 2003-03-20 ،الساعة 18:06.

[2]-لامية علال،سعاد بوقيدح،معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية في المؤسسة العمومية الجزا ئرية دراسة ميدانية بمديرية الخدمات الجامعية -جيجل- والإقامات التابعة لها. مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في تخصص: تنظيم وعمل، جامعة محمد الصديق بن يحي – جيجل -كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم: علم الاجتماع،سنة 2018-2019،ص88 و 89.

المستعملة تعتبر قديمة اذا ما قورنت مع ما هو موجود في العالم اليوم،ويظهر جليا في الخدمات الالكترونية الموجبة للجمهور حيث تشهد تذبذبات و انقطاعات،و خذ مثالا على ذلك السحب الالكتروني للأموال على الأجهزة الذكية بالبنوك ومراكز البريد،حيث لا تزال هذه الأجهزة عاجزة عن تلبية حاجات المواطنين،وخصوصا في المناسبات المختلفة،أما السبب الثاني لوجود المعوقات التقنية،فيعود الى أنها كغيرها من الدول المتخلفة علميا لا تملك التكنولوجية اللازمة ولم تتبنى استراتيجية واضحة من أجل نقل تكنولوجيا بناء مخابر علمية حقيقية تواكب التطور وتساهم فيه بدلا من أن تنتظر ما يأتيها من وراء البحار.[1]

بالإضافة الى وجود معوقات تقنية اخرى تتمثل في نقص الأدلة الإرشادية لآليات تطبيق الإدارة الالكترونية،الافتقار إلى قواعد بيانات دقيقة ومتكاملة و ضعف مستوى البنية التحتية اللازمة للإدارة الالكترونية.

الفرع الثاني :المعوقات الادارية

وهي المعوقات المتعلقة بالجوانب الإدارية من حيث الوظائف والسياسات والمبادئ،ورسم الخطط وتحدد الأهداف وتنفيذها،والهياكل التنظيمية وأساليب العمل بها وتتمثل أهم المعوقات الإدارية في:

-عدم الاعتماد على خطط وإستراتيجيات محكمة تساعدها على مواجهة التحديات والتغيرات المتسارعة في جميع المجالات واستيعاب التكنولوجيا الحديثة.

-غياب الرؤية الإستراتيجية الواضحة بشأن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

-اعتماد المؤسسة على أساليب تقليدية ومحاولة التمسك بمبادئ الإدارة التقليدية.

-مقاومة التغير في المنظمات من طرف العاملين التي تبرز ضد تطبيق التنقيات الحديثة خوفا على منصبهم ومستقبلهم الوظيفي.

[1]-عيساوي عبد النور، معوقات رقمنة المرافق العامة الجزائرية -المركز الجامعي البيض،مجلة القانون المجلد12 ، العدد02 ، (2023)،ص21-20.

المطلب الثالث: المعوقات المالية والامنية

الفرع الأول: المعوقات المالية

وهي المعوقات المرتبطة بالنواحي المالية،من حيث تحديد النفقات والمصروفات لشراء وصيانة الأجهزة والمعدات التقنية والبرامج وتحديد ميزانية خاصة بالموارد البشرية،ومن أهم المعوقات المالية التي تواجه تطبيق الإدارة الإلكترونية ما يلي:

-ضعف الدعم المالي من قبل الدولة من أجل الحصول على معدات الإدارة الإلكترونية.

-قلة الموارد المالية لتقديم برامج تدريبية والاستعانة بخبرات معلوماتية في ميدان تكنولوجيا المعلومات ذات كفاءة عالية.

-التكلفة العالية للحصول على الآلات والمعدات سواء الحديثة أو لصيانة المعدات المتواجدة بالمؤسسة.[1]

الفرع الثاني: المعوقات الامنية

ينبغي توفير الأمن الالكتروني والسرية الالكترونية وتكون على مسنوى عال،وذلك لحماية المعلومات الوطنية والشخصية وللحفاظ على أرشيف من أي عبث؛و التركيز على هذه النقطة لما لها من أهمية وخطورة على الأمن الوطني والشخصي للدولة والأفراد.

ان التهديدات الأمنية الالكترونية متزايدة ومتسارعة،لذلك فهي تحتاج الى مستوى عال من التقنية لواجهتها،وان وجودها ينعكس على خدمات المرفق العام.فالملاحظ أن المواطن لا يثق في المعاملات الالكترونية ولا يقدم عليها خصوصا عندما يتعلق الامر بالأموال،لأنه يعتقد بوجود تهديدات،و أن معاملاته لن تكون محمية وأن حقوقه ستضيع ولن يجد سبيلا في استرجاعها،وهذا يمثل فقدان الاحساس ب الامان اتجاه الكثير من المعاملات الالكترونية.[2]

[1]-لامية علال-سعاد بوقيدح،المرجع السابق،ص 89-90.

[2]- عيساوي عبد النور. المرجع السابق،ص22.

الفصل الثاني :

تطبيقات التحول الرقمي في الجزائر

حظي موضوع عصرنة مختلف القطاعات في الجزائر بعناية بالغة ضمن مخططات عمل الحكومة من أجل تنفيذ مشروع الجزائر الالكترونية ضمن برنامج رئيس الجمهورية،ومن هذا المنطلق عملت كل وزارة على حده بتجسيد العديد من المشاريع ذات البعد الاستراتيجي لتطوير قطاعها وتحسين خدماته والتي تهدف إلى بلوغ عملية الرقمنة بصورة كاملة وتكريس مفهوم الإدارة الحديثة.

المبحث الاول :الاليات القانونية و الهيئات المستحدثة المساهمة في رقمنة الادارة العمومية في الجزائر.

يعد الإطار القانوني القالب الأساسي الذي يقوم عليه أي مشروع من أجل نجاحه،وبما أن الدولة الجزائرية سعت إلى عملية الرقمنة منذ سنة 2008 عن طريق إطلاقها لمشروع الجزائر الكترونية،كان لزاما على المشرع الجزائري أن يتدخل من أجل تأطير هذه العملية حيث اصدر ترسانة من النصوص القانونية بمختلف أنواعها ومراتبها،بل و صاحبها ذلك أيضا بإنشاء واستحداث مؤسسات إلى جانب هذه النصوص تدعيما لاستكمال مسار الرقمنة وعصرنتها.

المطلب الاول : الآليات القانونية لتطبيق مشروع الإدارة الالكترونية.

صاحبت عملية الرقمنة في الجزائر صدور مجموعة من النصوص القانونية وتعديل أخرى من أجل وضع نظام قانوني محكم لتجسيد هذه للعملية،وقد تنوعت هذه النصوص سواءًا تعلق الامر بالدستور،المواثيق الدولية أو التشريعات العادية وحتى الفرعية،وعلى هذا الأساس سيتم التطرق لجملة هذه النصوص لمعرفة الإطار القانوني الخاص بهذه العملية ومدى مواكبة المشرع الجزائري لذلك من خلال الفروع الأتية:

الفرع الأول :رقمنة المرفق العام في الجزائر من خلال الدستور والمواثق الدولية

يعد الدستور أسمى القوانين والتشريعات في الدولة، ولهذا فقد حظي مشروع الجزائر الالكترونية ورقمنة المرفق العام مكانة مهمة فى الدستور الجزائري،كما تضمنت المواثيق الدولية كذلك هذه العملية و لعل الميثاق الوحيد الذي صادقت عليه الدولة الجزائرية والمتعلق بـ الميثاق الافريقي لقيم ومبادئ الخدمة العامة والإدارة المعتمد بأديس أبابا وسيتم توضيح ذلك من خلال ماسيأتي:

أولا :رقمنة المرفق العام من خلال الدستور

تضمن التعديل الدستوري لسنة 2016 على غرار سابقيه من الدساتير التي عرفتها الجزائر فكرة عصرنة المرفق العام وتحسين سير الإدارة العمومية، حيث يستشف ذلك من المادة 99 منه والتي تنص على أن الوزير الأول من بين صلاحياته أنه يسهر على حسن سير الإدارة العمومية.[1]

وذلك من خلال إصداره للمراسيم التنفيذية التي تنص وتحث على ذلك وهو نفس الأمر الذي عرفه تعديل سنة 2020 حيث تطرق هذا الأخير إلى أن قيام المرفق العام على مبادئ الاستمرارية والتكييف المستمر والتغطية المنصفة للتراب[2] الوطني،مما يجعله مسايرا للتطورات والمستجدات الحاصلة ومنها التطورات التكنولوجية فعملية الرقمنة عملا بنص المادة 27 ف 2 من المرسوم الرئاسي 442-20 المتضمن التعديل الدستوري.

ثانيا :رقمنة المرفق العام من خلال المواثيق الدولية

تضمن المثياق الإفريقي لقيم ومبادئ الخدمة العامة والإدارة الذي صادقت عليه الجزائر سنة 2012بموجب مرسوم رئاسي 415-12 المتضمن التصديق على الميثاق الإفريقي لقيم ومبادئ الخدمة العامة والإدارة لعصرنة ورقمنة المرفق العام،حيث تضمن الميثاق أن من بين أهدافه ضمان توفير خدمات ذات نوعية ومبتكرة تلبي احتياجات جميع المستخدمين،كما تضمن أن الإدارة العامة تضمن التكييف المستمر لخدماتها مع الاحتياجات المستجدة للمستخدمين،كما تسهر على إستخدام التكنولوجيا الحديثة لدعم وتحسين نوعية الخدمات العامة التي تقدمها.[3]

[1]-المادة 99 من القانون 01-16 المؤرخ في 26 جمادى الأولى1437 ، الموافق لـ 6 مارس 2016 المتضمن التعديل الدستوري، ج.ر، ع14 ، المؤرخة في 7 مارس2016 ، ص19.

[2]-التعديل الدستوري لسنة 2020 ،المؤرخ في 30 سبتمبر 2020، ج. ر ، ع 82 ، الصادرة سنة 2020.

[3]-المادة 8-3-2 من المرسوم الرئاسي 415-12 المؤرخ في 11 ديسمبر2012 ، المتضمن التصديق على الميثاق الإفريقي لقيم ومبادئ المرفق العام والإدارة المعتمد بأديس أبابا بتاريخ 31 يناير2011 ، ج.ر، ع 68 لسنة-2012.

الفرع الثاني :رقمنة المرفق العام من خلال القوانين العادية والفرعية

سنبدأ أولا بالقوانين العادية التي مهدت لعملية رقمنة المرفق العام، ثم القوانين الفرعية.

أولا /رقمنة المرفق العام من خلال القوانين العادية:

صدر من خلال عملية الرقمنة مجموعة من القوانين لضمان سير هذه العملية وسيتم التطرق إليها كما سيأتي:

-القانون 04/15 المتعلق بالتوقيع والتصديق الالكترونيين[1]:

المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ 1 فبراير 2015 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، ج.ر ،ع6،المؤرخة في 10 فبراير 2015.

-القانون 03/15 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة[2]:

المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ 1 فبراير 2015،المتعلق بعصرنة العدالة، ج.ر ،ع6،المؤرخة في 10 فبراير 2015 .

-القانون 03/2000 المتعلق باالقواعد العامة بالبريد والمواصلات السلكية[3] واللاسلكية :

والمتعلقة بالقانون 03-2000 المؤرخ في 5 جمادى الأولى 1421 الموافق لـ 5 غشت 2000 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، ج.ر ،ع 48 المؤرخة في 6 غشت 2000.

حيث تعد شبكة الأنترنت الدعامة الأساسية في عملية الرقمنة عموما ورقمنة المرفق العام خصوصا،وقد جسد هذا القانون الأرضية الأساسية للإنطلاق في العملية من خلال التزويد بشبكات الانترنت والإستفادة منها.

---

[1]- القانون 04/15 المتعلق بالتوقيع والتصديق الالكترونيين المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ 1 فبراير 2015المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، ج.ر، ع6 ، المؤرخة في 10 فبراير 2015.

[2]- القانون 03/15 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ 1 فبراير 2015 ، المتعلق بعصرنة العدالة، ج.ر، ع6 ، المؤرخة في 10 فبراير 2015 .

[3]- القانون 03/2000 المتعلق باالقواعد العامة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية :و المتعلقة بالقانون 03-2000 المؤرخ في 5 جمادى الأولى 1421 الموافق لـ 5 غشت 2000 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، ج.ر، ع 48 المؤرخة في 6 غشت 2000.

ومن أجل ضمان الأمن المعلوماتي ومكافحة الجرائم المعلوماتية التي تتم عبر وسائل الإعلام والإتصال بادر المشرع الجزائري لإصدار القانون 04/09 المؤرخ في 14 شعبان 1430 الموافق لـ 5 غشت2009[1]،يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها،ج.ر،ع47،المؤرخة في 6 غشت 2009،حيث تضمن هذا القانون ستة فصول،حيث تطرق إلى مراقبة الإتصالات الالكترونية والقواعد الإجرائية والتزامات مقدمي الخدمات،كما تطرق إلى اللجنة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحته إضافة إلى التعاون والمساعدة القضائية الدولية في هذا المجال.[2]

-القانون 05/10 المعدل والمتمم للأمر 58/75 المتضمن القانون المؤرخ في 20 رمضان 1395الموافق لـ 26 سبتمبر1975 المتضمن القانون المدني[3] الجزائري المعدل والمتمم :

تطرق هذا القانون إلى مسألة مهمة وهي مسألة الاثبات في الكتابة بالشكل الإلكتروني،حيث نص على أن الإثبات بالكتابة في الشكل الالكتروني كالإثبات على الورق شرط التأكد من هوية الشخص الذي أصدرها وأن تكون معدة ومحفوظة في ظروف تضمن سلامتها وهو ما نصت عليه المادة 323 مكرر 1 من الأمر 58-75.

-القانون 15/04 المتضمن تعديل قانون العقوبات الجزائري[4] :

و المتعلقة بالقانون 15-04 المؤرخ في 27 رمضان 1425 الموافق لـ 10 نوفمبر 2004 المعدل والمتمم للأمر[1]156-66 حيث استحدث المشرع الجزائري بموجب هذا التعديل قسم سابع معنون بالمساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات،المتضمن قانون العقوبات الجزائري.

---

[1]-القانون 04/09 المؤرخ في 14 شعبان 1430 الموافق لـ 5 غشت2009 ، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، ج.ر، ع47 ، المؤرخة في 6 غشت2009 .

[2]- يقصد بالجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال :الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المحددة في قانون العقوبات أو أي جريمة أخرى ترتكب أو يسهل ارتكابها عن طريق منظومة معلوماتية أو نظام الاتصالات الالكترونية، المصدر :القانون 04-09 المتعلق بالقواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها.

[3]- القانون 05/10 المعدل والمتمم للأمر 58/75 المتضمن القانون المؤرخ في 20 رمضان 1395 الموافق لـ 26 سبتمبر 1975المتضمن القانون المدني الجزائري المعدل والمتمم.

[4]- قانون 15/04 المتضمن تعديل قانون العقوبات الجزائري :و المتعلقة بالقانون 15-04 المؤرخ في 27 رمضان 1425 الموافق لـ 10 نوفمبر 2004 المعدل والمتمم للأمر156-66 .

وذلك حرصا منه على مكافحة الجرائم الإلكترونية التى قد تمس باستعمال واستغلال وسائل الإعلام والاتصال.

-القانون 18/07 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي [2]:

و المتعلق بالقانون 18/07 المؤرخ في 25 رمضان 1439 الموافق لـ 10 يونيو 2018 يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي،ج.ر،ع34، المؤرخة في 10 يونيو 2018 حيث جاء هذا القانون تدعيما لمسار الرقمنة في الجزائر،ليهدف إلى تحديد قواعد حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي احتوى هذا القانون على سبعة أبواب تضمن الباب الأول منه أحكاما عامة والباب الثاني المبادئ الأساسية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي،أما الباب الثالثة فتطرق الى السلطة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي والباب الرابع حقوق الشخص المعنوي، الباب الخامس التزامات المسؤول عن المعالجة، الباب السادس أحكام إدارية وجزائية وإختتم بباب سابع بأحكام إنتقالية.

ثانيا /رقمنة المرفق العام من خلال القوانين الفرعية:

والمتمثلة فى الأوامر والمراسيم بنوعيها الرئاسية والتنفيذية والتعليمات التى تطرقت لعملية رقمنة المرفق العام وسيتم توضيح ذلك كما يلي:

/1الأوامر:

في سياق مواصلة علية رقمنة المرفق العام صدرت مجموعة من الأوامر لحماية التعاملات الإلكترونية وسنوجزها فيما يلي[3]:

---

[1]- الأمر رقم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في مؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق الموافق 8 يونيو سنة يونيو سنة 1966 ،الذي يتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم.

[2]-القانون 07/18 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي :و المتعلق بالقانون 18-07 المؤرخ في 25 رمضان 1439 الموافق لـ 10 يونيو 2018 يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، ج.ر، ع34 ، المؤرخة في 10 يونيو2018 .

[3]-الأمر 11/21 المعدل والمتمم للأمر :155/66 المتعلق بالأمر 11-21 المؤرخ في 16 محرم1443 ، الموافق لـ 25 غشت 2021 المتمم للأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ج.ر، ع65 ، الصادرة في 26 غشت2021 .

-**الأمر 11/21 المعدل والمتمم للأمر :155/66 المتعلق** بالأمر 11-21 المؤرخ في 16 محرم1443،الموافق لـ 25 غشت 2021 المتمم للأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر 1386الموافق لـ 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية،ج.ر،ع65،الصادرة في 26غشت2021 ،تم بموجب هذا الأمر استحداث القطب الجزائي الوطني لمكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال،هذا الأخير شكل إضافة نوعية ومكسب جديد للدولة الجزائرية فى ضمان الأمن المعلوماتي،حيث تم إنشاءه بمجلس قضاء الجزائر من أجل المتابعة والتحقيق في الجرائم المتصلة بها،ومن بين هذه الجرائم الجرائم الماسة بالمعالجة الألية للمعطيات المتعلقة بالإدارات والمؤسسات العمومية بموجب المادة 211 مكرر 21 والمادة 211 مكرر 24 النقطة 4 منه.

-**الأمر 09/21 المتعلق بحماية المعلومات والوثائق الإدارية تعد عملية حماية الوثائق الإدارية والمحافظة على سريتها** [1]:و المتعلق بالأمر 09-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442الموافق لـ 8 يونيو 2021 المتعلق بحماية الوثائق الإدارية،ج.ر،ع45،المؤرخة في 9 يونيو 2021 فمن بين الحقوق الأساسية التي وجب على الإدارة الالتزام بها إتجاه المواطنين، ومع توجه الجزائر إلى عملية رقمنة المرفق العام وتطبيق الإدارة الإلكترونية في التعاملات الإدارية،أصبح المحافظة على هذه الوثائق وحمايتها من بين الأمور الأساسية كونها قد تكون عرضة للجرائم السبيرانية وهو ما دفع بالمشرع الجزائري الى إصدار هدا الأمر ،والذي يهدف من خلاله الى حماية المعلومات والوثائق الإدارية للسلطات العمومية، بما في ذلك المعلومات والوثائق المصنفة المتعلقة بالدولة ومؤسساتها وهيئاتها التشريعية والقضائية والتنفيذية والإدارات العمومية والجماعات المحلية وكل مؤسسة تملك الدولة كل أو بعض رأسمالها وكل مؤسسة تقدم خدمة عمومية والتي تدعى في النص" السلطات المعنية "عملا بنص المادة 1 و 2 منه.[2]

---

[1]-بالأمر 09-21 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق لـ 8 يونيو 2021 المتعلق بحماية الوثائق الإدارية،ج.ر، ع 45، المؤرخة في 9 يونيو2021 .

[2]-يقصد بالوثائق المصنفة أي مكتوب ورقي أو الكتروني أو رسم أو خريطة أو مخطط أو صورة أو شريط صوتي أو سمعي أو بصري أو أي سند مادي أو الكتروني آخر كانت محل تدابير ترمي إلى منع نشرها أو تقييد الاطلاع عليها، المصدر : المادة 3 من الأمر 09-21 ، المتعلق بحماية المعلومات والوثائق الإدارية.

كما تضمن هذا الأمر التزامات الموظف العمومي والمسؤولية المدنية والتأديبية وقواعد إجرائية بالإضافة إلى أحكام جزائية.

2/المراسيم:

صدرت كذلك المراسيم بنوعيها الرئاسية والتنفيذية باعتبارها الية لممارسة السلطة التنظيمية لرئيس الجمهورية والوزير الأول والتي يدخل ضمنها السهر على حسن سير الإدارة العمومية كأحد الصلاحيات المخولة لهم دستوريا،وسيتم تسليط الضوء على هذه المراسيم بذكرها دون الخوض في التفصيل فيها،لأننا سنتطرق إليها كذلك في الباب الثاني من هذه الدراسة.

-**المرسوم 131/88 المنظم لعلاقة الإدارة بالمواطن**[1] :كرست نصوص المرسوم131/88 تحسين جودة ونوعية الخدمات المقدمة للمواطن كما تضمنت النص على تكييفها مع التطورات المستجدة ومنها التطورات التكنولوجية وهو ما نصت عليه المادة 21 التي نصت على أنه يجب على الإدارة حرصا منها على تحسين نوعية خدماتها باستمرار وتحسين صورتها العامة أن تسهر على تبسيط إجراءاتها وطرقها ودوائر تنظيم عملها وعلى تحقيق ذلك،وعليها أن تعد مطبوعات واستمارات مقننة بسيطة في تصميمها، مختصرة ومفهومة في مضمونها وجذابة فى شكلها وتقرأ بسهولة،كما يجب عليها زيادة على ذلك أن تطور أي إجراء لتتلاءم دوما مع التقنيات الحديثة في التنظيم والتسيير وعليه فإن هذا المرسوم كان له الفضل في إرساء فكرة الرقمنة من خلال تطوير عمل الإدارة وخدماتها وذلك بتكييفها مع التطورات لتكنولوجية لتحسين جودة ونوعية الخدمات المقدمة للمواطن وهو ما يفهم كذلك من العبارات المستخدمة من طرف المشرع الجزائري في كل المواد الخاصة بالتحسين الدائم للخدمة العمومية.[2]

-المرسوم الرئاسي 223-9 المؤرخ في 2009-6-9 المتضمن استحداث مؤسسة قاعدية للمنظومة الالكترونية بسيدي بلعباس،ج.ر،ع39،المؤرخة في2009-7-1.[3]

---

[1]-المرسوم 131/88 المنظم لعلاقة الإدارة بالمواطن المؤرخ 04 يوليو 1988 ، ج .ر ، ع 27 صادرة سنة 1988

[2]- ضريفي نادية، حاج جاب الله أمال، "الآليات القانونية والمؤسساتية لترقية العلاقة بين المواطن والإدارة"، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد11 ، العدد1 ،.2019 ، ص85 .

[3]-المرسوم الرئاسي 223-9 المؤرخ في 2009-6-9 المتضمن استحداث مؤسسة قاعدية للمنظومة الالكترونية بسيدي بلعباس، ج.ر، ع39 ، المؤرخة في2009-7-1 .

-المرسوم الرئاسي 17-143 المؤرخ في 2017-04-18 المحدد لكيفيات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها،ج.ر،ع 25 المؤرخة في2017-04-19.[1]

-المرسوم الرئاسي[2] 16-03 المؤرخ في 2016-1-7 المتضمن إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام،ج.ر،ع2،المؤرخة في2016-01-13.

-المرسوم الرئاسي 15-261[3] المؤرخ في 2015-10-8 المحدد لتشكيلة وتنظيم وكيفيات سير الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، ج.ر،ع63،المؤرخة في2015-10-8.

-المرسوم التنفيذي[4] 19-317 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1441 الموافق لـ 26 نوفمبر 2019 يتضمن إنشاء وكالة وطنية لتطوير الرقمنة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها،ج.ر،ع 47،المؤرخة في 1 ديسمبر 2019.

أما بالنسبة للمراسيم التنفيذية الصادرة في ذات السياق نذكر المراسيم التالية:

-المرسوم التنفيذي 10-116[5] المؤرخ في 2010-04-18 المحدد لمضمون البطاقية الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا والمفاتيح الالكترونية لهياكل العلاج ولمهنيي.

---

[1]-المرسوم الرئاسي 17-143 المؤرخ في 2017-04-18 المحدد لكيفيات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها، ج.ر، ع 25 المؤرخة في2017-04-19 .

[2]- المرسوم الرئاسي 16-03 المؤرخ في 2016-1-7 المتضمن إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام، ج.ر، ع2 ، المؤرخة في2016-01-13 .

[3]- المرسوم الرئاسي 15-261 المؤرخ في 2015-10-8 المحدد لتشكيلة وتنظيم وكيفيات سير الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، ج.ر، ع63 ، المؤرخة في2015-10-8 .

[4]- المرسوم التنفيذي 19-317 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1441 الموافق لـ 26 نوفمبر 2019 يتضمن إنشاء وكالة وطنية لتطوير الرقمنة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها، ج.ر، ع47 ، المؤرخة في 1 ديسمبر 2019 .

[5]- المرسوم التنفيذي 10-116 المؤرخ في 2010-04-18 المحدد لمضمون البطاقية الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا والمفاتيح الالكترونية لهياكل العلاج ولمهنيي الصحة وشروط تسليمها واستعمالها وتجديها، ج.ر، ع26 ، المؤرخة في-21 04-2010.

-المرسوم التنفيذي 10-210[1] المؤرخ في 2010-09-16 المتضمن إحداث الرقم التعريف الوطني الوحيد،ج.ر،ع 54 المؤرخة في2010-09-19.

-المرسوم التنفيذي 12-92[2] المؤرخ في 2012-02-28 المتضمن إنشاء المركز الوطني للبطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا" بطاقة الشفاء"،ج.ر،ع13،المؤرخة في 04-03-2012.

-المرسوم التنفيذي 15-204[3] المؤرخة في 2015-07-27 المتضمن إعفاء المواطنين من تقديم وثائق الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الآلي للحالة المدنية،ج.ر،ع41،المؤرخة في 29-07-2015.

-المرسوم التنفيذي 15-315[4] المؤرخ في 2015-12-10 المتعلق بإصدار نسخ وثائق الحالة المدنية بطريقة الكترونية،ج.ر،ع68،المؤرخة في2015-12-27.

-المرسوم التنفيذي 16-135[5] المؤرخ في 2016-04-25 المحدد لتنظيم المصالح التقنية والإدارية للسلطة الوطنية للتصديق الالكتروني وسيرها ومهامها،ج.ر،ع26،المؤرخة في-28 04-2016.

-المرسوم التنفيذي 20-363[6] المؤرخ في ربيع الثاني عام 1442 الموافق لـ 5 ديسمبر 2020 المحدد لصلاحيات وزير الرقمنة والإحصائيات،ج.ر،ع74،المؤرخة في 8 ديسمبر 2020.

---

[1]- المرسوم التنفيذي 10-210 المؤرخ في 2010-09-16 المتضمن إحداث الرقم التعريف الوطني الوحيد، ج.ر، ع 54 المؤرخة في2010-09-19 .

[2]- المرسوم التنفيذي 12-92 المؤرخ في 2012-02-28 المتضمن إنشاء المركز الوطني للبطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا بطاقة الشفاء، ج.ر، ع13 ،المؤرخة في2012-03-04 .

[3]- المرسوم التنفيذي 15-204 المؤرخة في 2015-07-27 المتضمن إعفاء المواطنين من تقديم وثائق الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الآلي للحالة المدنية، ج.ر، ع41 ، المؤرخة في2015-07-29 .

[4]- المرسوم التنفيذي 15-315 المؤرخ في 2015-12-10 المتعلق بإصدار نسخ وثائق الحالة المدنية بطريقة الكترونية، ج.ر، ع68 ، المؤرخة في2015-12-27 .

[5]- المرسوم التنفيذي 16-135 المؤرخ في 2016-04-25 المحدد لتنظيم المصالح التقنية والإدارية للسلطة الوطنية للتصديق الالكتروني وسيرها ومهامها، ج.ر، ع26 ، المؤرخة في2016-04-28 .

[6]- المرسوم التنفيذي 20-363 المؤرخ في ربيع الثاني عام 1442 الموافق لـ 5 ديسمبر 2020 المحدد لصلاحيات وزير الرقمنة والإحصائيات، ج.ر، ع74 ، المؤرخة في 8 ديسمبر 2020 .

3/ التعليمات:

صدرت عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية مجموعة من التعلمات التي تهد إلى إصلاح الخدمة العمومية ورقمنة المرفق العام حيث تمثلت هذه التعليمات فيما يلي:

-**التعليمة الوزارية رقم :11/1599**[1] صدرت هذه التعليمة الوزارية رقم عن وزير الداخلية في 25ماي2011،تنفيذا للتعليمات المعطاة من طرف رئيس الجمهورية خلال اجتماع مجلس الوزراء والمتعلقة بسهر الحكومة على تحسين الخدمة العمومية وتضمنت العديد من الإجراءات لضبط العلاقة التي تربط الإدارة بالمرتفقين.

-**التعليمة الوزارية رقم**[2] **:1435** الصادرة عن وزير الداخلية المؤرخة في 13 فيفري 2014 والتي جاءت ضمن إطار عام وهدف أسمى للسلطات العمومية الجزائرية والمتمثل في عصرنة الإدارة المركزية والجماعات الإقليمية وذلك عن طريق التحسين الأكيد لنوعية العلاقة بين الإدارة والموطنين حيث أسست للعمل بالسجل الإلكتروني للحالة المدنية وهو ما سهل على المواطنين إستخراج وثائق الحالة المدنية في أية بلدية دون عناء التنقل لبلديات الميلاد الأصلية.[3]

-**التعليمة الوزارية رقم** [4] **:2014/1469** صدرت هذه التعليمية عن وزير الداخلية في 22 فيفري 2014 بهدف التحسين المستمر للخدمات المقدمة للمواطنين في مجال استخراج مختلف وثائق الحالة المدنية وعدم عرقلة مصالحهم المرتبطة بهذه الوثائق وتضمنت كذلك العديد من الإجراءات لا سيما تلك المتعلقة بتسجيل البيانات على هامش عقود الحالة المدنية.

المطلب الثاني :الهيئات المستحدثة لتجسيد مشروع رقمنة الادارة العمومية في الجزائر.

تم إنشاء وإستحداث هيئات و مؤسسات تدعيما لمسار عملية الرقمنة،حيث تمثلت في الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بإصلاح الخدمة العمومية،الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال و سلطات التصديق الإلكتروني،كما تم إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام،الوكالة الوطنية للرقمنة ثم أصبح مكانها وزارة الرقمنة والاحصائيات

[1]- التعليمة الوزارية رقم 11/1599 المؤرخة في 2011/05/25.

[2]- التعليمة الوزارية رقم:1435 المؤرخة في 2014/02/13 الخاصة بالشروع في بداية العمل بسجل الوطني الأوتماتكي للحالة المدنية على مستوى كل بلديات الوطن، الصادرة عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

[3]- ضريفي نادية، حاج جاب الله أمال، المرجع السابق، ص88 .

[4]- التعليمة الوزارية 2014/1469 المؤرخة في 2014/08/26.

والسلطة الوطنية لمعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي والقطب الجزائري الوطني لمكافحة الجرائم المتصلة بتكولنوجيات الإعلام والاتصال.

الفرع الأول :الوزارة المنتدبة المكلفة بإصلاح الخدمة العمومية والهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال

سنتولى من خلال هذا الفرع دراسة هذه الهيئات على أساس أنه إستحداثها جاء لإعطاء إضافة نوعية في مجال الرقمنة وذلك من خلال ما سيأتي:

اولا–الوزارة المنتدبة المكلفة باصلاح الخدمة العمومية:

تم استحداث هذه الهيئة بموجب التعديل الوزاري الوارد في المرسوم التنفيذي والتي جاءت استجابة للإنشغالات الواسعة التي رفعتها هيئات ومنظمات المجتمع المدني لرئيس الجمهورية خلال المشاورات السياسية التي أجريت سنة 2011 حيث كانت من ابرز الإنشغالات المطروحة هو القضاء على ظاهرة البيروقراطية وتسهيل قضاء مصالح الشأن العام من اجل ترقية الخدمة العمومية في العديد من القطاعات.

–صلاحياتها

تم التطرق اليها في المرسوم التنفيذي 381/13المحدد لصلاحيات الوزير لدى الوزير الأول المكلف بإصلاح الخدمة العمومية عملا بالمادة 2 من نفس المرسوم وتتمثل فيما يلي[1]:

–إقتراح القواعد العامة المتعلقة بتنظيم الخدمة العمومية وسيرها بالتشاور مع الوزراء المعنيين لتكييفها مع التطورات الاقتصادية وتلبية حاجيات مستعملي المرفق العام.

–دراسة وتقييم الخدمة العمومية وسيره.

–إقتراح كل تدبير يهدف إلى تحسين أداء الخدمة العمومية.

–دراسة وإقتراح كل تدبير يهدف إلى تحسين أداء الخدمة العمومي.

–دراسة واقتراح كل تدبير لترقية الأعمال الموجهة لتحسين نوعية الخدمة العمومية.

–دراسة واقتراح كل تدبير يهدف إلى تثمين وتحسين مردود المرفق العام وترقيت.

–ترقية الأعمال الموجهة لتحسين نوعية الخدمة العمومية.

[1]– في المرسوم التنفيذي381/13 ، المؤرخ في 15 محرم 1435 الموافق لـ 19 نوفمبر 2013 المحدد لصلاحيات لوزير لدى الوزير الأول المكلف بإصلاح الخدمة العمومية، ج.ر، ع59 ، المؤرخة في 20 نوفمبر 2013،ص4.

-تنسيق أعمال تبسيط الإجراءات الإدارية وتحقيقها.

-مساعدة الإدارات والمؤسسات والهيئات العمومية في إعداد برامجها الخاصة بعصرنة الخدمة العمومية وتنفيذها.

-التشجيع على تطوير الإدارة الإلكترونية بإدخال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال وتعميمها.

-تحسين ظروف عمل أعوان المرفق العام وضمان حماية حقوقهم.

-العمل على تحقيق المهنية وأخلاقيات المرفق العام.

-ترقية حقوق مستعملي الخدمة العمومية وحمايتها.

-وضع أنظمة وإجراءات فعالة في مجال الاتصال وإعلام المواطنين حول خدمات المرفق العام وتحسين حصول المستعملين على المعلومات وجمع أرائهم واقتراحاتهم والرد على شكاويهم.

-وضع أليات ملائمة للمتابعة والتقييم الدوري لخدمات المرفق العام.

-اتخاذ التدابير الضرورية لبعث الثقة والحفاظ عليها بين أعوان المرفق العام.

ومستعمليه.

-ترقية القيم الأخلاقية المرتبطة بنشاطات أعوان المرفق العام.

-ترقية ثقافة المردودية والاستحقاق الشخصي لأعوان المرفق العام.

-تحفيز وتشجيع مشاركة مستعمل المرفق العام والمجتمع المدني في تعيين الخدمة العمومية.

ثانيا-الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال:

تم استحداث هذه الهيئة بموجب القانون04/09المتضمن الوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال[1]،تزامنا مع إطلاق مشروع الجزائر الالكترونية يحدد تشكيلتها وتنظيمها وكيفيات سيرها عن طريق التنظيم طبقا لنص المادة 13 من نفس القانون،وفعلا صدر بعد 6 سنوات المرسوم الرئاسي261/15 المحدد لتشكيلة وتنظيم وكيفيات سير الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال ومكافحتها.

[1]- القانون 04-09 ، مرجع سابق.

-صلاحياتها

تتولى هذه الهيئة مجموعة من الصلاحيات للمحافظة على أمنها وسلامتها وتتمثل فيما يلي:

-تنشيط وتنسيق عمليات الوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها.

-مساعدة السلطات القضائية ومصالح الشرطة القضائية في التحريات التي تجريها بشأن الجرائم ذات الصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال، بما في ذلك تجميع المعلومات وانجاز الخبرات القضائية.

-تبادل المعلومات مع نظرائها في الخارج قصد جمع كل المعطيات المفيدة في التعرف على مرتكبي الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال، وتحديد مكان تواجدهم.

الفرع الثاني :سلطة التصديق الإلكتروني,المرصد الوطني للمرفق العام و الوكالة الوطنية لتطوير الرقمنة.

سنحاول من خلال هذا المطلب باستضهار للهيئات التي تم استحداثها مواصلة لعملية الرقمنة والتي تعطي بدورها دفعا للتسريع في تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر لنعرج بعد ذلك على الوكالة الوطنية للرقمنة والى لم يتم تجسيدها بعد بصفة فعلية على أرض الواقع.

أولا-سلطة التصديق الإلكتروني:

نص المشرع الجزائري في الفصل الثاني من القانون 15/04 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين[1]على سلطات التصديق الالكتروني في المادة 16من نفس القانون والمتمثلة في السلطة الوطنية للتصديق الإلكتروني والسلطة الحكومية للتصديق الالكتروني،بالإضافة الى السلطة الاقتصادية للتصديق الالكتروني.

أ-السلطة الوطنية للتصديق الإلكتروني:

يتم إنشاء هذه السلطة لدى الوزير الأول وهي عبارة عن سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي يحدد مقرها عن طريق التنظيم وهي مكلفة بترقية استعمال التوقيع والتصديق الإلكترونين وتطويرها وضمان موثوقية إستعمالهما " المواد 18-17-16 من نفس القانون."

[1]- القانون 15-04 ، مرجع سابق .

وهي تتشكل من مجلس ومصالح تقنية وإدارية،ويتشكل المجلس من 5 أعضاء يعينهم رئيس الجمهورية على أساس كفاءاتهم،لا سيما في مجال العلوم التقنية المتعلقة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال وفى الاعلام والاتصال،ويتمتع المجلس بجميع الصلاحيات اللازمة لأداء مهام السلطة، وبهذه الصفة يمكن للمجلس الإستعانة بأي كفاءة من شأنها أن تساعده في أشغاله، وتحدد عهدة أعضاء المجلس بأربعة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. كما يسير المصالح التقنية والإدارية للسلطة مدير عام يعنيه رئيس الجمهورية بناء على اقتراح الوزير الأول " المواد-19 20من نفس القانون."

-صلاحياتها

وبهذه الصفة تتولى السلطة ممارسة المهام الأتية و المنصوص عليها في المادة 18 من نفس القانون:

-إعداد سياستها للتصديق الإلكترونى والسهر على تطبيقها بعد الحصول على الرأي الإيجابي من قبل الهيئة المكلفة بالموافقة.

-الموافقة على سياسات التصديق الإلكترونى الصادرة عن السلطتين الحكومية والاقتصادية للتصديق الإلكتروني.

-إبرام إتفاقيات الإعتراف المتبادل على المستوى الدولي.

-اقتراح مشاريع تمهيدية لنصوص تشريعية أو تنظيمية تتعلق بالتوقيع الإلكتروني أو التصديق الإلكتروني على الوزير الأول.

-القيام بعمليات التدقيق على المستوى السلطتين الحكومية والاقتصادية للتصديق الإلكترونى عن طريق الهيئة الحكومية المكلفة بالتصديق.

كما يتم إستشارة السلطة عند إعداد أي مشروع نص تشريعي أو تنظيمي ذي صلة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين.

ب-السلطة الحكومية للتصديق الإلكتروني:

هي سلطة تنشأ لدى الوزير المكلف بالبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال،وهي تتمتع بالاستقلالية المالية والشخصية المعنوية وهي مكلفة بمتابعة نشاط التصديق الالكتروني للأطراف الثلاثة الموثوقة وكذا توفير خدمات التصديق الإلكتروني لفائدة المتدخلين في الفرع الحكومي

طبقا للمواد 28-27-26 من القانون15-04 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين.

-صلاحياتها

تتولى هذه السلطة مهامها وفقا لنص المادة 28 ف 2 من القانون 04-15،وهي كالاتي[1]:

-إعداد سياستها للتصديق الإلكتروني وعرضها على السلطة للموافقة عليها والسهر على تطبيقها.

-الموافقة على سياسات التصديق الصادرة عن الأطراف الثلاثة الموثوقة والسهر على تطبقيها.

-الاحتفاظ بشهادات التصديق الإلكترونية المنتهية صلاحياتها والبيانات المرتبطة بمنحها من قبل الطرف الثالث الموثوق،بغرض تسليمها إلى السلطات القضائية المختصة عند الاقتضاء طبقا للأحكام الشريعية أو التنظيمية المعمول بها.

-نشر شهادة التصديق الإلكتروني للمفتاح العمومي للسلطة.

-إرسال كل المعلومات المتعلقة بنشاط التصديق الإلكتروني الى السلطة دوريا أو بناء على طلب منها.

-القيام بعملية التدقيق على مستوى الطرف الثالث الموثوق عن طريق الهيئة الحكومية المكلفة بالتدقيق طبقا لسياسة التصديق.

ج /السلطة الاقتصادية للتصديق الالكتروني

هي سلطة تعينها السلطة المكلفة بضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية تكلف بمتابعة ومراقبة مؤديي خدمات التصديق الإلكتروني الذين يقدمون خدمات التوقيع والتصديق الإلكترونيين لصالح الجمهورعملا بنص المادتين 30-29 من القانون15-04.

-صلاحياتها

وهي تتولى بذلك مجموعة من المهام والصلاحيات تتمثل طبقا لنص المادة 30 ف 2 من نفس القانون في ما يلي:

-إعداد سياستها للتصديق الالكتروني وعرضها على السلطة للموافقة عليها والسهر على تطبيقها.

[1]- القانون 04/15 ، مرجع السابق.

-منح التراخيص لمؤديي خدمات التصديق الالكتروني بعد موافقة السلطة.

-الموافقة على سياسات التصديق الصادرة عن مؤديي خدمات التصديق الإلكتروني والسهر على تطبيقها.

-الاحتفاظ بشهادات التصديق الإلكترونية المنتهية صلاحياتها والبيانات المرتبطة بمنحها من طرف مؤديي خدمات التصديق الإلكتروني بغرض تسليمها الى السلطة القضائية المختصة عند الاقتضاء طبقا للأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

-نشر شهادة التصديق الإلكتروني للمفتاح العمومي للسلطة.

-اتخاذ التدابير اللازمة لضمان استمرارية الخدمات في حالة عجز مؤديي خدمات التصديق الإلكتروني تقديم خدماته.

-إرسال كل المعلومات المتعلقة بنشاط التصديق الالكتروني إلى السلطة دوريا أو بناءا على طلب منها.

-التحقق من مطابقة طالبي التراخيص مع سياسة التصديق الإلكترونى بنفسها أو عن طريق مكاتب تدقيق معتمدة.

- السهر على وجود منافسة فعلية ونزيهة بإتخاذ كل التدابير اللازمة للترقية أو إستعادة المنافسة من مؤدي خدمات التصديق الالكتروني.

-التحكيم في النزاعات القائمة بين مؤديي خدمات التصديق الالكتروني فيما بينهم أو مع المستعملين طبقا للتشريع المعمول به.

-مطالبة مؤديي خدمات التصديق الإلكتروني وكل شخص معني بأي وثيقة أو معلومة تساعدها في تأدية المهام المخولة لها بموجب القانون.

-إعداد دفتر الشروط الذي يحدد شروط وكيفيات تأدية خدمات التصديق الإلكتروني وعرضها على السلطة للموافقة عليه.

-إجراء كل مراقبة طبقا لسياسة التصديق الإلكتروني ودفتر الشروط الذي يحدد شروط وكيفيات تأدية خدمات التصديق الالكتروني.

-إصدار التقارير والاحصائيات العمومية وكذا تقرير سنوي يتضمن وصف نشاطها مع إحترام مبدأ السرية.

تقوم هذه السلطة كذلك بتبليغ النيابة العامة بكل فعل ذي طابع جزائي يكتشف بمناسبة تأدية مهامها.

ثانيا-المرصد الوطني للمرفق العام:

يعتبر من اهم الأليات المستحدثة في تحسين أداء وجودة خدمات المرفق العمومي وقد صدر في هذا الصدد المرسوم03/16[1] المتضمن إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام،ويقع تحت سلطة وزارة الداخلية،حيث يتم تعيين أعضائه بقرار من الوزير المكلف بالداخلية بناء على اقتراح من المؤسسات والهيئات التي يخضعون إليها لمدة 3 سنوات،الذي قد يعين بدوره من ينوب عنه في اشغاله حيث يعد من هياكل التنظيم الإداري المركزي،يعمل على تقديم دراسات وتحاليل من قبل خبرائه ومستشاريه التابعين له لصالح صناع القرار الرسميين والذين هم غير ملزمين على الأخذ بها.

-صلاحياته

يكلف المرصد الوطني بجملة من المهام ندكر منها:

-اقتراح أعمال تنسيق وربط عبر الشبكات بين الدوائر الوزارية والإدارية والهيئات العمومية قصد ترقية الإبتكارات والنجاعة في تكييفها مع التطورات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية.

-المساهمة في تبسيط الإجراءات الإدراية وتخفيفها.

-يتولى كل تدبير من شأنه تحفيز تطوير الإدارة الالكترونية بإدخال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال وتعميمها.

-تحسين حصول المستعملين على المعلومة وجمع أرائهم وإقتراحاتهم والرد على

شكاويهم عملا بنص المادة 5 من المرسوم03-16[2].

-التكوين في المجالات التي تهم الطرفين بتبادل الخبرات عن طريق الملتقيات والمنتديات وورشات العمل المتخصصة.

[1]- المرسوم الرئاسي 16/03 المؤرخ في 7 يناير سنة 2016، المتضمن انشاء المرصد الوطني للمرفق العام ،ج ر رقم 02 المؤرخة في 13 جانفي 2016.

[2]- المرسوم الرئاسي 16/03 ، المرجع السابق.

-تنشيط المحاضرات ودورات التكوين وورشات عمل لفائدة مستخدمي المرافق العامة.

-العمل على تحسين ظروف عمل أعوان المرفق العام.

-بعث الثقة والحفاظ عليها بين أعوان المرفق العام ومستعمليه و التشجيع على الإرساء الدائم لمبدأ الأنسنة في العلاقات بينهم.

-ترقية القيم الأخلاقية المرتبطة بنشاطات أعوان المرفق العام و العمل على ترقية ثقافة المردودية والإستحقاق الشخصي لأعوانه.

ثالثا-الوكالة الوطنية لتطوير الرقمنة:

تعتبر مؤسسة عمومية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي تنشأ لدى الوزير الأول حيث شرعت وزارة الداخلية والجماعات المحلية دائما وفي اطار مواصلة عملية الرقمنة بإنشائها لرسم المعالم الإستراتجية في مجال ترقية استعمال التكنولوجيا الحديثة وبروز الاقتصاد الرقمي الذي قوامه المؤسسات الناشئة المبتكرة و التي ستكون الفاعل الأساسي،الى أن تم صدور المرسوم الرئاسي317/19 المتضمن إنشاء وكالة وطنية لتطوير الرقمنة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها. [1]

-صلاحياتها

تتمتع الوكالة الوطنية لتطوير الرقمنة بمجموعة من المهام والصلاحيات التي حددها المرسوم الرئاسي المتضمن إنشاءها وذلك من خلال الباب الثاني منه المعنون بالمهام والصلاحيات، وتتمثل هذه الصلاحيات فيما يلي:

-القيام بتصميم العناصر الاستراتيجية الوطنية لتطوير الرقمنة واقتراحها على الحكومة بالتشاور مع الدوائر الوزارية والمؤسسات والقطاع الاقتصادي والمجتمع المدني.

-ضمان متابعة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتطوير الرقمنة.

[1]- المرسوم التنفيذي 317-19 ، المرجع السابق.

-إنجاز دراسات استشرافية تتعلق بتطوير الرقمنة وضمان اليقظة التكنولوجية لحساب الوزير الأول.

-إبداء الرأي في كل إجراء تشريعي أو تنظيمي في مجال الرقمنة.

-تقييم فعالية الوسائل والاستثمارات العمومية المخصصة في مجال الرقمنة.

-اقتراح الأعمال الرامية إلى تنمية الموارد البشرية والكفاءات الوطنية.

اللازمة لتطوير الرقمنة على الحكومة.

-اقتراح كل مباردة تهدف إلى ترقية المؤسسات الناشئة بالتشاور مع الأطراف الفاعلة في مجال الرقمنة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

-إعداد تقارير دورية تتعلق بتطوير مؤشرات الرقمنة واتخاذ كل التدابير والأعمال الرامية إلى تحسينها وعرضها على الحكومة.

-اقتراح أدوات التمويل المخصصة لتطوير الرقمنة على الوزير الأول.

-اقتراح سياسة للتعاون الدولي في مجال الرقمنة على الوزير الأول.

-التعاون مع المؤسسات والمنظمات الدولية المماثلة في مجال الرقمنة، طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

–تقديم تقارير دورية للوزير الأول حول مدى تقدم الأعمال والحصائل السنوية على نشاطها في مجال الرقمنة.

–امكانية انجاز خدمات وإبرام اتفاقيات مع الهيئات الوطنية لأداء الدراسات الاستراتيجية والخبرات في مجال الرقمنة[1].

الفرع الثالث : وزارة الرقمنة والإحصائيات، والقطب الجزائي الوطني لمكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال.

اولا–وزارة الرقمنة والإحصائيات:

تعتبر إضافة جديدة للتوجه نحو رقمنة القطاعات وتعميمها تنفيذا لالتزامات رئيس الجمهورية باعتبارها خارطة طريق مسطرة لتهيئة البنية الكفيلة بنجاح هده الاستراتيجية حيث صدر في

[1]– المادة5 و 6من المرسوم التنفيذي317/19 ، مرجع سابق .

سنة 2020 المرسوم التنفيذي المحدد لصلاحيات وزير الرقمنة والإحصائيات،والمرسوم التنفيذي 364/20المحدد لتنظيم الإدارة المركزية لوزارة الرقمنة والإحصائيات تحت سلطة الوزير.[1]

-صلاحياتها

تتعدد صلاحيات وزارة الرقمنة و الاحصائيات بين ماهي مخولة للإدارة المركزية و التي تعمل تحت سلطة الوزير المختص وما هو مخول للوزير في حد ذاته والذي يمارس صلاحياته على جميع النشاطات المتصلة بالقطاع،من اهمها:

أ/مهام الادارة المركزية:

-تحضير وتنظيم مشاركة الوزير في النشاطات الحكومية والنشاطات المرتبطة بالعلاقات مع البرلمان.

-تحضير وتنظيم الإتصال المرتبط بنشاطات الوزير والعلاقات مع أجهزة الإعلام وإعداد إستراتيجية الإتصال للقطاع،والسهر على تنفيذها.

-تحضير وتنظيم أنشطة الوزير في مجالات العلاقات الدولية والتعاون.

-تحضير وتنظيم أنشطة الوزير في مجال العلاقات العامة.

-متابعة العلاقات مع الحركات الجمعوية والتنظيمات المهنية والشركاء الإجتماعيين والإقتصاديين.

-متابعة ملفات وبرامج تطوير الرقمنة.

-متابعة ملفات وبرامج تطوير الإحصائيات.

-تحليل الوضعية العامة للقطاع وتمحيص حصائل النشاطات.

ب/مهام الوزير:

-إعداد والسهر على تنفيذ إطار تشاوري للسياسة الوطنية لترقية وتطوير الرقمنة والتحول الرقمي للإدارات العمومية والمؤسسات وكذا المعلومة الإحصائية.

[1]- المرسوم التنفيذي 364-20 المؤرخ في 19 ربيع الثاني 1442 الموافق لـ 5 ديسمبر 2020 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الرقمنة والإحصائيات، ج.ر، ع74 ، المؤرخة في 8 ديسمبر 2020.

-وضع بالتشاور مع الدوائر الوزارية المعنية الأليات التي تسمح بمرافقة التحول الرقمي قصد تحسين الخدمة العمومية.

- ترقية تنافسية للمتعاملين الإقتصاديين الوطنيين عن طريق الرقمنة.

-السهر على وضع البيئة الملائمة لتنفيذ حكومة إلكترونية بالتشاور مع الأطراف الفاعلة.

- تعزيز وتنظيم المنظومة الوطنية للإحصاء في إطار السياسة العامة للحكومة في هذا الشأن.

- تنسيق المنظومة الوطنية للإحصاء بأكملها بالإتصال مع جميع فاعليها.

- إقتراح بالتنسيق مع الأطراف الفاعلة عناصر السياسة الوطنية لتطوير الاقتصاد الرقمي.

- المشاركة في ترقية وتطوير أنظمة بيئية للرقمنة والإقتصاد الرقمي وكذا التكنولوجيا وتثمين نتائج البحث.

- دراسة مخططات وبرامج تطوير القطاع وتحديدها والسهر على تنفيذها.

- المبادرة في إطار يقظة دائمة في مجالات النشاطات المرتبطة بالقطاع بالدراسات الاستراتيجية التي من شأنها تحديد اختيارات الحكومة في هذه الميادين.

- ترقية برامج التكوين في الرقمنة والإحصائيات واستعمال تكنولوجيات المستقبل مع الدوائر الوزارية المعنية.

-ترقية استعمال تكنولوجيات الرقمنة.

–اقتراح الإطار الذي يندرج فيه مسار الرقمنة الذي يسمح بالاشتراك في الموارد والخدمات وكذا تطوير منصات تبادل المعطيات.

–العمل بالتشاور مع الدوائر الوزارية على وضع نظام معلوماتي مندمج مساعد لاتخاذ القرار.

–العمل على جمع المعلومات المتعلقة بمشاريع تطوير الرقمنة لدى الدوائر الوزارية.

–وضع بالتشاور مع الدوائر الوزارية، الآليات المتعلقة بإعداد خطط العمل القطاعية في مجال الرقمنة والمصادقة عليها ومتابعتها.

–المشاركة في تنفيذ الأعمال المتعلقة بإرساء الإدارة الالكترونية.

–المشاركة في بروز خدمات ووسائل الدفع الالكتروني بغرض ترقية وتطوير التجارة الالكترونية.

–المشاركة في إعداد وتنفيذ السياسة الوطنية لأمن الأنظمة المعلوماتية.

ثانيا- القطب الجزائي الوطني لمكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال:

تم استحداثه مؤخرا يختص في المتابعة والتحقيق في الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال والجرائم المرتبطة بها،ومن ذلك الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المتلعقة بالإدارات والمؤسسات العمومية،حيث صدر في هذا الصدد الأمر 11-21.[1]

-صلاحياتها

وتتمثل اختصاصات هذا القطب المستحدث في نوعين من الاختصاصات:

أ-الاختصاص النوعي للقطب الوطني الجزائي:

-تحديد الاختصاص النوعي للمحاكم على أساس نوع الجريمة والمحددة على أساس العقوبة المقررة لها في قانون العقوبات والقوانين المكملة لها.

-معالجة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال والجرائم المرتبطة بها[2].

-يختص كل من وكيل الجمهورية لدى القطب الجزائي الوطني لمكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال وكذا قاضي التحقيق ورئيس ذات القطب حصريا بالمتابعة والتحقيق والحكم في الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال الأكثر تعقيدا والجرائم المرتبطة بها طبقا للمادة 211 مكرر 25 من الأمر 11-21.

ب-الاختصاص الإقليمي للقطب الوطني الجزائي:

-الاختصاص الحصري والذي ذكر من بين اهم هذه الجرائم تلك الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات المتعلقة بالإدارات والمؤسسات العمومية.

-الاختصاص التفضيلي الذي يمتنع القطب المستحدث عند معالجته لباقي الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال والتي تخرج من اختصاصه الحصري المحدد بموجب الأمر 11/21.[3]

---

[1]- الامر 11/21 ، مرجع سابق.

[2]- بوقرة جمال الدين - بوعنان جمال الدين ، " القطب الجزائي الوطني لمكافحة الجرائم المتصلة بالتكنولجيات الاعلام والاتصال "، مجال الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف ، المسيلة، م7 ، ع1 ، جوان 2022، ص 1684.

[3]- بوقرة جمال الدين ، بوعنان جمال الدين ، المرجع السابق ص 1685-1686 .

إن الهيئات سالفة الذكر و التي استحدثتها الجزائر في اطار إرساء التحول الرقمي لتسيير الإدارات والهيئات و المؤسسات العمومية والاقتصادية بالانتقال من التسيير الكلاسيكي القائم على الورق الى الحوكمة الرقمية يعتبر خطوة مهمة نحو بناء مستقبل متألق مما سينتج عنه من تعاضد في الموارد البشرية والمادية وترشيد نفقات الدولة،تدعيم أسس الحوكمة الالكترونية وتجسيد مبدأ السيادة الوطنية الرقمية انطلاقا من النصوص القانونية لحمايتها و ضمان امنها.

المبحث الثاني :بعض تطبيقات التحول الرقمي في الجزائر.

شرعت الدولة الجزائرية بعد إطلاق مشروع الجزائر الالكترونية بتطبيقه على خدمات مرافقها العمومية ورقمنتها، وقد عرف كل من قطاع العدل ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي قفزة نوعية في هذا المجال، حيث قطعت هذه المرافق أشواطا كبيرة ومعتبرة في تحسين علاقتها مع المرتفقين من خلال تقديمها للخدمات عن بعد عبر المنصات الرقمية والمواقع الالكترونية، شملت العديد من الخدمات الالكترونية التي استحسنها المواطنون وساهمت بشكل كبير في عملية تقريب الإدارة من المواطن.

المطلب الأول : قطاع التعليم العالي نموذجا

مر نظام التعليم العالي في الجزائر بسلسلة من التطورات والتحولات تبعا لمختلف البرامج التنموية الاقتصادية والاجتماعية المسطرة منذ الاستقلال إلى يومنا هذا وتطبيق النظام العالمي،(نظام ليسانس، ماستر ودكتوراه) والشروع في تطبيق نظام الجودة، حيث قامت الوصاية خلال السنوات الماضية بتشكيل اللجنة الوطنية لضمان الجودة على مستوى المؤسسات الجامعية.[1]

وقد عملت على تطبيق مشروع الجزائر الالكترونية للتوجه إلى جامعة رقمية تسعى إلى تطلعات المرتفقين وتسهيل حياة الطلبة والأساتذة،ومن هذا المنطلق قامت بإطلاق العديد من الخدمات الالكترونية ساهمت إلى حد ما في تحسين الأداء البيداغوجي والتعليمي،كما ساهمت جائحة

[1]– علاء الدين زردومي، "الخدمات الالكترونية وضمان الجودة في الجامعة الجزائرية دراسة في المضامين والميكانيزمات"، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون برقمنة خدمات المرفق العام في الجزائر، الواقع والآفاق والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ألمانيا،2021 ، ص268 .

كوفيد 19 هي الأخرى في تسريع وتيرة الرقمنة على القطاع من خلال اعتماد التعليم عن بعد ضمانا لاستمرارية الخدمة خلال الظرف الاستثنائي.[1]

الفرع الأول :الإطار التشريعي لرقمنة المرفق الجامعي في الجزائر

يتجسد الإطار القانوني لرقمنة قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر من خلال القوانين التي تحكمه والمتمثلة في القانون التوجيهي لسنة 1999،والقانون التوجيهي لبحث العلمي والتطوير التكنولوجي سنة2015 ، حيث تضمنا أحكاما تتعلق برقمنة القطاع.[2]

أولا–رقمنة قطاع التعليم العالي والبحث العلمي من خلال القانون التوجيهي للتعليم العالي 99/05:

تضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي 99/05 المعدل والمتمم إمكانية أن يستجيب مرفق التعليم العالي للتطورات التكنولوجية عملا بنص المادة 5 منه،وذلك في إطار مهامه المحددة له بموجب المادة 3 والمتمثلة فيما يلي:

–تنمية البحث العلمي والتكنولوجي واكتساب العلوم وتطويره ونشر ونقل المعارف.

–رفع المستوى العلمي والثقافي والمهني للمواطن عن طريق نشر الثقافة والإعلام العلمي والتقني.

–التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأمة الجزائرية عن طريق تكوين إطارات في كل الميادين.

–الترقية الاجتماعية بضمان تساوي الحظوظ للالتحاق بالأشكال الأكثر تطورا من العلوم والتكنولوجية لكل من تتوفر فيهم المؤهلات اللازمة.

[1]–أحمد حميداتو،» سياسة الرقمنة في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي«، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الوطني الموسوم بدور الرقمنة في التعليم العالي المنظم من قبل كلية الحقوق، جامعة الجزائر1 ، المنشورة ضمن المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، السياسية والاقتصادية، م57 ، ع.خ،2022 ، ص233 .

[2]–أحمد حميداتو، "سياسة الرقمنة في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي"، المرجع نفسه ،ص233.

ثانيا–رقمنة قطاع التعليم العالي والبحث العلمي من خلال القانون التوجيهي للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي 15/21 :

شكل هذا القانون قاعدة أساسية تشريعية لولوج الجامعةالجزائرية لعالم الرقمنة،حيث جاء بعد إقرار مشروع الجزائر الالكترونية وإن كان متأخرا إلا أنه شكل أساس تشريعي نص بصراحة على رقمنة القطاع فهو يرمي طبقا بنص المادة 3 منه إلى ما يلي:

–ضمان ترقية البحث العلمي والتطوير التكنولوجي بما في ذلك البحث العلمي الجامعي.

–تدعيم القواعد العلمية والتكنولوجية للبلاد.

–فهم التحولات التي يعرفها المجتمع بغرض تحديد وتحليل الأنظمة والمعايير والقيم التي تتحكم فيه.

–دراسة التاريخ والتراث الثقافي والوطني وتثمينها.

–تحديد الوسائل الضرورية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتوفيرها.

–ترقية وظيفة البحث العلمي داخل مؤسسات التعليم والتكوين العاليين ومؤسسات البحث العلمي والمؤسسات الأخرىن وتحفيز تثمين نتائج البحث.

–دعم تمويل الدولة للأنشطة المتعلقة بالبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

– تثمين الأطر المؤسساتية والتنظيمية من أجل التكفل الفعال بأنشطة البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.

كما نصت المادة 26 من القانون في نفس السياق على أن تعمل الدولة ممثلة في الوزارة المكلفة بالبحث العلمي والوزارات المعنية الترتيبات اللازمة للسماح للباحثين بالوصول إلى مصادر المعلومات العلمية والتقنية الدولية والحصول عليها وتشجيع التعاون ما بين القطاعات والتعاون الدولي في ميدان البحث العلمي والتطوير التكنولوجي،وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهماعملا بنص المادة 26 منه.

الفرع الثاني :تطبيقات الرقمنة على المرفق الجامعي:

منذ إطلاق مشروع الجزائر الالكترونية سعت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلى محاولة انجاح هذا المشروع في الجامعة حيث مرت بعدة مراحل و صدور نصوص تنظيمية لتسهيل

تطبيقها،حيث حققت جملة من الإنجازات وهي لا تزال تسعى لذلك إلى غاية تعميمها كليا،ومن أهم الإنجازات التي تم تحقيقها هي:

أ-مراجعة صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي بعد إطلاق مشروع الجزائر الالكترونية:

تضمن في هذا الصدد المرسوم التنفيذي 13/77 المحدد لصلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي صلاحية الوزير في دعم وتطبيق استعمال الوسائل التكنولوجية في القطاع[1].

حيث نصت المادة 3 من المرسوم على أن الوزير يسهر على تطوير واستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال في التسيير والتعليم وترقيتهما.كما يساعد على تطوير مناهج بيداغوجية فعالة، ويدعم الأعمال لتشجيع تطويرالطرق والوسائل السمعية البصرية واستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال في التعليم والبحث العلمي عملا بنص المادة 6 من نفس المرسوم.

ب-استحداث مدارس تابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي:

تم استحداث مدارس وطنية تابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،حيث يمكنها إعطاء دفع قوي لتطبيق الرقمنة في القطاع وتتمثل في المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي والمدرسة العليا للإعلام الآلي.[2]

1 -المدرسة الوطنية العليا للإعلام الآلي:

تم استحداث هذه المدرسة بموجب المرسوم التنفيذي[3] 2020-08 تعمل على ضمان التكوين العالي والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي في مختلف تخصصات الإعلام الآلي وتكنولوجيات الإعلام والاتصال وهدا بموجب المادة 2 منه.

2 -المدرسة العليا للإعلام الآلي :تم إنشاء هذه المدرسة سنة 2014 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14-232[1]،حيث يمكن لها إعطاء دفع قوي في مجال التكوين على استعمال الوسائل التكنولوجية وكيفية العمل بها،هذه المدرسة تابعة لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي.

---

[1]- المرسوم التنفيذي 77-13 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق لـ 30 يناير 2013 ، يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي، ج.ر، ع08 ، المؤرخة في 6 فبراير 2013 .

[2]- محمد حميداتو ، المرجع السابق،ص239.

[3]-المرسوم التنفيذي 220- 08 المؤرخ في 11 رجب 1429 الموافق لـ 14 يوليو2008 ، المتضمن تحويل المعهد الوطني للتكوين في الإعلام الآلي إلى مدرسة خارج الجامعة، ج.ر، ع40 ، المؤرخة في 16 يوليو2008.

ج-إطلاق المنصات الرقمية لتقديم الخدمة عن بعد:

عملت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في إطار تطبيقها للرقمنة على المرافق الجامعية إلى إطلاق منصات رقمية ساهمت بشكل كبير في تسهيل حياة الطلبة والأساتذة الباحثين،حيث تمثلت هذه المنصات فيما يلي:

-منصة بروغرس:Progres

بغرض تطوير أداء الإدارة الجامعية وتحقيق الكفاءة في استخدام الموارد والتوزيع الأفضل لها وتأدية نشاطها سواء كانت تعليمية أو إدارية خاصة في ظل نظام أل.أم.دي الذي يتميز بكثرة التخصصات والتدرجات العلمية من سنة إلى أخرى[2] قامت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتحويل القطاع بمختلف مؤسساته إلى الرقمنة للتكيف مع الامتيازات التي توفرها تكنولوجيا الإعلام والاتصال،حيث بدأ مشروع المنصة الرقمية سنة 2012 بدراسة وظائف التعليم العالي ثم استنتاجها وتدوينها بدقة،بعدها بعامين سنة 2014 تم تصميم البرنامج المعلوماتي وسلم سنة 2016 فتم استعماله في تسجيلات الطلبة الجدد لحاملي شهادة البكالوريا ثم بعض الخدمات الجامعية كالنقل،الإيواء،المنح،التحويلات وحتى الطلبة الأجانب حيث مكنهم من تسجيل أنفسهم من موقع سكناهم ليوسع بعد ذلك على الماستر والدكتوراه[3].

يحتوي هذا النظام المعلوماتي على مجموعة من المنصات الرقمية تتمثل فيما:

-منصة بوابة الطالب :وهي منصة تتكفل بدراسة تغيير التخصص والتوجيه والتشاور بشأن نتائج التقييمات.

---

[1]-مادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 14-232 المؤرخ في 29 شوال 1435 الموافق ل 25غشت 2014 ،المتضمن إنشاء مدرسة العليا للاعلام الالي بسيدي بلعباس ، ج . ر ،ع51 المؤرخة في 31 غشت 2014 ، ص17.

[2]- العابدي مريم- ماموني فاطمة الزهراء، "إسهامات الرقمنة في مرونة الإدارة الالكترونية بمؤسسات التعليم العالي بالجزائر، دراسة نظام Progres نموذجا"، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الدولي الافتراضي الموسوم بالبيروقراطية الالكترونية بين المرونة والتعقيد منشورة في الكتاب الجماعي، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والقانونية، برلين، ألمانيا،2022 ، ص238 .

[3]- محمود تيشوش-صباح غربي، استخدام منصة بروغرس Progres بين الواقع والمأمول، دراسة ميدانية على عينة من الطلبة الجامعيين المستخدمين للمنصة، المجلة العلمية للتكنولوجيا وعلوم الإعاقة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد04 ، ع 3،2022 ، ص86 .

-منصة تسيير الشهادات الأجنبية :وهي منصة تسجل الطلاب الأجانب والطلاب الجزائريين الحاصلين على البكالوريا الأجنبية.

-منصة توثيق الشهادات :وهي منصة تختص بطلب توثيق الشهادة الجامعية.

-منصة التسجيل للدكتوراه :وهي منصة التقدم التسجيل في الدكتوراه.

-منصة الخدمات الجامعية :وتختص بإدارة طلبات الإقامة والمنح الدراسية والمواصلات.

-منصة أستاذ أو مؤسسة.

-منصة إدارة الموارد البشرية :وهي منصة خاصة بالإدارة المهنية وإدارة الوظائف والمهارات والمتابعة الطبية للموظفين وإعداد الكشوف والرواتب.

-منصة :REFERETIE/COMMUN وهي منصة خاصة بإدارة الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين والمجموعات،إدارة أعمال الشراكة،إدارة الأحداث،إدارة الوثائق،إدارة العقارات،إدارة الحقوق والتصاريح،إدارة التسميات.

-إدارة البحث :وهي منصة خاصة بإدارة عروض تكوين التدريس، بداية العام الدراسي، المراقبة التربوية للطلاب،المناهج الدراسية،مسارات الطلاب والدبلومات.

-منصة الإدارة المالية والمحاسبية :وهي منصة مخصصة لإعداد الميزانية والتسميات الخاصة بحسابات الخزينة،تحضير وإنشاء ميزانية التشغيل،إدارة السوق والجدولة...

-منصة الشكاوي :وهي منصة مختصة بإرسال طلبات المواعيد والشكاوي سواء تعلق الأمر بالطالب أو المدرس أو المؤسسة.

كما عملت وبشكل ملحوظ على تحسين أداء المرفق الجامعي في تقديم الخدمة العمومية وذلك من خلال ما يلي:

-وضع علامات الطلبة عبر المنصة من قبل الأساتذة وذلك تجنبا للمشاكل التي كانت تحصل عندما كان موظفوا الإدارة يقومون بهذه العملية.

- تمكين طالبي التوظيف للالتحاق برتبة أستاذ مساعد" ب "من إيداع ملفاتهم عبر المنصة وذلك كخطوة إيجابية للقضاء على البيروقراطية من جهة وإضفاء المرونة على مسابقات التوظيف على مستوى القطاع من جهة أخرى، حيث يمكن للشخص طالب التوظيف متابعة ملفه من البداية حتى صدور النتائج عبر المنصة.

-إيداع ملفات التأهيل الجامعي الخاص بالأساتذة الجامعيين المحاضرين والأساتذة الباحثين قسم"ب"عبر الأرضية الرقمية المخصصة للتأهيل الجامعي عن طريق حساباتهم الالكترونية المهنية،وهذا بعد الإطلاع على الشروط المنصوص عليها في دليل التأهيل المرفق بالقرار والذي يضم شبكة التقييم الخاصة بكل فئة.

-إيداع ملف مناقشة أطروحة الدكتوراه ومتابعته عبر Progres،حيث أصدرت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في هذا الإطار تعليمة إلى مديري مؤسسات التعليم العالي لتحقيق صفر ورقة وذلك بإيداع إطروحات الدكتوراه بشكل رقمي لإضفاء الشفافية وضمان المرئية وتسهيل المتابعة لفائدة طلبة الدكتوراه بالإضافة إلى تعزيز تدابير رقمنة التعاملات البيداغوجية في الوسط الجامعي، حيث انطلقت هذه العملية بداية من 20 أكتوبر 2022.[1]

المطلب الثاني: قطاع العدالة نموذجا

أخذت عملية إصلاح العدالة في الجزائر مسارا طويلا حيث بدأت هذه العملية بتأسيس اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة بتاريخ 10 أكتوبر 1999،وقد سعت اللجنة من خلال ذلك إلى اعتماد منظومة تشريعية منسجمة مع المعايير والالتزامات الدولية للجزائر حيث تم إعداد تصور جديد لمرفق العدالة وبالفعل تم تجسيد العديد من الإصلاحات مست جوانب عديدة أتت في مقدمتها تقريب المواطن من جهاز العدالة وذلك بإنشاء شبكة وطنية خاصة باستخراج بعض الوثائق المتصلة بالحياة اليومية للمواطن[2].هذا الأخير زاد الاهتمام به مع إطلاق مشروع الجزائر الالكترونية فبادرت وزارة العدل في سياق مواصلة الإصلاحات تبني هذا المشروع وتم تنصيب مديرية مركزية سميت بالمديرية المكلفة بعصرنة العدالة باعتبارها أحد المديريات العامة التابعة للأمين العام وزير العدل حافظ الأختام وهي تقسم بدورها إلى مديرية فرعية لأنظمة الإعلام الآلي والمديرية الفرعية لتطبيقات الإعلام الآلي.[3]

[1]- تعليمة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم 2022-1486 صادرة بتاريخ 9 أكتوبر 2022 .

[2]- طاشور عبد الحفيظ،» إصلاح العدالة في الجزائر، المظاهر والآفاق«، مجلة القانون المجتمع والسلطة، جامعة أحمد بن أحمد وهران، م1 ، ع1 ،2012 ، ص95-94 .

[3]- الطيب بلواضح-الذهبي خليفة، "الخدمات الالكترونية المتاحة في مجال عصرنة العدالة الجزائرية"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، م6 ، ع1 ،2020 ، ص144 .

هذه المديرية تم استحداثها في سياق رقمنة قطاع العدالة تهدف إلى التكفل بإنجاز برنامج الإصلاح والوصول إلى عدالة في متناول الجميع بأكثر فعالية وسرعة،وتمنح للقاضي ومختلف الشركاء المحامين،محضرين قضائيين،إدارات عمومية كل الوسائل التقنية لإتمام مهامهم على أحسن وجه،كما تعكس هذه المديرية الإرادة الحقيقية لقيادة برنامج الإصلاح وعصرنة العدالة.

الفرع الأول :الإطار القانوني لرقمنة مرفق العدالة في الجزائر:

يرتكز الإطار القانوني لرقمنة قطاع العدالة في الجزائر على قانونين القانون 15/03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة والقانون 04/15 المتعلق بالتصديق والتوقيع الالكترونيين.

القانون03/15 : عرف قطاع العدالة باعتباره مرفق حيوي وفي إطار عملية رقمنته صدر هدا الاخير ،حيث يشكل دعامة أساسية لرقمنة القطاع من خلال استحداثه للعديد من الخدمات التي تتم عن بعد،فنص عليه في المادة الأولى منه في الفصل الأول تحت عنوان أحكام عامة،ثم يليه الفصل الثاني تحت عنوان المنظومة المعلوماتية المركزية لوزارة العدل والإشهاد على صحة الوثائق الإلكترونية،القسم الأول المنظومة المعلوماتية المركزية لوزارة العدل،القسم الثاني التصريف الإلكتروني،الفصل الثالث :إرسال الوثائق والاجراءات القضائية بالطريق الإلكتروني اما الفصل الرابع استعمال المحادثة المرئية عن بعد أثناء الاجراءات القضائية.[1]

القانون 04/15:يعد هذا القانون الدعامة الأساسية لتطبيق عملية الرقمنة، حيث تم إصداره سنة 2015 في إطار تجسيد مشروع الجزائر الالكترونية،حيث تضمن خمسة أبواب،الهدف منه هو الوصول إلى وضع إطار قانوني للتكفل بالمتطلبات القانونية، التنظيمية والتقنية الذي يسمح بخلق جو من الثقة الملائم لتعميم وتطوير المبادلات الالكترونية،الذي يتجسد في وضع مخطط ثقة وطني،إذ تم إختيار المخطط الهرمي الذي يتكفل بالمتطلبات الأمنية،الوفرة،المراقبة، التفاعلية والمرونة[2].

[1]– ساسي مريم ،مرجع سابق،ص63.

[2]– بن ذهيبة محمد، بوسالم أبو بكر، قدري صلاح الدين،» الويب 2.0 التوقيع والتصديق الالكترونيين من دعائم إرساء الحكومة الالكترونية في الجزائر«، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة،م3 ، ع2 ، 2017، ص58–57 .

هذا القانون تضمن النص على شهادة التصديق الإلكتروني الموصوف وسلطات التصديق الإلكتروني المتمثلة في السلطة الوطنية للتصديق الالكتروني والسلطة الحكومية للتصديق الإلكتروني،السلطة الإقتصادية للتصديق الالكتروني بالإضافة الى النظام القانوني لتأدية خدمات التصديق الإلكتروني ومسؤوليتهم ومسؤولية صاحب شهادة التصديق الالكتروني والعقوبات المالية والجزائية المترتبة على ذلك[1].

وقد شكل بذلك اللبنة الأساسية لتجسيد عملية الرقمنة،حيث تم اعتماد تقنية التصديق والتوقيع الالكتروني على الوثائق وهو الأمر الذي سيعطي موثوقية وضمانة الوثائق المتبادلة في إطار التعاملات الالكترونية تزامنا مع القانون 03/15 المتعلق لعصرنة قطاع العدالة،فقد تم اعتماد تقنية التصديق والتوقيع الالكترونيين في مجال القضاء من خلال استحداث شخصنة الشريحة للإمضاء الالكتروني،وإنشاء سلطة التصديق الالكتروني بتمكين كافة المتدخلين في نشاط القطاع من إمهار الوثائق الإدارية والمحررات القضائية بتوقيع الكتروني موثوق يهدف إلى إتاحة وتوفير الخدمات القضائية عن بعد[2].

الفرع الثاني :الإنجازات المحققة في رقمنة مرفق العدالة:

ومع صدور القانون رقم 03/15المتعلق بإصلاح النظام القضائي والقانوني رقم 04/15 المتعلق بالتحقق من الهوية والتوقيع الإلكتروني تمكنت وزارة العدل من اتخاد العديد من الخطوات،وحققت العديد من النجاحات،وكان لهذه الخطوات دور مهم في التوجه نحو اصلاح النظام القضائي،وبفضل الخدمات الالكترونية لكل مواطن،أصبح بامكان هذا الأخير من الاستفادة من خدمات القطاع دون اللجوء الى مقر المحاكمة،لذلك سنتناول الإنجازات التي حققتها الوزارة من خلال:

[1]– يقصد بالتوقيع الالكتروني :بيانات في شكل الكتروني مرفقة أو مرتبطة منطقيا ببيانات الكترونية أخرى تستعمل كوسيلة توثيق.

التصديق الالكتروني :هو مجموع القواعد والإجراءات التنظيمية والتقنية المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين.

[2]– الموقع الالكتروني لوزارة العدل الجزائرية : httpswww.mjustice.dz اطلع عليا 03-06-2024 على الساعة 20:27.

-أولا :إنجاز أرضية خدمات الانترنت:(ISP)

لقد شهد قطاع العدالة في الجزائر تطورا ملحوظا في لاستخدام التكنولوجيات الاعلام والاتصال، حيث تم انجاز وتطوير شبكة اتصال داخلية خاصة بالقطاع،هذه الشبكة تربط الادارة المركزية بالجهات القضائية والمؤسسات العقابية والهيئات تحت الوصاية بواسطة شبكة الألياف البصرية، والتي تعتبر بنية نحتية أساسية لاستغلال الأنظمة المعلوماتية المطورة وبهذا عملت الحكومات على الظفر بمواقع لها ضمن هذه الشبكة فكانت وزارة العدل في الجزائر من بين الوزارات التي أنشأت موقع لها على الانترنتwww.mjustice.dz موجه لإعلام المواطنين بكل نشاطات وزارة العدل[1].يهدف هذا الموقع إلى تقديم ما يلي:[2]

-إعطاء معلومات حول قطاع العدالة.

-يتضمن معلومات متنوعة حول تنظيم القطاع ومهامه وبرامجه ونشاطاته،وكذا الخدمات التي يقدمها لكافة الناس.

-تخصيص فضاء لكل خدمة أو إنجاز أو مستجدة جديدة خاصة بقطاع العدالة.

-الاطلاع على خدمات صندوق النفقة.

-تحميل نموذج الطلب للاستفادة من المستحقات المالية لصندوق النفقة.

-الولوج إلى خدمة المصادقة على الوثائق الالكترونية المستخرجة عبر الانترنت.

-طلب وسحب صحيفة السوابق القضائية(القسيمة رقم 03 ممضاة الكترونيا) .

-طلب وسحب شهادة الجنسية الجزائرية ممضاة الكترونيا عن طريق الانترنت.

-الاطلاع على منطوق الأحكام القضائية أو القرارات غير نافذة مآل الملف القضائي.

-طلب شهادة الوجود بالسجن إبان الثورة التحريرية المجيدة عن طريق الانترنت.

وقد مكنت هذه الأرضية من العديد من الإنجازات تمثلت فيما يلي[3]:

---

[1]-الطيب بلعيز ، إصلاح العدالة في الجزائر (الأنجاز والتحدي، د. ن ط ، ذ.ج ، دار القصبة للنشر، الجزائر 2008 ص 174-175.

[2]-بن عودة محمد مداخلة معنونة» بعصرنة قطاع العدالة «بمجلس قضاء وهران، القطب الجزائي المتخصص، غيرمنشورة، دص.

[3]-httpsM//droit.mjustice.dz:الموقع الالكتروني،اطلع عليه يوم 03-06-2024،على الساعة20:55.

فتح البريد الالكتروني :تم توفير البريد الإلكتروني لتسهيل التواصل و تقديم الخدمات القضائية عن بعد ،من بين العناوين الالكترونية الخاصة بمرفق العدالة هناك:

- infocasiere@mjustice.dzطلب وتلقي صحيفة السوابق القضائية رقم03 .
- infonationalite@mjusticeطلب وتلقي شهادة الجنسية الجزائرية.
- contact@mjustice.dzللإجابة في وقت قياسي على أسئلة المواطنين.

بوابة القانون الجزائري :هي منصة الكترونية توفر معلومات قانونية و وقضائية مهمة،يمكن العثور على أهم النصوص التشريعية والتنظيمية الوطنية المتعلقة بالقوانين المدنية،وقانون العقوبات،قانون الأسرة،وغيرها من القوانين.

الشبكة القطاعية لوزارة العدل :تعمل من خلالها وزارة العدل على تحسين الخدمات القضائية، والتي تشمل مبادرات مثل الشباك الالكتروني الوطني،حيث تم اطلاقه في 28 نوفمبر 2022 ،ويتيح للمتقاضيين ومحاميهم الاطلاع عل القضايا ومنطوق الأحكام،كما يمكن الحصول على النسخة العادية للأحكام والقرارات الصادرة عن المجالس القضائية والمحاكم التابعة لها.

-ثانيا :الأنظمة المعلوماتية:

هي برامج تم استحداثها من أجل خدمة المواطن والمتقاضي على حد سواء هدفها تحسين الخدمة العمومية وتطويرها وتقديمها بشكل أفضل للمواطن[1]،حيث عملت وزارة العدل في هذا الصدد بإطلاق العديد من الأنظمة المعلوماتية في مجال التسيير القضائي حرصا منها على إعطاء ديناميكية أكبر في مجال التسيير وترقية مرفق القضاء،وبصدور القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة تم تجسيد الإطار القانوني لهذه الأنظمة التي كانت منتهية كمشاريع من قبل وزارة العدل[2]،والتي نذكرها كما يلي:

[1]-بوبكر صبرينة، خماسية حفيظة، "دور الإدارة الالكترونية في تفعيل أداء الخدمة العمومية، قطاع العدالة نموذج"، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، المركز الجامعي سوق أهراس، م1،ع2،2019،ص222.

[2]- العيداني محمد، زروق يوسف،» العقد الإداري الالكتروني وتطبيقاته في التشريع الجزائري«، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد3 ، العدد4 ، ديسمبر.2018 ، ص509.

-**النظام الآلي لتسيير الملف القضائي :SGDJ** نظام معلوماتي متطور الهدف منه رقمنة الاجراءات القضائية وتسهيل سير الملفات القضائية،من خلال تشكيل الملف القضائي و تحديد الاختصاص وتعيين المستشار المقرر.[1]

-**نظام صحيفة السوابق القضائية** :يتيح للمواطن الحصول على القسيمة 03 لصحيفة السوابق القضائية الكترونيا.[2]

-**نظام تسيير الأوامر بالقبض** :نظام معلوماتي ينظم ويسهل اصدار وتتبع الأوامر بالقبض الصادرة عن الجهات القضائية [3].

-النظام الآلي لتسيير الجمهور العقابي:يتعلق هذا الموضوع بالأنظمة العقابية وكيفية ادارتها بشكل فعال و ألي، بحيث أن الجزائر، اتخذت خطوات لتحديث النظام العقاب وتضمين التكنولوجيا لتحسين الإدارة والرقابة[4].

-**النظام الآلي لتسيير الأرشيف التاريخي** :يهدف الى حفظ وتنظيم الوثائق التاريخية الهامة وتسهيل الوصول اليها.[5]

-**نظام شخصنة الشريحة للإمضاء الالكتروني** :يهدف الى توفير خدمات قضائية عن بعد من خلال:

أ-اعتماد التوقيع الالكتروني :لضمان صحة و أمان التوقيعات الالكترونية المستخدمة.

ب-تسهيل الخدمات للمواطنين :استخدام صحيفة السوابق القضائية وشهادة الجنسية الكترونيا.

ج-تمكين الجالية الجزائرية بالخارج من الحصول على الوثائق القضائية ممضاة الكترونيا عبر القنصليات. [6]

---

[1]-مجلس الدولة الموقع الالكتروني www/conseildetat/dz/ar:اطلع عليه في 2024-06-03 ،الساعة 22:36.

[2]-وزارة العدل نفس الموقع،، :2024-06-03 الساعة22:42 .

[3]-الموقع الالكتروني :2024-06-03 www.echoroukonline.com:الساعة 22:48 ،القاعدة المعطيات لاوامر القبض الدولية والوطنية.

[4]-خطاب كريمة .أزمة النظام العقابي – أسبابها وطرق تجاوزها ،عدد1 مجلد 8 ، جامعة الجزائر 1 ، سنة 2021، ص 732-740.

[5]-الموقع الالكتروني portailjuridique.esi/dz: اطلع عليه في22:57:على الساعة 2024-06-03 .

[6]- وزارة العدل نفس الموقع :2024-06-03 ،الساعة23:12 .

-**التقاضي الالكتروني** :خطوة مهمة نحو تحديث النظام القضائي وتسهيل الاجراءات القانونية منذ عام2015 أقر المشرع الجزائري بالتقاضي الالكتروني بموجب قانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة،فقد تم تفعيل التقاضي الالكتروني على نطاق واسع خلال سنة 2020 كوسيلة حتمية فرضها وباء كورونا لاستمرار النشاط القضائي.[1]

-**مركز النداء** :يتميز بالتكفل بانشغالات المواطنين و تحسين الخدمات القضائية عن بعد[2].

-**السوار الالكتروني** :هو جزء من اصلاحات قطاع العدالة ويهدف الى توفير بديل عقابي يسمح بمراقبة المساجين خارج المؤسسات العقابية وفقا لقانون 01-18.

يعد التحول الرقمي خطوة استراتيجية في مرفق العدالة، حيث تسعى الجزائر من خلاله الى تحقيق عدالة أكثر فعالية وشفافية ،لتعزيز الثقة في النظام القضائي،ومع استمرار التطورات التكنولوجيا،يتوقع أن يشهد هذا المرفق تحسينات مستمرة تسهم في تسريع الاجراءات،وتقليل الأعباء الادارية.

لقد لعبت جائحة كوفيد 19 دورا بارزا في تسريع وتيرة الرقمنة على مستوى هذه المرافق،والتي تم اعتمادها كذلك من طرف مرافق أخرى مختلفة بسبب التداعيات التي فرضتها من ارتداء للكمامات وتجنب التجمع في الأماكن كالإدارات والمرافق العمومية.

المبحث الثالث :تاثير مشروع التحول الرقمي على الادارة العمومية في الجزائر

تسعى الجزائر الى تطوير ومواكبة عصر الرقمنة،حيث ورد في استرَاتيجيتها الالكترَونية2013 ان الدول المتقدمة تسطر لنفسها سياسات عمومية استباقية لتطوير الاقتصاد الرقمي وهذا عن طريق دعم قطاع الاعلام والاتصال،وذكرت هذه الوثيقة بضرورة وضع استرَاتيجية واضحة ومنسجمة من شأنها تجسيد مجتمع معلوماتي حقيقي واقتصاد رقمي فعال مع العلم فقد وضعت الاسترَاتيجية سنة 2008 وحددت مدة تنفيذها بخمس سنوات في محاولة على التاكيد بضرورة

[1]- صورية غربي ،نظام التقاضي الإلكتروني في القانون الجزائري، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية كلية الحقوق والعلوم السياسية – جامعة تيزي وزو، المجلد 18 العدد 01 السنة 2023، ص 167-168.

[2]- د تابري المختار،مجلة البحوث القانونية و السياسية،العدد الحادي عشر ديسمبر2018 ، نظام السوار الالكتروني في الجزائر، جامعة سيدي بلعباس،ص314-313.

استخدام الوسائل الرقمية وهدا من خلال اجراءات بسيطة كالقضاء على الفاكس واستخدام البريد الإلكتًروني بدلا من ذلك .[1]

وهدا تجسيدا لمشروع الجزائر الرقمية وهو الذي يتجلى من خلال الادارة العمومية باعتبارها مجموعة الاعمال المرتبطة بهدف الحكومة،والتي تهدف الى عمل الحكومة بقدر من الكفاءة وفق رغبات الشعب و ارادته[2] .

المطلب الاول :تأثير مشروع التحول الرقمي على موظفي الادارة العمومية والخدمة العمومية.

يعتبر واقع التحول في الجزائر موضوعا حيويا ومهما، حيث تسعى الجزائر الى تحقيق تقدم في هذا المجال، وفقا للمصادر المتاحة،فأن الجزائر قد قطعت أشواطا مهمة في ميدان الرقمنة،وبلغت مستويات متقدمة في قطاعات عديدة من حيث تعميم الخدمات الرقمية ووضع بيانات أمنة.الرقمنة في الجزائر بين الواقع والمأمون، [3]حيث تعمل حاليا على تعزيز مجال التحول الرقمي وقد شهدت سنة 2023 وتيرة متسارعة في مسار الرقمنة،والتي تعتبر أولوية في بناء الجزائر الجديدة، وفي هذا الاطار أكد رئيس الجمهورية على أهمية الرقمنة كألية أساسية لضمان النزاهة والشفافية وتجسيد الحكومة الالكترونية،الممثلة في الادارات العمومية،التي ساهم التحول الرقمي في الرفع من أداء موظفيها وتحسين جودة الخدمات العمومية المقدمة،حيث تحولت هذه الأخيرة من شكلها التقليدي إلى شكلها الإلكتروني.

الفرع الاول : تأثير مشروع التحول الرقمي على موظفي الادارة العمومية

تقوم المرافق العمومية كما هو معروف نشاطها بواسطة موظفيها أو عمالها الذين يعدون أداة للدولة في تحقيق أهدافها،على نحو يمكن معه تقرير بأن الوظيفة العامة والنشاط الإداري وجهان متقابلان ومتلازمان في الوقت نفسه فلا يوجد نشاط إداري بدون موظف عام ولا يوجد موظف عام من غير إختصاص في ممارسة النشاط الإداري في المرفق الذي يؤدي فيه وظيفته، وبطبيعة الحال مع إنتهاج الدولة للرقمنة كألية لتحسين جودة المرفق العام سيؤدي ذلك إلى تبسيط الإجراءات والأعمال المادية التي يقوم بها الموظفون في الادارة العامة من نسخ وتسجيل

[1]– بريزة بوزعيب :الرقمنة و دوربا في عصرنة التعليم العالي في الجزائر، مجلة جودة الخدمة العمومية للدراسات السوسيولوجية والتنمية الإدارية، المجلد 05، العدد 02 ، الجزائر، 2022 ، ص76 .

[2]– محمد مهنى العلي : الإدارة في الإسلام ، الديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1985 ، ص 18.

[3]–الموقع الالكتروني. www .echaab.dz, اطلع عليه في2024/05/01، على الساعة14:02 .

وتدوين وتوقيع وختم، وإعادة النظر أو حدوث تغيرات في الأعمال القانونية اللازمة لتسيير المرفق العام.[1]

ولهذا فإن هذه العملية تحقق جملة من الامتيازات النوعية للموظفين العموميين وكذا الافراد من الناحية المقابلة وتتمثل فيما يلي:

اولا- التغلب على مشكلة الروتين الإداري والبيروقراطية:

إن الأخذ بفكرة الإدارة العامة الإلكترونية سوف يؤدي إلى تسهيل إجراءات المعاملات الحكومية على شبكة الأنترنت وبصورة تضبط العلاقة بين الجمهور والموظفين،كما ستؤدي إلى تقليص البيروقراطية والتخفيق من الروتين في أداء المرافق العامة لخدماتها،لأن المعاملات الإلكترونية ستؤدي إلى الإستغناء عن المستندات الورقية،حيث تستبدل بالمستندات الإلكترونية ويتحول مجتمع الموظفين من مجتمع ورقي إلى مجتمع إلكتروني،و حتى الموظف نفسه سيتحول إلى موظف عام إلكتروني يسهل للجمهور الخدمات التي تقدمها الإدارة التي يعمل بها دون تكبد لمشقة إنتقال الأفراد إلى الجهة الحكومية والوقوف في طوابير أو الصفوف ومراجعة أكثر من الموقع لمتابعة معاملته. [2]

ب /التحول الإستراتيجي في عدد من نواحي الأعمال المادية للموظفين:

إن الإستمرار في عملية الرقمنة والتقدم في الإلكترونيات يستلزم من الموظف الذي يقدم الخدمات أن يكون متمكنا أو قادرا على إستخدام الحاسبات الآلية لتقديم الخدمات لمن يريدها تطبيقا لإستراتيجية التطور التي تستلزم وضع خطة عامة للتسيير الإداري وتنفيذه بشكل تدريجي بدءا ببعض النواحي الوظيفية وهو ما يترتب عليه ما يلي:[3]

-إختصار إجراءات تعيين الموظف من خلال وضع شروط شغلها أو الإعلان عنها إلكترونيا وإستقبال رغبات الأشخاص الذين يتقدمون لها عن طريق ملئ النموذج الإلكتروني المعد للتعيين

[1]–لقرع مريم، "المرفق العام في عصر الإدارة الالكترونية"، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون بإصلاح المرفق العام وتحديات تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، ج2 ، د.ط، كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، شركة الأصالة للنشر، جامعة الجزائر03 ،2022 ، ص172 .

[2]– حمدي قبيلات . المرجع السابق ، ص 72

[3]– لقرع مريم . المرجع نفسه ،172–173

،ثم قيام لجنة شؤون العاملين بدراسة النماذج المقدمة وإجتياز أفضل المترشحين الذبن تنطبق عليهم شروط شغل الوظيفة.

-تسمح عملية الرقمنة للموظفين بأداء مهامهم بلا إنقطاع وطوال مدار الساعة ومن أي مكان في العالم،أي لا يتوقف المرفق عن تقدبم خدماته ليلا ونهارا،ويتمكن بدلك كل فرد من الحصول على خدماته في أي وقت وبسهولة وطوال الأسبوع دون توقف.

-إحداث تطورات بمكان العمل إذ أن الموظفين في المرحلة الأولى لتطبيق نظام الإدارة الإلكترونية يتغير نظام حضورهم وإنصرافهم ويتم إستغناء الموظف عن سجل الحضور والإنصراف.

-التغلب على مشكلة الحصول على إجازات مرضية وغيرها من الإجازات التي تتجاوز الحدود القانونية المسموح بها.

-تؤدي إلى وضع نظام آلي لأعمال الموظفين المتعلقة بالترقيات ولاسيما الترقية بالإقدمية،ولا شك أن ذلك سيعمل على محاربة الفساد الإداري في عملية الترقيات في الجهات الحكومية،كما يتيح هذا النظام أيضا للموظفين التعرف على تدرجهم الوظيفي وعملية التسلسل وأحقية حصولهم على الترقية،مما يؤدي إلى تطوير الجهاز الإداري في الدولة والمحافظة على حقوق الموظفين في الترقية وغيرها كالمرتبات والعلاواة الدورية والإقتطاعات،كما سيمكنهم أيضا من وضع شكاويهم الإلكترونية إلى جهة عملهم أو الجهة المختصة إذا حدث خطأ،الأمر الذي يدفع الإدارة إلى التطور المستمر.

–إنجاز الخدمات بطريقة آلية حيث تتحول الأعمال التي يقوم بها الموظف إلى أعمال إلكترونية تتم بطريقة تلقائية[1]،تجسد مبدأ المساواة والشفافية في التعامل مع المواطنين من جهة ويمكن الموظفين من تقديم الخدمات بأسرع وقت ممكن وبأقل جهد.

[1]– حمدي القبيلات، المرجع السابق، ص74 .

الفرع الثاني :تأثير مشروع التحول الرقمي على الخدمة العمومية

تعد الخدمة العمومية الهدف الأساسي الذي يسعى المرفق العام إلى تحقيقه للجمهور ويشكل الغرض الذي نشأ من أجله تحقيقا للصالح العام،ولما كان المرفق العام يقوم على مبدأ قابليته للتغيير والتبديل فرض عليه ذلك أن يكيف خدماته مع التطورات المستجدة حتى يتمكن من تقديمها للمواطنين في أحسن صورة ممكنة،ومع توجه الجزائر إلى رقمنة المرفق العام،عرفت الخدمة العمومية والتي تعتبر مجموعة الخدمات التي تقدم للمواطنين بالطريقة الإلكترونية من خلال إستخدام التكنولوجيات الحديثة كالأنترنت،التطبيقات والمواقع الإلكترونية في شتى المجالات والقطاعات العمومية الإلكترونية البريدية والخدمات العمومية الإلكترونية البديلة.[1]

هي الأخرى تغييرا جذريا في مضامينها،حيث تحولت من الشكل التقليدي القائم على تقديمها ورقيا إلى شكلها الرقمي القائم عن طريق تقديمها عن بعد من خلال المنصات والمواقع الإلكترونية.

اولا –خصائص الخدمة العمومية الإلكترونية: تتميز الخدمة العمومية الإلكترونية عن الخدمة العمومية التقليدية بجملة من المميزات وخصائص نوجزها فيما يلي:[2]

–تقليص نقائص الخدمات العمومية التقليدية، كون الخدمات الإلكترونية متوفرة 24/24 ساعة و 7/7أيام وبالتالي ربح الوقت لعدم الحاجة للتنقل للحصول في بعض الأحيان على معلومات بسيطة بسبب إمكانية أخذ موعد للحصول على خدمة أو الإستفسار عنها عن طريق الهاتف أو الأنترنت.

–تسمح الخدمات الإلكترونية بتبسيط الإجراءات وتسهيلها،وذلك بإعادة تصميم الإجراءات الإدارية وتحسينها من خلال التقليص من مراحل الحصول على الخدمة أو الفترة اللازمة لذلك أو تقليص الوثائق المكونة لها،ثم تجريدها ماديا أو توفيرها على الخط.

[1]– حسين زواش، "الإطار المفاهيمي للخدمة العمومية الالكترونية"، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي بعنوان الخدمة العمومية الالكترونية في الجزائر، معطيات الواقع ورهانات المستقبل، د.ج، ط1، إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية الاقتصادية، برلين، ألمانيا، ماي2021 ، ص13 .

[2]–نوفل حديد ، حنان كريبط .الخدمات العمومية في دور تطبيق الإدارة الإلكترونية ، دراسة تقيمية للخدمات الالكترونية بالموقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية ، مجلة المؤسسة ، جامعة الجزائر 03 ، م6،ع6، 2017 ، ص 125.

-تسمح الخدمات الإلكترونية بالحصول على خدمات ذات جودة أفضل مقارنة بالخدمات التقليدية،وذلك نتيجة لتقليص أخطاء حجز المعلومات وإعادة حجزها، نتيجة لإمكانية ملئ الإستمارات من طرف الشخص المعني عن بعد وبالتالي تفادي الأخطاء الناتجة عن إعادة الحجز من طرف موظفي الإدارة المعنية.

ثانيا -أنواع الخدمات العمومية الإلكترونية:

تنقسم الخدمات العمومية الإلكترونية حسب الأطراف المشتركة في الخدمة وهي أنواع.[1]

الخدمات الإلكترونية من الحكومة إلى الحكومة لتحسين إجراءات العمل بين مختلف الإدارات الحكومية.

-الخدمات الإلكترونية المقدمة من الحكومة للمواطنين، حيث تقدم الخدمات من طرف المرافق الحكومية عن بعد للمواطنين دون التوجه إلى موقع الحكومة ويتطلب ذلك طبعا الآلية الإلكترونية وهذا المنظور يتوسع في تقديم الخدمة وفق رغبات وتطلعات المواطنين وليس من خلال الوسيلة الأفضل من وجهة نظرهم.

-الخدمات الإلكترونية المقدمة من الحكومة إلى قطاع الأعمال إذ أن وضع القطاع الخاص يساعد في تقديم الخدمات إلكترونيا من قبل الحكومة،حيث يتقدم على القطاع الحكومي فيما يتعلق بالإستفادة من التقنيات المعلوماتية وبالأخص في مجال التجارة الإلكترونية.

ثالثا -مبادئ الخدمة العمومية الإلكترونية:

تعتبر مبادئ المرفق العام هي نفسها مبادئ الخدمة العمومية وتتمثل فيما يلي:[2]

[1]- سقني فاكية،» الإدارة الالكترونية كآلية لتجويد الخدمة العمومية المحلية، مصلحة الحالة المدنية والمصلحة البيومترية نموذج«، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي بعنوان رقمنة المرفق العام في الجزائر، الواقع، التحديات، الآفاق، د.ج، ط1 ، إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية الاقتصادية، برلين، ألمانيا، أكتوبر 2021 ، ص161 .

[2]- الحسين لرقط، عمر كعبوش، "الإدارة الالكترونية ودورها في ترقية الخدمة العمومية، دراسة في واقع التجربة الجزائرية"، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون بالخدمة العمومية الالكترونية في الجزائر معطيات الواقع ورهانات المستقبل، د.ج، ط1، إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية السياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا،2021 ، ص 191.

أ-مبدأ المساواة :وهو مبدأ أساسي في تقديم الخدمة العامة،كما أنه عامل من عوامل الديمقراطية الإدارية ومضمونه أن يحصل جميع أفراد المجتمع على الخدمة العامة دون تمييز أو تقصير ،وهذا ما تحققه الخدمة العمومية في شكلها الإلكتروني.

ب-الديمومة :إن ما يميز الخدمة العمومية الإلكترونية هو أنها لا تنتهي،كونها متواصلة مع عموم الناس،وذلك نظرا لتقديمها عن طريق الوسائل الإلكترونية والمواقع والمنصات،وهو ما يجعلها لا تنقطع حتى في حالة الأزمات والظروف الإستثنائية.

ج-مبدأ التطور :يجب أن تواكب الخدمات العمومية أشكال التقدم، ولاسيما التكنولوجية منها وهو ما نتج عنه بروز الخدمة العمومية الإلكترونية كنتيجة لهذا التطور الحاصل.

رابعا -أهداف الخدمة العمومية الإلكترونية:

تهدف الخدمة العمومية الإلكترونية إلى تحقيق جملة من الأهداف وهي:[1]

-تحسين أداء الخدمة بإستخدام أساليب إلكترونية تتسم باكفاءة والفعالية.

-تخفيض حدة الجهاز البيروقراطي وتعقيداته، إذ لا حاجة إلى التصميم المستويات الإدارية وتعددها.

-التحول نحو الخدمة العامة المعلقة عن طريق تطوير الإدارة العامة بالآليات التقنية الحديثة.

-تخفيض الأعباء على المواطنين وتخفيض الجهد المطلوب لإنهاء المعاملات.

-تواصل أفضل وإرتباط أكبر بين إدارات المؤسسة الواحدة والذي من شأنه تقديم الخدمات للمستفيدين بصورة مرضية خلال كل أيام الأسبوع على مدار 24 ساعة.

المطلب الثاني :تأثير مشروع التحول الرقمي على وسائل نشاط الادارة العمومية

يعتمد المرفق العمومي على وسيلتين أساسيتين في ممارسة نشاطه وهما القرار الإداري والعقد الإداري،فهما يشكلان وجهان لعملة واحدة وقد عرفت هاتين الوسيلتين مع رقمنة المرفق العام تحولا من شكلهما التقليدي إلى الشكل الإلكتروني،حيث أصبح يعتمد عليهما في أداء نشاط

[1]-عائشة بن النوي، "الخدمة العمومية الالكترونية في الجزائر كآلية حديثة في تحسين سير المرفق العام"، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون بإصلاح المرفق العام وتحديات تحسين الخدمة العمومية في الجزائر ،ج2 ،د.ط، كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، الأصالة للنشر، جامعة الجزائر3 ،2022 ، ص198 .

المرفق العام بواسطة الوسائل التكنولوجية الحديثة فظهر القرار الإداري الإلكتروني والعقد الإداري الإلكتروني.

الفرع الاول : تأثير مشروع التحول الرقمي على القرار الإداري

هو إفصاح الإدارة عن إرادتها المنفردة الملزمة بما لها من سلطة بمقتضى القوانين والأنظمة النافذة عبر وسائل إلكترونية بقصد ترتيب أثار قانونية متى كان ذلك ممكنا وجائزا قانونا،وبهذا لا يختلف القرار الإداري الإلكتروني عن القرار الإداري التقليدي إلا من حيث وسيلة التعبير عن الإرادة المنفردة وفقط[1].

اولا –خصائص القرار الإداري الإلكتروني:

يشترك القرار الإداري الإلكتروني و القرار الإداري التقليدي في نفس الخصائص إلا من حيث إستعمال الوسائط الإلكترونية التي يتميز بها القرار الإداري الإلكتروني،وتتمثل هذه الخصائص فيما يلي:[2]

أ /يعتبر القرار الإداري الإلكتروني عملا قانونيا صادرا عن سلطة إدارية مختصة بإدارتها المنفردة دون الحاجة إلى علم أو رضا مسبق للأفراد،حتى ولو قدم الطلب إلكترونيا من الأفراد للإدارة وصدرت قرارات إدارية،يبقى القرار الإداري صادرا من سلطة تتميز بإمتيازات السلطة العامة.

ب /يهدف القرار الإداري إلى إحداث أثار قانونية بإنشاء مراكز قانونية جديدة،أو تعديل أو إلغاء مراكز قانونية قائمة.

ج /يصبح القرار قابلا للتنفيذ في مواجهة الأفراد بمجرد توافر أركانه مثله مثل القرار التقليدي، غير أنه ما يميز هذا النوع من القرارات عن القرارات التقليدية،أنها لا تصبح نافذة حتى ولو توفرت كل أركانها ما لم يتم إستكمال جميع إجراءاتها الإلكترونية.

---

[1]– مرية العقون، "القرار الإداري الالكتروني بأسلوب حديث للتعاقد«، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني، واقع، تحديات، آفاق:، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، نوفمبر 2018 ، ص4 .

[2]– العربي وردية،"القرار الإداري الالكتروني كأسلوب حديث لإدارة المرافق العمومية"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيسمسيلت، م7 ، ع1 ،2022 ، ص4 .

د /يصدر بالإدارة المنفردة للأدارة التي تتمثل في إنفرادها بإعداده إلكترونيا وتوقيعه وإصداره بذات الوسائل دون أن تشرك معها أي إدارة أخرى.

ثانيا-أركان القرار الإداري الإلكتروني:

يقوم القرار الإداري الإلكتروني مثله مثل القرار الإداري التقليدي على خمسة أركان أساسية وهي

أ-ركن الإختصاص والذي يعطي الصلاحية لرجل الإدارة شخصيا،موضوعيا،مكانيا وزمانيا في التعبير عن إرادتها الملزمة من خلال مجموع ما منح للإدارة من صلاحيات لمباشرتها فعلا وتجسيدها واقعا.[1]

ب-**ركن الشكل والإجراءات** :_ان الواقع التقني يفرض إفراغ القرار الإداري وفقا لقالب محدد يتلاءم هذا النوع من القرارات وذلك بإحداث توقيع القرار الإداري بالتوجه نحو إعتماد التوقيع الإلكتروني،ولطالما أنه لا يوجد إعتراض بخصوص صدور القرار الإداري إلكترونيا فإنه لا توجد هناك صعوبة في جواز توقيعه إلكترونيا إذ أن التوقيع الإلكتروني لا يمثل سوى أداة أمان[2].

ج-ركن السبب : إن ركن السبب في القرار الإداري الإلكتروني يتحقق خلال إعتماد حقل أو بيان خاص في النموذج الإلكتروني للقرار لإدراج سببه فيه،كما يكون من السهل على القضاء التحقق من وجود الوقائع المادية القانونية التي دفعت الإدارة لإصدار قراراتها[3].

د-ركن المحل :وفيما يتعلق بالقرار الإداري الإلكتروني فإن محله يكون دائما محددا أي أن الوسيط الإلكتروني ليس له سلطة تقديرية في مجال إختيار محل القرار،كونه مبرمج للقيام بعمل محدد،لم يصل التطور التقني لحد الأن إلى مرحلة تمكن الوسيط من التفكير لإختيار محل مناسب لقراره،وإن كان هذا من الممكن أن يحدث مستقبلا[4] .

---

[1]- بوعمران عادل، النظرية العامة للقرارات والعقود الإدارية، دراسة فقهية تشريعية وقضائية، د.ج، د.ط، دار الهدى، الجزائر، 2018، ص40 .

[2]- العربي وردية، المرجع السابق ص 5-6 .

[3]- ماريا لعقون ، المرجع السابق ،ص 7.

[4]- مسعود هشام، "أركان القرار الإداري الالكتروني"، مجلة القانون والمجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد، وهران2 ، م4 ، ع1 ،2015 ،ص161-162.

هـ-ركن الغاية : يقصد به القرار الهدف الذي تبتغيه الإدارة من وراء إصدار قرارها ويتم وفقا لقاعدة الصالح العام باعتباره إلتزام مفترض لا يحتاج لنص يقره،وقاعدة تخصيص الأهداف لاسيما تلك المتعلقة بالمواضيع الحساسة والخطيرة كتلك المرتبطة مثلا بمادة الحريات العامة والنظام العام والمصالح المالية و التي تكون هدفا محددا يتوجب على مصدر القرار تحقيقه دون غيره وإن إنحرف رجل الإدارة عن ذلك عد قراره معيبا بعيب الإنحراف، مما يستدعي إلغاءه حتى وإن تذرع بإستهداف الصالح العام[1].

ففي بالنهاية فإن إصدار القرارات الإدارية ولو إختلفت تسميتها تقليدية كانت أو إلكترونية يتعين أن تستهدف الصالح العام في كل الأحوال.

ثالثا -نشر القرار الإداري الإلكتروني ونفاذه:

ويتعلق ذلك بالقرارات الإدارية التنظيمية،ويقصد بالنشر إعلان وإبلاغ الناس بمحتويات القرار الذي تصدره الإدارة من خلال النشر أو التبليغ والإشهار في الصحف الإلكترونية بدلا من النشر التقليدي في الصحف الرسمية،حتى يكونوا على علم به فيصبح نافذا كونه يعكس عملية فنية لها أثرها القانوني،أما بالنسبة للقرار الإداري الفردي فيكون نافذا من خلال العلم اليقيني بالقرار الإداري على موقعه الإلكتروني[2].

الفرع الثاني :تأثير مشروع الجزائر الإلكترونية على العقد الإداري

يلجأ المرفق العام في ممارسة نشاطه إلى جانب القرار الإداري إلى وسيلة أخرى تتوافق فيها إرادته مع إرادة أخرى وهو ما يطلق عليه بالعقد الإداري باعتباره العقد الذي يبرمه شخص قانوني عام بقصد إدارة مرفق عام أو تسييره أو تنظيمه، ويظهر فيه نية إتباع أساليب القانون العام وأحكامه[3] وقد ساهم التحول الرقمي في تحول العقد من العقد الإداري بصورته التقليدية إلى الصورة الإلكترونية،و تتمثل شروطهما في يما يلي:[4]

-أن يكون أحد أطراف العقد شخص قانوني عام.

-أن يتصل العقد بالمرفق العام.

---

[1]-بوعمران عادل ، المرجع السابق ،ص59-60.

[2]-ماريا لعقون ، المرجع نفسه ،ص 8.

[3]-بوعمران عادل ، المرجع نفسه، ص 116.

[4]-بوعمران عادل ، المرجع نفسه ،ص 132 – 134 .

-أن يختار الشخص القانوني العام وسائل القانون العام.

وفي هذا الإطار يرى الكثير من الفقهاء أن العقد الإداري الإلكتروني لا يختلف عن العقد الإداري التقليدي في شروطه،بل يختلفان فقط في وسيلة إنعقاده وإثباته والتي تتم عن طريق الوسيط الإلكتروني بالنسبة للعقد الإداري الإلكتروني:[1]

اولا -خصائص العقد الإداري الإلكتروني:

يتميز العقد الإداري الإلكتروني بعدة سمات وخصائص تميزه عن غيره من العقود التقليدية وتتمثل فيما يلي:[2]

أ-من حيث الإبرام :لا يختلف العقد الإداري الإلكتروني عن سائر العقود التقليدية من حيث الموضوع أو الأطراف ولكنه يختلف فقط من حيث الإبرام كونه يستخدم الوسائط الإلكترونية التي أخفت الكتابة التقليدية في الإبرام.

ب-من حيث التنفيذ :يتميز التنفيذ في العقد الإداري الإلكتروني عن تنفيذ العقد العادي كون أن تنفيذه يتم عبر شبكة الأنترنت، إذا أصبح هناك إمكانية للتسليم المعنوي للمنتجات أو تسليمها إلكترونيا.

ج-من حيث الإثبات والوفاء :يمكن إثبات العقد الإلكتروني عبر الموقع الإلكتروني بالتوقيع الإلكتروني،كما يمكن إستعمال وسائل الدفع الإلكتروني للوفاء بالثمن مثل النقود الإلكترونية والبطاقات البنكية والأوراق التجارة الإلكترونية.

د-من حيث الحق في العدول :على خلاف القواعد العامة في العقود التقليدية،حيث لا يمكن الرجوع عن العقد إذا تم إلتقاء الإيجاب والقبول،ولكن نظرا لخصوصية العقد الإلكتروني والعقود عن بعد فقد أعطى القانون حق العدول نظرا لوجود الإمكانية الفعلية لمعاينة محل العقد والإلمام بخصائصه قبل إبرام العقد.

هـ-من حيث الطابع الدولي :يتسم العقد الإلكتروني بالطابع الدولي لأن وسيلة إبرامه هي شبكة الأنترنت التي تربط غالبية دول العالم،وهذا ما يؤثر على القانون الواجب التطبيق.

---

[1]- ربيع نصيرة ، المرجع السابق ص 242

[2]- خلدون عيشة، جعفر خديجة، "العقد الإداري الالكتروني، دراسة مقارنة"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، م6 ، ع3 ،2022 ، ص1301-1302.

ثانيا –معايير تمييز العقد الإداري الإلكتروني:

يتميز العقد الإداري الإلكتروني بمعايير تميزه عن العقود الأخرى إنطلاقا من المعايير المعروفة في العقد الإداري التقليدي لاسيما المعيارين العضوي والموضوعي وهذا ما سنوضحه من خلال ما يلي:[1]

1–المعيار العضوي للعقد الإداري الإلكتروني :من المعروف أن كل عقد يبرمه شخص معنوي بمناسبة إدارة وتسيير مرفق عام ويتضمن بنودا غير مألوفة في العقود الخاصة هو عقد إداري وهذا ما أكده الفقه والقضاء الفرنسيين وبإمكان هذا الشخص الذي يبرم هذا العقد،كما نوه المشرع الجزائري في التعديل الأخير لقانون الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام أن يستخدم المستندات الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني الأمر الذي سهل عملية تحديد العقد الإداري الإلكتروني من خلال المعيار الموضوعي،ومتى كان أحد طرفيه شخص معنوي عام بالإضافة إلى الشروط الأخرى المعروفة فإننا نكون أمام عقد إداري إلكتروني.

2–المعيار الموضوعي للعقد الإداري الإلكتروني :يؤخذ بالمعيار الموضوعي لمعرفة طبيعة العقد بالنظر إلى الموضوع لا لأطراف العقد أو الجهة القضائية التي يؤول إليها إختصاص النظر في منازعاته فمثلا نكون أمام عقد إداري متى كان موضوع العقد متعلقا بتوريدات أو إنجاز خدمات أو أشغال لصالح المرفق العام.

كما أن هناك معايير أخرى لمعرفة العقد الإداري الإلكتروني كمعيار الإختصاص القضائي، حيث وبمجرد إعطاء المشرع حق النظر في أي عقد للقاضي الإداري عن طريق قاعدة قانونية فهو عقد إداري يحكم معيار الإختصاص.

ثالثا–إبرام العقد الإداري الإلكتروني:

تتمثل كيفية إبرام العقد الإداري الإلكتروني فيما يلي:[2]

[1]– العيداني محمد ، زروق يوسف ، المرجع السابق ص 205

[2]– مراد بوطبة، "تطبيقات العقد الإداري الالكتروني في الجزائر على ضوء التنظيم القانوني الجديد للصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام"، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الدولي بعنوان النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني، واقع، تحديات، آفاق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، نوفمبر 2018 ،ص7–8.

لما كانت الإدارة تعمل لأجل تحقيق المصلحة العامة، جاءت قواعد القانون الإداري مقيدة لحرية الإدارة في التعاقد من عدة نواحي وذلك على نقيض القواعد العامة في القانون الخاص وما يسودها من ميزة حرية التعاقد في حدود النظام العام والأداب العامة،وفيما يتعلق بالعقد الإداري الإلكتروني فإنه لم يخرج عن القواعد العامة في التعاقد التي تقوم عليها العقود الإدارية عموما مع إضافة قواعد جديدة جاء بها قانون العقود الإدارية في فرنسا وهي التوقيع الإلكتروني والكتابة الإلكترونية وتأسيسا على ذلك ستقوم بتسليط الضوء على المبادئ و القواعد العامة في إبرام العقود الإدارية الإلكترونية والمتمثلة فيما يلي:

-**قاعدة حرية الدخول إلى المنافسة في العقود الإدارية الإلكترونية** :تعني هذه القاعدة أو هذا المبدأ إتاحة الفرصة لكل من تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها لتقديم عطاءاتهم،وهو القصد الأساسي من جعل أسلوب المناقصة العامة كأصل عام في تعاقدات الإدارة،وهذا المبدأ لا يعني مع ذلك إنعدام سلطة الإدارة في تقدير صلاحية المتقدمين للعرض وكفاءتهم على ضوء مقتضيات المصلحة العامة بل يرتبط كثيرا بمبدأ العلانية في مجال إبرام العقود الإدارية، ومع إدخال الوسائط الإلكترونية في إبرام العقود الإدارية فقد أثر هذا المبدأ نوعا ما على حرية المنافسة حيث تكون أوسع و مدعومة بصورة أكبر من خلال مبدأ العلانية الذي سيتم عبر شبكة الأنترنت.

-**مبدأ السرية والشفافية في العقد الإداري الإلكتروني** :يعد هذا المبدأ مكملا لمبدأ الحرية في الدخول إلى المنافسة، وفي مجال العقد الإداري الإلكتروني سيجد هذا المبدأ كذلك دعما وإحتراما من قبل الإدارة والمتنافسين ويوجب عليهم إحترام القانون،لأنه يتم عبر الوسيط الإلكتروني وشبكة الأنترنت.

-**الشكلية في العقد الإداري الإلكتروني** :إشترط المشرع الجزائري ضرورة وجود شكل معين لقيام العقد الإداري تنصب فيه إرادة المتعاقدين يتضح من خلاله موضوع العقد،وبدون هذا الشكل لا يرتب العقد أثار قانونية ولا يمكن الإحتجاج به ويتمثل ذلك في الكتابة في ورقة رسمية موقع عليها من أطراف العقد وتكون موثقة[1] ،أما العقد الإداري الإلكتروني فيشترط فيه ما يلي:

[1]- العيداني محمد ، زروقي يوسف المرجع السابق ، ص 205-206.

-الكتابة الإلكترونية :في العقد الإلكتروني جميع المحررات والمستندات والوثائق التي يتبادلها الأطراف في العقد يمكن تحويلها إلى محررات إلكترونية بعد توثيقها بتوقيع إلكتروني محمي من طرف جهات قانونية بإعتماد شهادة التوثيق[1].وقد اعتبر المشرع الجزائري أن الإثبات بالكتابة في الشكل الإلكتروني كالإثبات بالكتابة على الورق،بشرط إمكانية التأكد من هوية الشخص الذي أصدرها وأن تكون معدة ومحفوظة في ظروف تضمن سلامتها[2].

-التوقيع الإلكتروني :ولكي تكتسب الكتابة بشكل عام والكتابة بشكل خاص حجية الإثبات لابد أن تكون ممهورة بتوقيع خاص على مصدر الكتابة[3]،ومع إعتماد المشرع الجزائري على التوقيع الإلكتروني في إطار عملية الرقمنة،فإنه لابد من إخضاع هذا النوع من العقود إلى التوقيع الرقمي.

رابعا -تطبيقات العقد الإداري الإلكتروني في تسيير المرفق العام:

يقوم المرفق العام بنشاطه عن طريق العقد الإداري الإلكتروني كأحد صور وسائل نشاط المرفق العام،ومع تطبيق مشروع الجزائر الإلكترونية عرفت هذه الوسيلة تطورا في جميع أشكاله وصوره وهذا ما سنوضحه كما يلي:

أ /الصفقة الإلكترونية :تعد الصفقة العمومية عبارة عن عقود مكتوبة تبرم مع متعاملين إقتصاديين،قبل الشروع في تنفيذ الخدمات لتلبية حاجات المصلحة المتعاقدة في مجال الأشغال واللوازم والخدمات والدراسات[4].ومع إعتماد الرقمنة أصبحت هذه الأخيرة تتم إلكترونيا عن طريق البوابة الإلكترونية الخاصة الصفقات العمومية.

ب /التعاقد الإلكتروني في مجال تسيير المرفق العام :إلى جانب تسيير المرفق العام بالطريقة المباشرة،يمكن إدارة هذا الأخير بطرق أخرى والتي أصطلح عليها بالطريقة غير المباشرة أو ما يسمى بتفويضات المرفق العام والتي تكون إما في شكل الإمتياز أو الإيجار أو

[1]- خلدون عيشة، جعفر خديجة، المرجع السابق، ص1305 .

[2]- المادة 321 مكرر1 من الامر 75-58 المؤرخ في 20 رمضان 1395 الموافق ل 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون المدني الجزائر المعدل والمتمم.

[3]- العيداني محمد، زروق يوسف، المرجع السابق، ص206 .

[4]- المادة 2 من المرسوم الرئاسي 247-15 المؤرخ في 2 ذي الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، ج.ر، ع 59 المؤرخة في 29 سبتمبر 2015 ، ص 05.

الوكالة المحفزة أو التسيير .ويمكن أيضا أن يأخذ تفويض المرفق العام صور أخرى غير تلك المذكورة كتلك التي نصت عليها المادة 210 ف 2 من المرسوم الرئاسي 247-15 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

فالإمتياز هو أن تعهد السلطة المفوضة للمفوض له إما إنجاز منشآت أو إقتناء ممتلكات ضرورية لإقامة المرفق العام وإستغلاله وإما تعهد له بإستغلال المرفق العام،ويستغل المفوض له المرفق العام باسمه وعلى مسؤوليته وتحت رقابة السلطة المفوضة ويتقاضى عن ذلك إتاوى من مستخدمي المرفق العام، فيمول المفوض له الإنجاز وإقتناء الممتلكات وإستغلال المرفق العام بنفسه.

أما عقد الإيجار فتعهد به السلطة المفوضة للمفوض له تسيير مرفق عام وصيانته مقابل إتاوة سنوية يدفعها لها ويتصرف المفوض له حينئذ لحاسبه وعلى مسؤوليته،فتمول السلطة المفوضة بنفسها إقامة المرفق العام ويدفع أجر المفوض له من خلال تحصيل الإتاوى من مستعملي المرفق العام.

وهناك أيضا ما يعرف بالوكالة المحفزة ويقصد بها أن تعهد السلطة المفوضة للمفوض له بتسيير أو بتسيير وصيانة المرفق العام ويقوم المفوض له بإستغلال المرفق العام لحساب السلطة المفوضة التي تمول بنفسها إقامة المرفق العام وتحتفظ بإدارته،ويدفع أجر المفوض له مباشرة من السلطة المفوضة بواسطة منحة تحدد بنسبة مئوية من رقم الأعمال تضاف من رقم الأعمال تضاف إليها منحة إنتاجية وحصة أرباح،عند الأقتضاء تحدد بعد ذلك السلطة المفوضة مع المفوض له التعريفات التي يدفعها مستعملو المرفق العام ويحصل المفوض له على التعريفات لحساب السلطة المفوضة المعنية[1] ،ومع إعتماد المشرع الجزائري على البوابة الإلكترونية في ابرام الصفقات العمومية فيمكن الإعتماد عليها في التعاقد الإلكتروني كعقد الإمتياز وعقد الإيجار وهو ما يسمح بإبرامهم إلكترونيا[2].

[1]- المادة 210 ف 3 من المرسوم الرئاسي 247-15 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، سالف الذكر.

[2]- محمد العيداني ، زروقي يوسف المرجع السابق ص 110.

خاتمة

خاتمة:

في ختام هذه المذكرة يمكن القول ان التحول الرقمي في الجزائر حظي باهتمام كبير،باعتباره مرحلة حاسمة في تطور الادارة العامة لتحقيق ادارة رقمية فعالة تقدم خدمات الكترونية متطورة، واللذي أحدث بدوره تغيرات جوهرية في الادارة العمومية من خلال مساهمته في تسريع الاجراءات وزيادة الشفافية وتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين،وهدا بفضل الرقمنة التي كان لها تأثير ايجابي على الأداء الاداري، بالرغم من متطلبات القيادة الرقمية الفعالة للموارد الكافية لتحقيق النجاح،هذا من جهة .و التحديات التي تواجه الجزائر في هذا المسار بما في ذلك الحاجة الى تحسين البنية التحتية التقنية وتطوير الكفاءات الرقمية للموظفين من جهة اخرى.

وبالتالي بات من الضروري على الجزائر أن تواصل بدل جهود كبرى للعمل على تقليص الفجوة الرقمية بتعزيز القدرات الرقمية لدى المواطنين ضمانا لاستدامة التحول الرقمي اللذي سيلعب فيه دورا محوريا في دعم الادارة العامة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر من خلال الاستثمار في التكنولوجيا والابتكار.

الانتقال من التواصل الافتراضي،الذي ياتي نتيجة الادمان و الغوص الانترنت عبر الشبكات الالكترونية الى ضمان الاستقرار لكل المتعاملين من افراد واداريين عن بعد عبر المنصات الرقمية،مما يثري الكفاءة ويقلل من التعقيدات البيوقراطية .اذ تشير الدراسات الى أن الرقمنة الادارية في الجزائر تواجه تحديات تتعلق بالحاجة الى تحديث التشريعات الداعمة للجانب القانوني و التقني لتسريع الوتيرة .وتعزيز الأمن السيبراني لضمان الثقة في التعاملات الالكترونية،فهي بذلك مثابة لتحد جديد ورهان حقيقي لما تقدمه من فرص كبيرة لتحسين العمل الاداري العمومي من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مما يساهم في رفع كفاءة الأداء،سرعة الانجاز،التحكم في تبادل المعلومات و المعطيات،تسهيل التعاملات و تحسين الخدمات في ظل بيئة رقمية وتكنولوجية جديدة،ومنه تتجلى لنا تاثيرات التحول الرقمي في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر لما يقدمه من مزايا وتسهيلات وخدمات افضل للمجتمع ومنه اصبحت حتمية الرقمنة قرارا لا رجوع فيه ،بالنظر لاولويته القصوى في برنامج رئيس

الجمهورية و مخطط عمل الحكومة،فبتطوير القطاعات الإقتصادية والإجتماعية والمؤسساتية تسمو الدولة بالرقي و الازدهار.

وامام كل هدا الضغط الكبير لمواكبة المستجدات، للضرورة الملحة للتحول رقميا في مختلف المجالات وما ينجر عنها من اخطار امنية نظرا للتطور التقني الكبير،كما تحاول أن تزرع هذه الثقافة بن افرادها للاقبال على إستخدامها لتلبية حاجاتهم،الا ان البنية التحتية لا تزال هشة نوعا ما من حيث سرعة تدفق الانترنت التي هي اساس المعاملات و الانقطاعات المتكررة.وعليه نرى انه من الضروري:

-رفع من مستويات الوعي لدي المواطنين.

-التنويه باهمية التحول نحو اقتصاد رقمي بحث.

-ايجاد حلول للسلبيات الناتجة عن التحول الرقمي.

-استغلال مزايا التحول الرقمي لتسهيل الحياة اليومية للافراد على جميع الأصعدة.

-سن قوانين تضمن الحماية للمتعاملين الرقميين.

-العمل على بناء ارضية متطورة تلائم الاقتصاد الرقمي.

-مواكبة التشريعات القانونية للتطورات التكنولوجية.

في الختام يمكن القول بأن للتحول الرقمي في الادارة الجزائرية مستقبلا رقميا مبهرا،يحمل امكانات كبيرة لعصرنة الخدمات العامة،مع السعي الدائم لكسر جدار التحديات للظفر بمساعي و تطلعات الجزائر الجديدة التي بدأت تسارع من خطواتها نحو افق رقمي واعد.

قائمة المصادر و المراجع

المصادر:

- وثائق دولية:

-الميثاق الإفريقي لقيم ومبادئ المرفق العام والإدارة المعتمد بأديس أبابا "أثيوبيا" بتاريخ 31 يناير 2011.

- الدستور:

- التعديل الدستوري لسنة 2020،المؤرخ في 30 سبتمبر 2020،ج.ر،ع82 الصادرة سنة 2020.

- النصوص القانونية:

-أ-القوانين العادية:

-القانون 16-01 المؤرخ في 26 جمادى الأولى1437،الموافق لـ 6 مارس 2016 المتضمن التعجيل الدستوري، ج.ر،ع14،المؤرخة في 7 مارس 2016.

-القانون 02-01 المؤرخ في 5 فبراير 2002 المتعلق بالكهرباء والغاز بواسطة القنوات،ج.ر،ع8،لسنة 2002.

-القانون 15/04 المتعلق بالتوقيع والتصديق الالكترونيين المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ 1 فبراير 2015 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين،ج.ر،ع6،المؤرخة في 10 فبراير 2015 .

-القانون15/03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة،المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436 الموافق لـ 1 فبراير 2015،المتعلق بعصرنة العدالة،ج.ر،ع6،المؤرخة في 10 فبراير 2015.

-القانون 2000/03 المتعلق بالقواعد العامة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية: و المتعلقة بالقانون 2000-03 المؤرخ في 5 جمادى الأولى 1421 الموافق لـ 5

غشت 2000 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،ج.ر،ع 48 المؤرخة في 6 غشت 2000.
-القانون 09/04 المؤرخ في 14 شعبان 1430 الموافق لـ 5 غشت2009،يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها،ج.ر،ع47،المؤرخة في 6 غشت 2009.
-القانون 10/05 المعدل والمتمم للأمر 75/58 المتضمن القانون المؤرخ في 20 رمضان 1395 الموافق لـ 26 سبتمبر 1975المتضمن القانون المدني الجزائري المعدل والمتمم.
-قانون 04/15 المتضمن تعديل قانون العقوبات الجزائري: و المتعلقة بالقانون 04-15 المؤرخ في 27 رمضان 1425 الموافق لـ 10 نوفمبر 2004 المعدل والمتمم للأمر66-156.
-القانون 18/07 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي: و المتعلق بالقانون 18-07 المؤرخ في 25 رمضان 1439 الموافق لـ 10 يونيو 2018 يتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي،ج.ر،ع34،المؤرخة في 10 يونيو2018.
-القانون 18/01المؤرخ في 12 جمادى الأول الموافق ل 2018/01/30 المتضمن تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين،ج .ر ،ع 5 سنة 2018.
- ب-الأوامر:
-الأمر 21/11 المعدل والمتمم للأمر 66/155: المتعلق بالأمر 21-11 المؤرخ في 16 محرم1443،الموافق لـ 25 غشت 2021 المتمم للأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر 1386 الموافق لـ 8 يونيو 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية،ج.ر،ع65،الصادرة في 26 غشت 2021.

- الأمر رقم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في مؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق الموافق 8 يونيو سنة يونيو سنة 1966 ،الذي يتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم.
-الأمر 21-09 المؤرخ في 27 شوال عام 1442 الموافق لـ 8 يونيو 2021 المتعلق بحماية الوثائق الإدارية،ج.ر، ع45،المؤرخة في 9 يونيو2021.
-الأمر 21-09،المتعلق بحماية المعلومات والوثائق الإدارية.
-ج-المراسيم الرئاسية:
-المرسوم الرئاسي 12-415 المؤرخ في 11 ديسمبر2012،المتضمن التصديق على الميثاق الإفريقي لقيم ومبادئ المرفق العام والإدارة المعتمد بأديس أبابا بتاريخ 31 يناير2011،ج.ر،ع 68 لسنة 2012.
-المرسوم الرئاسي 9-223 المؤرخ في 9-6-2009 المتضمن استحداث مؤسسة قاعدية للمنظومة الالكترونية بسيدي بلعباس،ج.ر،ع39،المؤرخة في 1-7-2009.
-المرسوم الرئاسي 17/143المؤرخ في 18-04-2017 المحدد لكيفيات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها،ج.ر،ع 25 المؤرخة في19-04-2017.
-المرسوم الرئاسي 16-03 المؤرخ في 7-1-2016 المتضمن إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام،ج.ر،ع2، المؤرخة في .13-01-2016
-المرسوم الرئاسي 15-261 المؤرخ في 8-10-2015 المحدد لتشكيلة وتنظيم وكيفيات سير الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها،ج.ر،ع63،المؤرخة في 8-10-2015.
- المرسوم الرئاسي 16/03 المؤرخ في 7 يناير سنة 2016، المتضمن انشاء المرصد الوطني للمرفق العام ،ج ر رقم 02 المؤرخة في 13 جانفي 2016.

-المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 2 ذي الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام،ج.ر،ع 59 المؤرخة في 29 سبتمبر 2015.

-د-المراسيم التنفيذية:

-المرسوم التنفيذي 88/131 المنظم لعلاقة الإدارة بالمواطن المؤرخ 04 يوليو 1988 ،ج .ر،ع 27 صادرة سنة 1988.

-المرسوم التنفيذي 19-317 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1441 الموافق لـ 26 نوفمبر 2019 يتضمن إنشاء وكالة وطنية لتطوير الرقمنة وتحديد مهامها وتنظيمها وسيرها،ج.ر،ع47،المؤرخة في 1 ديسمبر 2019.

-المرسوم التنفيذي 10-116 المؤرخ في 18-04-2010 المحدد لمضمون البطاقية الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا والمفاتيح الالكترونية لهياكل العلاج ولمهنيي الصحة وشروط تسليمها واستعمالها وتجديها،ج.ر، ع26،المؤرخة في 21-04-2010.

-المرسوم التنفيذي 10-210 المؤرخ في 16-09-2010 المتضمن إحداث الرقم التعريف الوطني الوحيد، ج.ر،ع 54 المؤرخة في 19-09-2010.

-المرسوم التنفيذي 12-92 المؤرخ في 28-02-2012 المتضمن إنشاء المركز الوطني للبطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا بطاقة الشفاء،ج.ر،ع13،المؤرخة في 04-03-2012.

-المرسوم التنفيذي 12-92 المؤرخ في 28-02-2012 المتضمن إنشاء المركز الوطني للبطاقة الالكترونية للمؤمن له اجتماعيا بطاقة الشفاء،ج.ر،ع13،المؤرخة في 04-03-2012.

-المرسوم التنفيذي 15-204 المؤرخة في 27-07-2015 المتضمن إعفاء المواطنين من تقديم وثائق الحالة المدنية المتوفرة ضمن السجل الآلي للحالة المدنية،ج.ر،ع41،المؤرخة في 29-07-2015.
-المرسوم التنفيذي 15-315 المؤرخ في 10-12-2015 المتعلق بإصدار نسخ وثائق الحالة المدنية بطريقة الكترونية،ج.ر،ع68،المؤرخة في 27-12-2015.
-المرسوم التنفيذي 16-135 المؤرخ في 25-04-2016 المحدد لتنظيم المصالح التقنية والإدارية للسلطة الوطنية للتصديق الالكتروني وسيرها ومهامها،ج.ر،ع26،المؤرخة في 28-04-2016.
-المرسوم التنفيذي 20-363 المؤرخ في ربيع الثاني عام 1442 الموافق لـ 5 ديسمبر 2020 المحدد لصلاحيات وزير الرقمنة والإحصائيات،ج.ر،ع74،المؤرخة في 8 ديسمبر 2020.
- المرسوم التنفيذي المؤرخ في 15 محرم 1435 الموافق لـ 19 نوفمبر 2013 المحدد لصلاحيات الوزير الأول لدى الوزير المكلف بإصلاح الخدمة العمومية،ج.ر،ع59،المؤرخة في 20 نوفمبر 2013.
-المرسوم التنفيذي 20-364 المؤرخ في 19 ربيع الثاني 1442 الموافق لـ 5 ديسمبر 2020 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الرقمنة والإحصائيات،ج.ر،ع74،المؤرخة في 8 ديسمبر 2020.
-المرسوم التنفيذي 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق لـ 30 يناير 2013،يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،ج.ر،ع08،المؤرخة في 6 فبراير 2013.

-المرسوم التنفيذي 08 -220 المؤرخ في 11 رجب 1429 الموافق لـ 14 يوليو2008،المتضمن تحويل المعهد الوطني للتكوين في الإعلام الآلي إلى مدرسة خارج الجامعة،ج.ر،ع40،المؤرخة في 16 يوليو2008.

-هـ- التعليمات الوزارية:

-التعليمة الوزارية رقم 1599/11 المؤرخة في2011/05/25.

-التعليمة الوزارية رقم 1435:المؤرخة في 2014/02/13 الخاصة بالشروع في بداية العمل بسجل الوطن أوتوماتكي لحالة مدنية على مستوى كل بلديات الوطن الصادرة عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية سنة 2014 التعليمة الوزارية 2014/1469 المؤرخة 2014/08/26.

- تعليمة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم 1486-2022 صادرة بتاريخ 9 أكتوبر2022.

-التعليمة الوزارية 2014/1469 المؤرخة 2014/08/26.

-المراجع باللغة العربية:

-د.أحمد فتحي الحيت،مبادئ الإدارة الالكترونية،دار حامد للنشر،ط1،الأردن 2015

-جمعة إسماعيل العياط،الإدارة الالكترونية،د.ج،ط العربية،دار المجد للنشر والتوزيع،عمان،الأردن،2014.

-حمدي القبيلات،قانون الإدارة العامة الالكترونية،د.ج،ط1،دار وائل للنشر والتوزيع،عمان،الأردن،2014.

-د.حسين محمد الحسن،الإدارة الإلكترونية،مؤسسة الوراق للنشر ،ط1، عمان، الأردن،.2011

-د.سعد محمد غالب، الادارة الالكترونية، دار اليازوري للنشر، عمان ، الأردن، 2011.

–د.بوعمران عادل، النظرية العامة للقرارات والعقود الإدارية، دراسة فقهية تشريعية وقضائية، د.ج، د.ط، دار الهدى، الجزائر، 2018.
– نبراس محمد جاسم الأحبابي، أثر الادارة الالكترونية في إدارة المرافق العامة ،دراسة مقارنة ،ماجستير في القانون العام،كلية الحقوق،جامعةالاسكندرية،دار الجامعة الجديدة،بدون سنة نشر ،بدون جزء.

– سعد غالب، الإدارة الإلكترونية،دار اليازوري للنشر ،عمان، الأردن، سنة2010 .
–بوقرة جمال الدين ، بوعنان جمال الدين ،" القطب الجزائي الوطني لمكافحة الجرائم المتصلة بالتكنولجيات الاعلام والاتصال "، مجال الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة محمد بوضياف ، المسيلة، م7 ، ع1 ، جوان 2022.
–الطيب بلعيز،" إصلاح العدالة في الجزائر" الأنجاز والتحدي، د. ن ط ، ذ.ج ، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2008 .
–خطاب كريمة ،أزمة النظام العقابي – أسبابها وطرق تجاوزها ،عدد،1 مجلد 8 ، جامعة الجزائر1 ، سنة 2021.
–محمد مهنى العلي ، الإدارة في الإسلام ، الديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1985.

المجلات:

– د تابري المختار، نظام السوار الالكتروني في الجزائر،مجلة البحوث القانونية و السياسية،العدد الحادي عشر، ديسمبر 2018، جامعة سيدي بلعباس.
– شاوشي خيرة–خلوف الزهرة،مجلة المحاسبة التدقيق والمالية، التحول الرقمي في الجزائر طلق عوض الله أسواط، أثر التحول الرقمي على كفاءة الأداء الأكاديمي، المجلة العربية للنشر العلمي، العدد ثلاث وأربعون، ماي2022 ،الأردن .

- Albukhitan, Saeed Developing Digital Transformation Strategy for Manufacturing. Procedia Computer Science ON LINE [.2020. CONSULTED ON 13-04-2022[.v.170,. Availebl on : https://reader.elsevier.com/reader/sd/pii/

-أمحمد بن عدة ، محمد لكحل، عمر ولد عابد،مجلة اقتصاديات االعمال والتجارة المجمد: الحكومة إللكترونية في الجزائر- التطبيقات الرقمية والمؤشرات العالمية -E Alegria: digital applications and global gouvernement in indicators، 00 / العـدد، 01(2022).

-مصطفى محمد علي شديد ،تأثير التحول الرقمي على مستوى أداء الخدمة المقدمة بالتطبيق على موظفي الإدارة العامة للمرور بمحافظة القاهرة ،مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ،المجلد الثاني والعشرون، العدد الرابع ،مصر، أكتوبر 2021 .

-Approach Bounabat,Bouchaib.General ,Zineb,Korachi .Formulating a Digital Transformation Strategy for Journal of .Computer Science 2020.v.16

- محمد محمد الهادي،نحو بناء خارطة تحول رقمي لمنظمات المجتمع لاستراتيجية مصر الرقمية-المجلة المصرية للمعلومات-2021، مج26، ع26 ،ص4.

-عيساوي عبد النور، معوقات رقمنة المرافق العامة الجزائرية- المركز الجامعي البيض ،مجلة القانون المجلد 12، العدد 02 ، 2023.

-د.حفيظة طالب،واقع التعليم عن بعد في الجامعة الجزائرية في ظل جائحة كورونا بين تحدي وحتمية التحول الرقمي،مجلة العروي للسانيات العرفنية وتعليمة اللغات، العدد2 ،المجلد2 ،الجزائر ،2023.

-طلق عوض الله أسواط، أثر التحول الرقمي على كفاءة الأداء الأكاديمي، المجلة العربية للنشر العلمي، العدد ثلاث وأربعون، لأردن، ماي2022.
-محمد فتحي، عبد الرحمان أحمد.إستراتيجية مقترحة لتحويل جامعة المينا إلى جامعة ذكية في ظل توجهات التحول الرقمي و النموذج الإماراتي لجامعة حمدان بن محمد الذكية،مجلة جامعة الفيوم للعلوم التربوية و النفسية،مج14 ،ع6، 2020.
- ضريفي نادية،حاج جاب الله أمال،»الآليات القانونية والمؤسساتية لترقية العلاقة بين المواطن والإدارة «، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد 11، العدد 1،2019.
-محمود تيشوش، صباح غربي، استخدام منصة بروغرس Progres بين الواقع والمأمول، دراسة ميدانية على عينة من الطلبة الجامعيين المستخدمين للمنصة، المجلة العلمية للتكنولوجيا وعلوم الإعاقة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد 04، ع 3، 2022.
-نوفل حديد-حنان كريبط ،الخدمات العمومية في ضوء تطبيق الإدارة الإلكترونية ، دراسة تقيمية للخدمات الالكترونية بالموقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية ، مجلة المؤسسة ، جامعة الجزائر 03 ، م6،ع2017،125.
-طاشور عبد الحفيظ، «إصلاح العدالة في الجزائر، المظاهر والآفاق»، مجلة القانون المجتمع والسلطة، جامعة أحمد بن أحمد وهران، م 1، ع 1، 2012.
-الطيب بلواضح، الذهبي خليفة، »الخدمات الالكترونية المتاحة في مجال عصرنة العدالة الجزائرية «، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، م 6، ع 1، 2020.
-بن ذهيبة محمد-بوسالم أبو بكر- قدري صلاح الدين،»الويب 2.0 التوقيع والتصديق الالكترونيين من دعائم إرساء الحكومة الالكترونية في الجزائر «، مجلة

إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة،م 3، ع 2،2017.

-بوبكر صبرينة- خماسية حفيظة، »دور الإدارة الالكترونية في تفعيل أداء الخدمة العمومية، قطاع العدالة نموذج«، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، المركز الجامعي سوق أهراس، م 1، ع 2، 2019.

- العيداني محمد- زروق يوسف،» العقد الإداري الالكتروني وتطبيقاته في التشريع الجزائري«، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 3، العدد 4، ديسمبر 2018 .

-صورية غربي، نظام التقاضي الإلكتروني في القانون الجزائري، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة تيزي وزو، المجلد 18 العدد 01 السنة 2023.

-بريزة بوزعيب: الرقمنة و دورها في عصرنة التعليم العالي في الجزائر، مجلة جودة الخدمة العمومية للدراسات السيسيولوجيا والتنمية الإدارية، المجلد 05 ، العدد02 ، الجزائر،2022 .

-العربي وردية،» القرار الإداري الالكتروني كأسلوب حديث لإدارة المرافق العمومية «، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيسمسيلت، م 7، ع 1، 2022.

-مسعود هشام، "أركان القرار الإداري الالكتروني"، مجلة القانون والمجتمع والسلطة، جامعة محمد بن أحمد، وهران 2، م 4، ع 1، 2015.

-خلدون عيشة- جعفر خديجة،» العقد الإداري الالكتروني، دراسة مقارنة«، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جامعة المسيلة، م 6، ع 3، 2022.

- **المقالات:**

-للدكتور سمير عبد العزيز ،مقال أهمية الادارة الالكترونية في مجال الاعمال، Global- Inspeed at CBDO-officer Development business chief university IG .a Processor of Business Administration in AITU USA

- المداخلات:

-الطيب أحمد، محمد المهدي بكراوي،» مفهوم الإدارة الالكترونية «، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي الموسوم بالبيروقراطية الالكترونية بين المرونة والتعقيد، ج 3، د.ط، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية السياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2022.

-محمد لخضاري، »الإدارة الالكترونية كآلية لتجويد الخدمة العمومية في الجزائر«، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون بإصلاح المرفق العام وتحديات تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، الجزء 2، دون طبعة، كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، الأصالة للنشر، جامعة الجزائر 3، 2022.

-محمد أكرم جبار،»الانتقال إلى إدارة الكترونية بهدف تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، المتطلبات والمعوقات «، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون بإصلاح المرفق العام وتحديات تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، الجزء 2، دون طبعة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 3، شركة الأصالة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2022 .

-علاء الدين زردومي،» الخدمات الالكترونية وضمان الجودة في الجامعة الجزائرية دراسة في المضامين والميكانيزمات«، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي

المعنون برقمنة خدمات المرفق العام في الجزائر، الواقع والآفاق والتحديات، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ألمانيا، 2021.
-أحمد حميداتو،» سياسة الرقمنة في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي«،مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الوطني الموسوم بدور الرقمنة في التعليم العالي المنظم من قبل كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، المنشورة ضمن المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، السياسية والاقتصادية، م 57، ع.خ، 2022.
-العابدي مريم، ماموني فاطمة الزهراء،» إسهامات الرقمنة في مرونة الإدارة الالكترونية بمؤسسات التعليم العالي بالجزائر، دراسة نظام Progres نموذجا«، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الدولي الافتراضي الموسوم بالبيروقراطية الالكترونية بين المرونة والتعقيد منشورة في الكتاب الجماعي، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والقانونية، برلين، ألمانيا، 2022.
- بن عودة محمد، »مداخلة معنونة بعصرنة قطاع العدالة«بمجلس قضاء وهران، القطب الجزائي المتخصص، غيرمنشورة، د.ص.
-لقرع مريم،» المرفق العام في عصر الإدارة الالكترونية«، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون بإصلاح المرفق العام وتحديات تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، ج 2، د.ط، كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، شركة الأصالة للنشر، جامعة الجزائر 03، 2022.
-حسين زواش،» الإطار المفاهيمي للخدمة العمومية الالكترونية«، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي بعنوان الخدمة العمومية الالكترونية في الجزائر، معطيات الواقع ورهانات المستقبل، د.ج، ط1، إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية الاقتصادية، برلين، ألمانيا، ماي 2021.

-سقني فاكية،" الإدارة الالكترونية كآلية لتجويد الخدمة العمومية المحلية، مصلحة الحالة المدنية والمصلحة البيومترية نموذج "، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي بعنوان رقمنة المرفق العام في الجزائر، الواقع، التحديات، الآفاق، د.ج، ط 1، إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية الاقتصادية،برلين، ألمانيا، أكتوبر 2021 .

-الحسين لرقط، عمر كعبوش،» الإدارة الالكترونية ودورها في ترقية الخدمة العمومية، دراسة في واقع التجربة الجزائرية«، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون بالخدمة العمومية الالكترونية في الجزائر معطيات الواقع ورهانات المستقبل، د.ج، ط1، إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية السياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، 2021.

-عائشة بن النوي،»الخدمة العمومية الالكترونية في الجزائر كآلية حديثة في تحسين سير المرفق العام«، مداخلة منشورة ضمن الكتاب الجماعي المعنون بإصلاح المرفق العام وتحديات تحسين الخدمة العمومية في الجزائر،ج 2،د.ط، كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، الأصالة للنشر، جامعة الجزائر 3، 2022.

-مرية العقون،" القرار الإداري الالكتروني بأسلوب حديث للتعاقد "، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني، واقع، تحديات، آفاق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، نوفمبر 2018.

-مراد بوطبة،" تطبيقات العقد الإداري الالكتروني في الجزائر على ضوء التنظيم القانوني الجديد للصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام"، مداخلة مقدمة بمناسبة الملتقى الدولي بعنوان النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني، واقع، تحديات، آفاق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، نوفمبر 2018.

- أطروحات الدكتوراه ورسائل الماجستير:

-أ-أطروحات الدكتوراه:

-سهام رابحي ،تحسين الخدمة العمومية على مستوى الإدارة المحلية في الجزائر أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق,تخصص ادارة محلية،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، قسم الحقوق،2019/2018.

-ب-رسائل الماجستير:

-الدكتور حسين محمد حسين أبو سعادة، علاقة الادارة بالتحول في إحداث التحول التنظيمي "دراسة ميدانية على وزارة الداخلية الفلسطينية الشق العسكري بالمحافظات الجنوبية" ،رسالة ماجستير ،.غزة، أكاديمية الإد ارة والسياسة للدراسات العليا، فلسطين، جامعة الأقصى 2015 .

- كلاني صونية، مساهمة في تحسين الأداء التسويقي للمؤسسات الإقتصادية بتطبيق الإدارة الإستراتيجية ، دراسة حالة مجمع صيدال لصناعة الأدوية خلال الفترة 2000 - 2005 ،شهادة الماجستير.إقتصاد و تسيير مؤسسة ، بسكرة ، جامعة محمد خيضر، 2016.

-ج-شهادة الماستر:

-لامية علال-سعاد بوقيدح،معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية في المؤسسة العمومية الجزائرية دراسة ميدانية بمديرية الخدمات الجامعية ،جيجل، والإقامات التابعة لها، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في تخصص، تنظيم وعمل، جامعة محمد الصديق بن يحي .

- فاطمة الزهراء فرحات- نور الدين جفافلة ، دور التحول الرقمي في تحسين أداء وظائف العلاقات العامجة في المؤسسة العمومية الجزائرية، مذكرة. لنيل شهادة

الماستر، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية ،جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2020 2019 ،

-بودالي خيرة. التخطيط الإستراتيجي و دوره في التنمية المحلية ، دراسة حالة مؤسسة الإسمنت بالحساسنة،على الخط .شهادة ماستر سياسات عامة و تنمية، سعيدة ،جامعة مولاي الطاهر، 2017 .

-حليمة رحموني ،دور الادارة الالكترونية في ادماج المؤسسات في اقتصاد المعرفة دراسة ميدانية بمؤسسة النسيج والتجهيز TIFIB بسكرة ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير قسم علوم التسيير، قسم علوم التسيير ،مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير ،فرع تسيير المنظمات تخصص ادارة استراتيجية،2018-2019.

- ساسي مريم، الإدارة الإلكترونية، دراسة مقارنة ،مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في القانون العام، تخصص إدارة ومالية ، جامعة أكلي محند أولحاج ، البويرة ،كلية الحقوق والعلوم السياسية قسم القانون العام2015-2016.

-فاقي ندوة-عيشاوي يمينة ،دور التحول الرقمي للمنظمات في تقبيص الفجوة الاستراتيجية-دراسة خاصة اتصالات الجزائر-أدرار،شهادة ماستر أكاديمي،إدارة أعمال ،جامعة أحمد دراية،2021،ص4.

-المواقع الالكترونية:

-خالد سمير،التحول الرقمي: تعريفه و أهميته ومميزاته واستراتيجيته ومراحله ومتطلباته وخطواته الأساسية ومجالاته وتقنياته.الموقع الالكتروني .app//.blog.zamn

-الموقع الالكترونيasjp.cerist.dz

-الموقع الالكترونيtheses-algerie.com

-الموقع الالكترونيasjp.cerist.dz

-الموقع الالكترونيasjp.cerist.dz

-مخاطر الأمن السيبراني بالجزائر استراتيجيات مواجهة،الموقع الالكتروني www.echaab.dz،

- الأمن السيبراني والسيادة الرقمية بالجزائر في عصر الذكاء الاصطناعي www.echaab.dz،

-سنة تسريع وتيرة مسار الرقمنة في كل القطاعات.الموقع الالكتروني news.radioalgerie.dz،

-التحول الرقمي في الجزائر بين الأفاق والتحديات news.radioalgerie.dz

الفهرس

الإهداء

الإهداء

شكر و عرفان

قائمة أهم المختصرات

خطة البحث

مقدمة ..... أ-د

الفصل الأول:..... 5

التحول الرقمي مفهوم ومنهج معاصر 5

المبحث الاول : ماهية التحول الرقمي..... 6

المطلب الاول : الاطار المفاهيمي للتحول الرقمي 6

المطلب الثاني :استراتيجية تحقيق التحول الرقمي و اهميتها 11

المطلب الثالث : أساسيات التحول الرقمي 13

المبحث الثاني :الادارة الالكترونية حتمية لتحقيق مشروع التحول الرقمي. 17

المطلب الاول :مفهوم الادارة الالكترونية وعناصرها. 17

المطلب الثاني :تقييم الادارة الالكترونية 20

المطلب الثالث : وظائف الادرة الالكترونية 25

المبحث الثالث :معوقات التحول الرقمي 28

المطلب الأول: المعوقات التشريعية والبشرية..... 28

المطلب الثاني :المعوقات التقنية والإدارية: 31

المطلب الثالث: المعوقات المالية والامنية..... 33

الفصل الثاني : 34

تطبيقات التحول الرقمي في الجزائر..... 34

المبحث الاول :الاليات القانونية و الهيئات المستحدثة المساهمة في رقمنة الادارة العمومية في الجزائر. .. 35

المطلب الاول : الآليات القانونية لتطبيق مشروع الإدارة الالكترونية..... 35

المطلب الثاني :الهيئات المستحدثة لتجسيد مشروع رقمنة الادارة العمومية في الجزائر. 44

المبحث الثاني :بعض تطبيقات التحول الرقمي في الجزائر. 57

المطلب الاول : وزارة التعليم العالي..... 57

المطلب الثاني :قطاع العدالة..... 63

المبحث الثالث :تاثير مشروع التحول الرقمي على الادارة العمومية في الجزائر 69

المطلب الاول :تأثير مشروع التحول الرقمي على موظفي الادارة العمومية والخدمة العمومية..... 70

المطلب الثاني :تأثير مشروع التحول الرقمي على وسائل نشاط الادارة العمومية 75

خاتمة:..... 86

قائمة المصادر و المراجع 88

الفهرس 110